

## تقرير حقوق الانسان للعراق للعام 2019

ان العراق جمهورية برلمانية دستورية ورغم ما شاب الانتخابات البرلمانية لعام 2018 من عيوب، إلا أنها استوفت بشكل عام المعايير الدولية للانتخابات الحرة والنزيهة وأدت إلى الانتقال السلمي للسلطة من رئيس الوزراء حيدر العبادي إلى عادل عبد المهدي. في الأول من كانون الأول، واستجابة لمطالب المتظاهرين بإجراء بتغييرات هامة في النظام السياسي، قدم عبد المهدي استقالته التي قبلها مجلس النواب العراقي. منذ 17 من كانون الأول، استمر عبد المهدي في مهامه بتولي حكومة تسيير اعمال، بينما عمل مجلس النواب على تحديد بديل وفقاً للدستور العراقي.

عملت العديد من قوات الأمن المحلية في جميع أنحاء البلاد حيث حافظت القوات المسلحة النظامية وهيئات إنفاذ القانون المحلية بشكل عام على النظام داخل البلد رغم أن بعض الجماعات المسلحة كانت تعمل خارج سيطرة الحكومة. تتكون قوات الأمن العراقية من قوات منظمة إدارياً داخل وزارتي الداخلية والدفاع وجهاز مكافحة الإرهاب. ان وزارة الداخلية مسؤولة عن تطبيق القانون المحلي والحفاظ على النظام وهي تتولى مهمة الاشراف على الشرطة الاتحادية والشرطة المحلية وجهاز حماية المنشآت والدفاع المدني وقوات حماية الحدود. ان شرطة الطاقة والتابعة لوزارة النفط، مسؤولة عن توفير حماية البنى التحتية. بينما تتولى القوات العسكرية التقليدية التابعة لوزارة الدفاع مسؤولية الدفاع عن البلاد ولكنها تقوم أيضاً بمكافحة الإرهاب وعمليات الأمن الداخلي بالتنسيق مع وزارة الداخلية. يأتى جهاز مكافحة الإرهاب بأمر من رئيس الوزراء ويشرف على قيادة مكافحة الإرهاب، وهي منظمة تضم ثلاثة ألوية من قوات العمليات الخاصة. والشيء ذاته ينطبق على جهاز المخابرات التابع لجهاز الأمن القومي حيث يأتى بأمر من رئيس الوزراء.

تتشكل قوات الحشد الشعبي، وهي منظمة عسكرية جامعة ترعاها الدولة من حوالي 60 مجموعة من الميليشيات تعمل في جميع أنحاء البلاد. تتألف معظم وحدات الحشد الشعبي من الشيعة العرب، بشكل يعكس التركيبة السكانية للبلاد، في حين أن وحدات الحشد الشعبي من العرب السنة والإيزيديين والمسيحيين والأقليات الأخرى تعمل بشكل عام داخل أو بالقرب من مناطقهم الأصلية. تآمر كل وحدات الحشد الشعبي رسمياً بإمرة مستشار الأمن القومي وتخضع لسلطة رئيس الوزراء، لكن العديد من الوحدات العاملة تتبع أيضاً لإيران وفيلق الحرس الثوري الإسلامي.

يحتفظ كل من الحزبين السياسيين الكرديين الرئيسيين وهما كل من الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني على جهاز أمني مستقل. بموجب الدستور الاتحادي، يحق لحكومة إقليم كردستان

الاحتفاظ بقوات للأمن الداخلي، لكن الاتحاد الوطني الكردستاني والحزب الديمقراطي الكردستاني يسيطران بشكل منفصل على وحدات إضافية من البيشمركة. ويسمح الدستور أيضاً بجهاز للأمن الداخلي يكون مركزياً ومنفصلاً (الأسايش). ومع ذلك، احتفظ كل من الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني بقوات للأسايش. كما احتفظ كل من الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني على أجهزة استخبارات منفصلة تتبع وزارة الداخلية بحكومة إقليم كردستان.

لم تحتفظ السلطات المدنية بسيطرة فاعلة على بعض عناصر قوات الأمن، ولا سيما بعض وحدات الحشد الشعبي التي تدين بالولاء لإيران. أدت الحدود الإدارية السيئة التحديد والأراضي المتنازع عليها بين إقليم كردستان العراق والحكومة المركزية إلى ارباك بشأن اختصاص قوات الأمن والمحاكم.

شهدت البلاد احتجاجات واسعة النطاق في بغداد والعديد من المحافظات ذات الأغلبية الشيعية ابتداء من أوائل تشرين الأول. تجمهر المتظاهرون في الشوارع لتعزيز مطالبهم بوضع حد للفساد وإعادة هيكلة الحكومة. فقدت السلطات المدنية السيطرة على الوضع بسرعة. وردت الجماعات الأمنية والمسلحة بما في ذلك قوات الحشد الشعبي بالذخيرة الحية وقنابل الغاز المسيل للدموع التي استخدمت كقذائف والقنابل الصوتية في محاولة لقمع المظاهرات. وبحسب الاحصاءات الرسمية وابتداء من 17 كانون الأول، قُتل أكثر من 479 مدنياً وأصيب ما لا يقل عن 20000. وبينما وضع احد القادة العسكريين وعدة ضباط رهن التحقيق، كانت الجهود المبذولة لتحقيق المساءلة محدودة.

وشملت قضايا حقوق الإنسان الهامة ما يلي: تقارير عن عمليات قتل غير قانونية أو عشوائية، بما في ذلك عمليات القتل خارج نطاق القانون والاختفاء القسري و التعذيب والاعتقال التعسفي وظروف السجن ومركز الاعتقال القاسية والمهددة للحياة والتدخل التعسفي أو غير القانوني للخصوصيات وأسوأ أشكال القيود المفروضة على حرية التعبير والصحافة والإنترنت بما في ذلك العنف ضد الصحفيين والرقابة وحجب المواقع والتشهير الإجرامي والانتهاك كبير لحقوق التجمع السلمي القيود القانونية المفروضة على حرية حركة المرأة والتهديدات بالعنف ضد النازحين داخلياً والعائدين الذين يُعتقد أنهم ينتمون إلى الدولة الإسلامية في العراق وسوريا (داعش) واستشراء الفساد الرسمي على نطاق واسع والتجنيد غير القانوني أو استخدام الأطفال الجنود من قبل عناصر من حزب العمال الكردستاني ووحدات الحماية (الشنغال) وقوات

الحشد الشعبي المتحالفة مع إيران والتي تعمل خارج سيطرة الحكومة والاتجار بالأشخاص وتجريم وضع أو سلوك المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجسمانية وحاملي صفات الجنسين والقيود على حقوق العمال بما في ذلك القيود المفروضة على تشكيل النقابات المستقلة والتمييز في توظيف المهاجرين والنساء وذوي الإعاقة وعمالة الأطفال.

حققت الحكومة ، بما في ذلك مكتب رئيس الوزراء ، في مزاعم الانتهاكات والفظائع التي ارتكبتها قوى الأمن الداخلي ، بما في ذلك التحقيق الوزاري في احتجاجات أكتوبر ، لكن الحكومة نادراً ما عاقبت المسؤولين عن ارتكاب أو السماح بانتهاكات لحقوق الإنسان. كان الإفلات من العقاب متحققاً بشكل فعال بالنسبة للمسؤولين الحكوميين وأفراد قوات الأمن بما في ذلك قوى الأمن الداخلي والشرطة الاتحادية وقوات الحشد الشعبي وبعض وحدات خدمات الأمن الداخلي (الاسايش) في حكومة إقليم كردستان.

على الرغم من انخفاض أعدادهم، استمر تنظيم الدولة الإسلامية في ارتكاب انتهاكات وجرائم فظيعة ، بما في ذلك عمليات القتل من خلال التفجيرات الانتحارية والعبوات الناسفة. كانت الحكومة تجري تحقيقات مستمرة وتقوم بإجراءات الملاحقة القانونية فيما يخص مزاعم الانتهاكات والفظائع التي يرتكبها تنظيم داعش وفي بعض الحالات أعلنت عن إدانة المشتبه في انتمائهم إلى داعش بموجب قانون مكافحة الإرهاب لعام 2005.

#### القسم 1. احترام كرامة الشخص ، بما في ذلك الامتناع من:

##### أ. الحرمان التعسفي من الحياة وغيرها من عمليات القتل غير القانونية أو ذات الدوافع السياسية

كانت هنالك العديد من التقارير التي تفيد بأن الحكومة وأفراد قوات الأمن والمليشيات غير الحكومية وأفراد داعش ارتكبوا أعمال قتل تعسفية أو غير قانونية (انظر القسم 1. ز). خلال تظاهرات تشرين الأول، نشرت الميليشيات المدعومة من إيران قناصة قتلوا من المتظاهرين وأعاقوا توفير الرعاية الطبية للمتظاهرين المصابين.

أفاد مكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) عن 48 حالة لمتظاهرين عُزل تعرضوا لإطلاق النار عليهم وقتلوا في الفترة ما بين 1 تشرين الأول و 4 كانون الأول أثناء المظاهرات أو أثناء ارتكاب أضرار في الممتلكات أو الحرق العمد أو محاولة دخول دوائر الحكومة أو

الأحزاب السياسية. ووفقاً لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، فإن هؤلاء الأفراد لم يشكلوا تهديداً وشيغاً بالقتل أو الحاق الإصابة الخطيرة لمن حولهم. لاحظت مصادر عناصر مسلحة (توصف بأنها مجموعات مليشيات خاصة)، وكذلك قوات الأمن النظامية، تطلق الذخيرة الحية على حشود من المتظاهرين في مناسبات متعددة في بغداد وفي العديد من المدن العراقية الجنوبية. كما ذكرت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق أن قوات الأمن أطلقت قنابل الغاز المسيل للدموع مباشرة على حشود المتظاهرين، مما أدى إلى مقتل 16 شخصاً على الأقل بسبب قنابل أصابت الرأس أو الجزء العلوي من الجسم.

في أواخر تشرين الثاني، وقعت عمليتا قتل جماعيتان للمتظاهرين في مدينتي النجف والناصرية. أفادت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) أنه في الفترة ما بين 27 و30 تشرين الثاني، أطلقت الميليشيات، التي تفيد التقارير أنها تابعة لقوات الحشد الشعبي، النار على 27 متظاهراً في النجف وقتلتهم، وأضرم المتظاهرون النار في القنصلية الإيرانية ومجمع يضم ضريحاً إسلامياً. أفادت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق أنه في 28 و29 تشرين الثاني، أطلقت قوات الأمن النار على 41 متظاهراً وقتلتهم وأصابت 500 في الناصرية. في 1 كانون الأول، أصدرت المحكمة الجنائية الاتحادية في ذي قار مذكرة توقيف بحق ضابط كبير مسؤول عن قيادة قوات الأمن المنتشرة في الناصرية رداً على عمليات القتل.

نفذت الميليشيات الموالية لإيران عمليات قتل جماعي أخرى للمتظاهرين بالقرب من ميدان التحرير في بغداد في 6 كانون الأول. أفادت منظمة هيومن رايتس ووتش أن التقديرات تراوحت بين 29 و80 قتيلاً و137 جريحاً. تم قطع الكهرباء عن المنطقة أثناء الهجوم، مما جعل من الصعب على المتظاهرين التعرف على القتلة والهروب إلى بر الأمان. وانتقد المتظاهرون والمنظمات غير الحكومية قوات الأمن لانسحابها من المنطقة عندما بدأت الميليشيات في إطلاق النار.

رداً على الاحتجاجات وفي 22 تشرين الأول، نشرت الحكومة نتائج تحقيق محدود في الاستخدام المفرط للقوة من قبل أفراد الأمن. وألقى التقرير باللوم إلى حد كبير على المتظاهرين ومسؤولي الأمن ذوي الرتب المنخفضة فيما يخص أعمال العنف وتجنب ذكر الانتهاكات الرئيسية مثل هجمات القناصة والاعتداء على الصحفيين ونشطاء المجتمع المدني. كما أنها لم تذكر أيًا من قادة الميليشيات المدعومة من إيران. أعلن رئيس لجنة الأمن والدفاع في مجلس النواب، محمد رضا، في 17 كانون الأول، أن "لجنة تقصي الحقائق" البرلمانية المكلفة بالتحقيق في استخدام العنف في المحافظات الجنوبية قد اختتمت أعمالها وأن تقريرها النهائي سيقدم إلى رئيس الوزراء دون تقديم جدول زمنية. وذكر رضا أن جزء التحقيق الخاص بمحافظة ذي قار بقي غير مكتمل بسبب "أقوال الضباط غير المكتملة".

خلال العام، ظل الوضع الأمني غير مستقر في بعض المناطق بسبب الهجمات المتقطعة من قبل داعش والخلايا التابعة له وبسبب القتال المتقطع بين قوات الأمن العراقية وداعش في المناطق النائية ووجود ميليشيات لا تخضع لسيطرة الحكومة بشكل كامل بما في ذلك بعض وحدات الحشد الشعبي وجراء العنف الطائفي والعراقي المدعوم مالياً.

وبحسب التقارير، ارتكبت قوات الأمن الحكومية عمليات قتل خارج نطاق القانون. وبينما زعمت الحكومة أنها تحقق في الادعاءات، فإنها نادراً ما أعلنت عن مرتكبيها ومقاضاتها لمن ارتكبوا الانتهاكات والفظائع على وجه الخصوص.

أفادت منظمات حقوق الإنسان أن كلاً من منتسبي وزارة الداخلية ووزارة الدفاع قاموا بتعذيب المعتقلين. وثقت منظمة هيومن رايتس ووتش العديد من مزاعم التعذيب وأبلغت عن حالتين على الأقل أدت إلى وفيات في الحجز من كانون الثاني 2018 ولغاية حزيران من العام ذاته.

أفادت منظمات حقوق الإنسان أن ميليشيات الحشد الشعبي المتحالفة مع إيران شاركت في القتل والاختطاف والابتزاز في جميع أنحاء البلاد وخاصة في المحافظات المختلطة عرقياً ودينياً. وكثيراً ما وقعت عمليات قتل غير مشروعة على أيدي مسلحين مجهولين وعنف بدوافع سياسية في جميع أنحاء البلاد. وفي شباط، أصيب علاء مشذوب عدة مرات بعد اعتراضه من قبل مسلح على دراجة نارية أثناء توجهه إلى منزله في مدينة كربلاء ومات في مكان الحادث. وانتقد مشذوب علناً تدخل إيران في الشؤون الداخلية للعراق وطال انتقاده للطائفية والميليشيات. بقي الدافع والجنّة مجهولي الهوية. استمر القتال على أساس عرقي وطائفي في المحافظات المختلطة، وإن كان بمعدلات أقل من عام 2018. وفي حين أبلغت جماعات الدفاع عن الأقليات عن تهديدات وهجمات استهدفت مجتمعاتهم، كان من الصعب تصنيف العديد من الحوادث بوصفها قائمة على أساس الهوية العرقية أو الدينية فقط كون الدين والسياسة والعرق مرتبطون ارتباطاً وثيقاً.

استمر العنف الإرهابي على مدار العام، بما في ذلك العديد من هجمات داعش (انظر القسم 1.g). في المحافظات الشمالية والغربية، حيث كان تنظيم الدولة الإسلامية نشطاً في الماضي، تباطأت الهجمات لكنها لم تتوقف. في الأشهر الستة الأولى من العام، كان هناك 139 هجوماً في محافظات نينوى وصلاح الدين وكركوك وديالى والأنبار وقتل 274 شخصاً. غالبية القتلى كانوا من المدنيين ولكن بينهم أيضاً بعض من أفراد قوات الأمن وقوات الحشد الشعبي وفقاً لتقارير جمعتها نيويورك تايمز.

**ب. الاختفاء**

كانت هنالك تقارير متكررة عن حالات اختفاء قسري من قبل القوات الحكومية أو نيابة عنها، بما في ذلك الشرطة الاتحادية وقوات الحشد الشعبي والبيشمركة والأسايش وكذلك من قبل الميليشيات غير الحكومية والجماعات الإجرامية. وقدرت المفوضية الدولية للمفقودين ما بين 250 ألف ومليون شخص ما زالوا مفقودين بسبب عقود من النزاع وانتهاكات حقوق الإنسان.

كان العديد من المشتبه في انتمائهم إلى داعش والأفراد المقربين منهم، من بين الأشخاص الذين تعرضوا للاختفاء القسري. أصدرت منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومان رايتس ووتش تقارير توثق اختفاء 643 من الذكور المسلمين السنة من الفلوجة والصقلاوية والمزيد من حالات الاختفاء الجماعي للذكور السنة في الرزازة. ونسبت هذه الحوادث إلى حد كبير إلى كتائب حزب الله التي امتلكت مركز احتجاز غير قانوني يضم ما لا يقل عن 1700 سجين في جرف الصخر في جنوب بغداد. لم تتخذ الحكومة أي إجراء لإطلاق سراح هؤلاء المعتقلين أو التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة باحتجازهم.

في 18 كانون الأول، أعلن مجلس القضاء الأعلى أن الحكومة أفرجت عن 2700 متظاهر منذ بدء الاحتجاجات في 1 تشرين الأول. ولم يتطرق الإعلان إلى عدد المتظاهرين الذين ظلوا رهن الاحتجاز لدى الحكومة. واضطر العديد من المعتقلين إلى التوقيع على تعهدات بعدم المشاركة في الاحتجاجات المستقبلية والا تعرضوا للملاحقة القانونية. وفي 25 تشرين الثاني، قالت المفوضية العراقية العليا لحقوق الإنسان على فيسبوك إن السلطات اعتقلت 93 متظاهراً في بغداد للفترة ما بين 21 و24 تشرين الثاني، مشيرة إلى أنه تم الإفراج عن 14 فقط. وذكروا في نفس المنشور أن اللجنة استمرت في تلقي تقارير عن اختطاف نشطاء وصحفيين ومحامين على أيدي "أشخاص مجهولين". ويعتقد أن العديد من المفقودين موجودون في جرف الصخر وسجون سرية أخرى تديرها ميليشيات مدعومة من إيران تعمل داخل قوات الحشد الشعبي.

قام أفراد وميليشيات وجماعات إجرامية منظمة بعمليات اختطاف لتحقيق مكاسب شخصية أو لأسباب سياسية أو طائفية. في أحد الأمثلة، قال أقارب علي جاسب الحطاب، وهو محام يبلغ من العمر 29 عامًا كان يمثل المحتجين الذين اعتقلوا في مظاهرات تشرين الأول المناهضة للحكومة لمنظمة العفو الدولية إنه احتجز من قبل أعضاء مشتبه بهم في فصيل من الحشد الشعبي مساء الثامن من تشرين الأول. حسبما أفاد أقاربه، قام رجال مسلحون في شاحنتين سوداوين تابعة لقوات الحشد الشعبي بجره بعيداً عن سيارته في الجزء الجنوبي من مدينة العمارة بمحافظة ميسان حيث كان من المقرر أن يلتقي بأحد موكليه ثم ساقوه بعيداً في إحدى الشاحنتين.

## ج. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

على الرغم من أن الدستور والقانون يحظران مثل هذه الممارسات، إلا أنه لا يحدد أنواع السلوك التي تشكل تعذيباً ويمنح القانون القضاة سلطة تقديرية كاملة لتحديد ما إذا كان اعتراف المدعى عليه مقبولاً أم لا. كانت هنالك العديد من التقارير التي تفيد بأن المسؤولين الحكوميين استخدموا التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وأن المحاكم قبلت اعترافات بالإكراه بشكل متكرر واعتمدها كدليل والذي كان غالباً الدليل الوحيد في قضايا مكافحة الإرهاب المرتبطة بداعش.

كما في السنوات السابقة، كانت هنالك تقارير موثوقة تفيد بأن القوات الحكومية بما في ذلك الشرطة الاتحادية والمخابرات الوطنية وقوات الحشد الشعبي والأسايش، أساءت وعذبت أفراداً - لا سيما العرب السنة - أثناء الاعتقال والاحتجاز قبل المحاكمة وبعد الإدانة.

قام سجناء ومحتجزون سابقون ومنظمات دولية لحقوق الإنسان بتوثيق حالات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في المرافق التي تديرها وزارة الداخلية وبدرجة أقل في منشآت الاحتجاز التي تديرها وزارة الدفاع وكذلك في المنشآت تحت سيطرة حكومة إقليم كردستان.

أفادت منظمة هيومن رايتس ووتش في نيسان أن الانتهاكات الخطيرة استمرت في سجون الموصل على مدار العام بعد أشهر من الإبلاغ المبدئي عن مثل هذه الحوادث في اب 2018. كما تطرق تقرير منظمة هيومن رايتس ووتش في نيسان بالتفصيل إلى أنواع مختلفة من التعذيب الذي شهده وأبلغ عنه العديد من المعتقلين السابقين في مركز احتجاز الفيصلية. روى أحد السجناء عن مشاهدته لثمانية معتقلين يلقون على الأرض ويتم وضع أقدامهم في حلقتين من الحبال في حين تناوب الحراس على ضرب أقدام المعتقلين بأنابيب بلاستيكية. قال إنه بعد الضرب، اعترف ستة من المعتقلين بالانتماء إلى داعش. وتعرض الاثنان اللذان لم يعترفوا للتعذيب الإضافي من خلال غمرهم بالماء. وذكرت هيومن رايتس ووتش أن فشل الحكومة في التحقيق في التقارير أدى إلى تفشي ثقافة الإفلات من العقاب بين قوات الأمن. أفادت الصحافة المحلية في أيلول بوفاة تسعة محتجزين أثناء التحقيق في محافظة صلاح الدين.

في حزيران وفي تقرير منفصل، أفادت هيومن رايتس ووتش أن رجلاً يشتبه في ارتكابه للسرقة تعرض للتعذيب في الحجز مما أدى إلى بتر ذراعه اليسرى. وروى أنه خلال استجواب مطول كان يحاول فيه المحقق انتزاع اعتراف منه، "عُلق الرجل من يديه لمدة ثلاثة أيام". خضع الرجل لفحص طبي في ايار 2018، لكنه لم يتلق العلاج الطبي حتى تموز. بعد ثلاث محاولات فاشلة لإصلاح تلف الشرايين، اضطر

الأطباء إلى بتر الذراع. تقدمت زوجة المعتقل بشكوى إلى رئاسة هيئة الإشراف القضائي، لكن رئيس الهيئة أخبر هيومن رايتس ووتش أن تحقيقهم لم يُفضي الى دليل يدعم الادعاءات بالتعذيب.

أوردت تقارير حالات استجواب مسيئة في بعض مرافق الاعتقال التابعة المرتبطة بالأمن الداخلي للأسايش التابعة لحكومة إقليم كردستان وأجهزة المخابرات التابعة للأحزاب السياسية الرئيسية - باراستين من الحزب الديمقراطي الكردستاني وزانياري من الاتحاد الوطني الكردستاني. قالت هيومن رايتس ووتش في كانون الثاني إن مسؤولي الأمن في الأسايش استخدموا الضرب والوضعيات الجسمانية غير المريحة والصدمات الكهربائية على البالغين والأطفال المحتجزين لانتزاع الاعترافات منهم. في تقرير لـ هيومن رايتس ووتش في آذار يسلط الضوء على الانتهاكات ضد الأطفال، تمت مقابلة 29 محتجزًا حاليًا أو سابقًا من سن 14 إلى 18 عامًا اتهموا أو أدينوا بالانتماء لداعش من قبل حكومة إقليم كردستان بما في ذلك 24 محتجزًا في إصلاحية النساء والأطفال في أربيل. قال 19 إن عناصر الأسايش قاموا بتعذيبهم للحصول على اعترافات، وضربهم في جميع أنحاء أجسادهم بأنابيب بلاستيكية وكابلات كهربائية أو قضبان. وتعرض بعضهم لصدمات كهربائية أو تم ربطهم في أوضاع جسمانية مؤلمة.

هددت قوات الأمن الآخرين بالتعذيب ان هم رفضوا الاعتراف بانتمائهم لداعش.

واصلت المنظمات غير الحكومية المحلية في كردستان العراق الإبلاغ عن ادعاءات الانتهاكات التي ارتكبتها قوات الحشد الشعبي وقوات حكومة إقليم كردستان ضد النساء والصبية أثناء وجودهم في مراكز العزل الأسرية لداعش ومنشآت الاحتجاز. قام موظفو إدارة المخيم والاحتجاز بتعريضهم لأشكال مختلفة من الإساءات والترهيب بما في ذلك الضرب.

واجهت العشرات من أقارب مقاتلي داعش من الإناث في مخيمات اللاجئين في الموصل التحرش والاعتداءات الجنسية على أيدي قوات الأمن وفقا لتقرير مشترك صادر عن شبكة مراسلون عراقيون للصحافة الاستقصائية وفريق تحقيق الموصل. قال التقرير، الذي رفضته المفوضية العليا لحقوق الإنسان، إنه وثق 16 حالة من أصل 36 حالة "مؤكدّة" من الاستغلال الجنسي لأقارب مقاتلي داعش من الإناث. امتد التحقيق لمدة ثلاثة أشهر وشمل خمسة قاصرين تتراوح أعمارهم بين 15 و18 سنة. اعتقدت النسوة أنهن إذا اشتكين من الاعتداء، فسيتم اتهامهن بالإرهاب، وإذا رفضن العروض الجنسية من قبل قوات الأمن وقوات الحشد الشعبي فسوف يواجهن أشكالًا مختلفة من التحرش بما في ذلك الغارات المتكررة والتحقيق

ومصادرة مستندات شخصية. تم تحويل بعض المنازل والخيام في مخيمات اللاجئين إلى بيوت دعارة، حيث أجبرت هؤلاء النساء على قبول الاستغلال الجنسي مقابل ثلاثة دولارات أو القليل من الطعام.

قال أربعة من سكان المخيم إنهم على اطلاع شخصي بقيام قوات الأمن بالاستغلال الجنسي في المخيم. تحدثت امرأتان عن دخول قوات الأمن إلى المخيم وإكراه النساء اللاتي يعرفوهن على ممارسة الجنس بما في ذلك القيام به مقابل أجر لا سيما النساء اللاتي لم يعد لديهن أقارب ذكور بالغين بصحبتهن. قالت إحدى سكان المخيم إنها تعرف امرأتين في المخيم حملتا خلال الأشهر الستة الماضية نتيجة للاغتصاب على أيدي قوات الأمن.

### ظروف السجون ومراكز الاحتجاز

كانت ظروف السجن ومراكز الاعتقال قاسية ومهددة للحياة بسبب نقص الغذاء والاكتظاظ الشديد والاعتداء الجسدي وعدم كفاية شروط النظافة والرعاية الطبية.

الظروف الجسدية: كان الاكتظاظ في السجون التي تديرها الحكومة مشكلة ازلية تفاقمت بسبب زيادة عدد ما يزعم انهم عناصر في تنظيم الدولة الإسلامية المعتقلين خلال العام. بالإضافة إلى ذلك، هناك ثلاثة من أصل 24 منشأة إصلاحية تديرها دائرة الإصلاحات العراقية، وهي جهة حكومية ذات صفة قانونية تمتلك سلطة احتجاز الأشخاص بعد الإدانة، لا تزال مغلقة بسبب الوضع الأمني.

في تموز، لاحظت منظمة هيومن رايتس ووتش أن جميع مراكز الاحتجاز الثلاثة السابقة للمحاكمة في نينوى وتل كيف والفيصلية والتسفيرات، كانت مزدحمة للغاية بحيث لا يمكن لأي محتجز أن يستلقي للنوم. زارت هيومن رايتس ووتش زنزانة مساحتها حوالي 250 قدم مربع، فيها مرحاض واحد تؤوي 114 محتجزاً لمدة أربعة أشهر. تم اغلاق فتحات النوافذ بالطابوق وكانت درجة الحرارة والرائحة الكريهة في الغرفة شديديتين. توفي ما لا يقل عن أربعة محتجزين في حالات كانت، وفقاً لكادر السجن، مرتبطة بنقص الرعاية الطبية والمعايير الصحية المناسبة.

أفادت هيومن رايتس ووتش أن مرافق الاعتقال الثلاثة السابقة للمحاكمة مجتمعة بسعة 2500 سجين ولكن مع أواخر حزيران كانت تحتجز ما يقدر بـ 4500 شخص. وقد تمت محاكمة وإدانة قرابة 1300 منهم وكان ينبغي نقلهم إلى سجون بغداد. بقي بعضهم في المنشأة المزدحمة لمدة تصل إلى ستة أشهر بعد إدانتهم. في أيلول، أفاد مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان أن القدرة التصميمية لـ 25 سجنًا في وزارة العدل كانت 21.600 نزيل، بينما كان عدد السجناء 37.900 نزيل. ويحتجز سجن البصرة المركزي 3600

نزيل، بينما تبلغ سعته القصوى 1200 سجين. سجن الناصرية المركزي (الحوت) يستوعب 10900 نزياً، بينما تبلغ طاقته التصميمية 4000. كما أفاد مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان عن اكتظاظ سجون النساء. كانت سعة سجن النساء المركزي 250 سجينة، في حين بلغ عدد السجينات 663. وقد عرض مسؤول كبير في السجون الصور التي التقطت في أيار لإرهابيات مشتبه بهن مع أطفالهن في زنزانة واحدة في سجن تل كيف. لم يكن لدى المعتقلين مساحة للاستلقاء في زناناتهم أو حتى الجلوس بشكل مريح. لم توفر سلطات السجن مراتب لأنه لم يكن هناك مكان لهم في الزنازين.

أدى الاكتظاظ إلى تفاقم الفساد بين بعض ضباط الشرطة ومديري السجون، الذين ورد أنهم تلقوا رُشى لتقليل أو إسقاط التهم أو تقصير الأحكام أو الإفراج عن السجناء في وقت مبكر.

فصلت السلطات المعتقلين عن المدانين في معظم الحالات. تم عزل السجناء الذين يواجهون تهماً بالإرهاب عن عامة المحتجزين وكانوا أكثر عرضة للبقاء في الاحتجاز في وزارة الداخلية أو وزارة الدفاع لفترات أطول.

وبحسب وزارة العدل، تم نقل ملكية المرافق الحكومية لاحتجاز معظم الأحداث والمحتجزين قبل المحاكمة من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية إلى وزارة العدل بموجب قانون تم وضعه في عام 2018. وردت تقارير ان السجون التي تديرها وزارة العدل ومراكز الشرطة التابعة لوزارة الداخلية وغيرها من مرافق الاحتجاز التابعة لوزارة الداخلية احتجزت بعض الأحداث في مرافق منفصلة أو خلطتهم مع السجناء البالغين.

أفادت وزارة العدل بعدم وجود أماكن إقامة للنزلاء ذوي الإعاقة، ولم يتم تنفيذ مبادرة الوزارة المعلنة سابقاً لإنشاء مرافق لهؤلاء المعتقلين تنفيذاً كاملاً ابتداءً من أيلول.

غالبًا ما كان السجناء في السجون ومراكز الاحتجاز التي تديرها الحكومة يفتقرون إلى الطعام الكافي ومياه الشرب والصرف الصحي والتهوية والإضاءة والرعاية الطبية. لم يكن لدى بعض مراكز الاحتجاز صيدلية أو عيادة بالموقع، وأفادت السلطات أنه حتى عندما كانت موجودة، كانت الصيدليات تعاني من نقص في المخزون وغالبًا ما حجب الضباط الحكوميون الأدوية أو الرعاية الطبية عن السجناء والمحتجزين. غالبًا ما تفتقر سجون النساء إلى مرافق رعاية مناسبة لأطفال النزليات الذين يسمح القانون لهم بالبقاء مع أمهاتهم حتى سن الرابعة. أدت البنية التحتية المتهاكلة والشيخوخة إلى تفاقم الصرف الصحي ونقص في مياه الشرب وأدت إلى إعداد طعام رديء الجودة في العديد من مرافق السجون. وبحسب ما ورد احتجزت السلطات

السجناء في زناناتهم لفترات طويلة دون فرصة لممارسة الرياضة أو الاستحمام أو استخدام المرافق الصحية. أفادت هيومن رايتس ووتش في تموز 2018 أن جهاز الأمن الوطني اعترف باحتجاز أكثر من 400 شخص (كثير منهم بشكل غير قانوني) في مرفق اعتقال سري بشرق الموصل. في شباط، أخبر رئيس محكمة التحقيق في مكافحة الإرهاب في نينوى هيومن رايتس ووتش أنه طلب من جهاز الأمن الوطني نقل هؤلاء السجناء إلى وزارة الداخلية. واعترف بأن المنشأة التابعة لجهاز الأمن الوطني لا تزال تحتجز ما يقدر بنحو 70 معتقلاً.

ووفقاً لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، فإن مرافق الاحتجاز الأحدث لحكومة إقليم كردستان في المدن الرئيسية تمت صيانتها بشكل جيد رغم أن الظروف لا تزال سيئة في العديد من مراكز الاحتجاز الأصغر التي تديرها وزارة الداخلية بحكومة إقليم كردستان. في بعض مراكز الاحتجاز للاسایش والسجون التي تديرها الشرطة التابعة لحكومة إقليم كردستان، تحتجز سلطات حكومة إقليم كردستان أحياناً الأحداث في نفس الزنازين مع البالغين. أفاد تقرير صادر عن اللجنة المستقلة لحقوق الإنسان في إقليم كردستان أنه ابتداء من تشرين الثاني، احتجزت السلطات أكثر من 40 قاصراً تتراوح أعمارهم بين ستة أشهر إلى 12 سنة في سجون أربيل مع أمهاتهم المدانات. قامت اليونيسف بتمويل مرفق ملحق بالسجن لهؤلاء القاصرين لكنهم حرموا من التعليم.

**الإدارة:** أفادت الحكومة المركزية أنها اتخذت خطوات للتحقيق في ادعاءات سوء المعاملة في مرافق الحكومة المركزية ولكن لم تعرف نتائج هذه الخطوات. ذكرت عدة منظمات انسانية أن قضاة البلاد كثيراً ما فشلوا في التحقيق في ادعاءات موثوق بها بأن قوات الأمن عذبت المشتبه في أنهم إرهابيون وغالباً ما ادانوا مدعى عليهم بناء على اعترافات منتزعة بالإكراه.

أخرت سلطات السجون ومراكز الاعتقال في بعض الأحيان الإفراج عن المعتقلين الذين تم تبرئتهم أو السجناء بسبب الافتقار إلى سجلات السجناء أو قضايا تتعلق بالروتين الحكومي و قامت بابتزاز الرشاوى من السجناء لإطلاق سراحهم في نهاية مدة عقوبتهم. أفادت منظمات دولية ومحلية لحقوق الإنسان أن السلطات في حالات عديدة منعت الزيارات العائلية للمحتجزين والمدانين. يُزعم أن الحراس غالباً ما كانوا يطلبون الرشاوى أو يضربون المعتقلين عندما يطلب المعتقلون الاتصال بأقاربهم أو مستشارهم القانوني.

لم يكن لدى حكومة إقليم كردستان سياسة موحدة للتحقيق في مزاعم الانتهاكات من قبل ضباط وزارة الداخلية في حكومة إقليم كردستان أو الأسایش. صدر في آذار تقرير حول ظروف السجون في جميع أنحاء

كردستان العراق، ذكرت المفوضية السامية لحقوق الانسان في إقليم كردستان أن بعض السجون فشلت في الحفاظ على المعايير الأساسية وحماية حقوق الإنسان للسجناء. وشدد التقرير على ضرورة وجود مبان جديدة وقوانين لحماية حقوق وسلامة النزلاء مثل فصل تجار المخدرات عن متعاطيها.

**المراقبة المستقلة:** سمحت دائرة السجون العراقية بزيارات منتظمة من قبل مراقبين غير حكوميين مستقلين. أفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن وزارات العدل والداخلية والدفاع والعمل والشؤون الاجتماعية سمحت لهم إلى حد كبير بالوصول إلى السجون ومرافق الاحتجاز. كما سمحت السلطات ليونامي بالوصول إلى سجون وزارة العدل ومرافق الاحتجاز في بغداد. كانت هناك تقارير عن بعض التدخل المؤسساتي في زيارات السجون وفي بعض الحالات كانت المؤسسات التي لديها تفويض قانوني للقيام بزيارات غير معلنة مطلوبة بإخطار الحراس ومسؤولي السجون مسبقاً من أجل الوصول إلى المرافق. نفت الحكومة وجود بعض مراكز الاعتقال السرية، لكنها اعترفت بوجود مركز اعتقال تابع لجهاز الأمن الوطني في منطقة الشرطة شرقي الموصل على الرغم من الإنكار السابق في هذا الصدد وسمحت بمراقبة منشأة بديلة.

سمحت حكومة إقليم كردستان عمومًا للمنظمات غير الحكومية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمات الحكومية الدولية بزيارة السجناء المدانين والمحتجزين قبيل المحاكمة ولكن في بعض الأحيان قامت السلطات بتأخير أو منع الوصول إلى بعض الأفراد وعادة في قضايا الإرهاب. كان لدى الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر إمكانية الوصول بانتظام إلى سجون كردستان العراق ومرافق الاحتجاز. أفادت منظمة المجتمع المدني المحلي هيومن رايتس ووتش في كردستان أنه على الرغم من أنهم كانوا قادرين في السابق على الوصول إلى أي من سجون كردستان العراق دون سابق إنذار، إلا أنهم اضطروا بشكل متزايد إلى طلب الإذن مسبقاً للوصول. عادة ما كانوا يحصلون على اذن ولكن عادة بمعدل أعلى وبسرعة أكبر من السجون التي تديرها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية شؤون السجون مقارنة بتلك التي تديرها الآسايش. كما ذكرت منظمة هيومن رايتس ووتش في كردستان أن الآسايش ينكرون أحياناً احتجاز السجناء لتجنب منح المنظمات المستقلة إمكانية الوصول إليهم.

## د. الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي

يحظر الدستور والقانون الاعتقال والاحتجاز التعسفيين وينص على حق أي شخص في الطعن في قانونية اعتقاله أو احتجازه في المحكمة. على الرغم من هذه الحماية، كانت هناك تقارير عديدة عن عمليات اعتقال واحتجاز تعسفية طالت في معظمها العرب السنة بما في ذلك النازحين.

## إجراءات التوقيف ومعاملة المعتقلين

يحظر القانون اعتقال أو حبس الأفراد إلا بأمر من قاضي أو محكمة مختصة أو على النحو المنصوص عليه في قانون الإجراءات الجنائية. يشترط القانون على السلطات تسجيل اسم المعتقل ومكان احتجازه وسبب احتجازه والأساس القانوني للاحتجاز في غضون 24 ساعة من الاحتجاز - وهي فترة يمكن تمديدها إلى 72 ساعة كحد أقصى في معظم الحالات. بالنسبة للجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام، يجوز للسلطات أن تحتجز المدعى عليه قانونياً للفترة التي تترتبها ضرورة لإكمال العملية الاجراءات القانونية. وزارة العدل هي المسؤولة عن تحديث وإدارة هذه السجلات. يفرض القانون على وزارتي الدفاع والداخلية وجهاز الأمن الوطني وضع إرشادات للقادة في ساحة المعركة لتسجيل تفاصيل المعتقلين في هذا السجل المركزي. كما يحظر القانون على أي كيان بخلاف السلطات المختصة قانونياً اعتقال أي شخص.

أفادت منظمات حقوق الإنسان أن القوات الحكومية بما في ذلك قوى الأمن الداخلي والشرطة الاتحادية والمخابرات الوطنية وقوات الحشد الشعبي والأسايش كثيراً ما تجاهلت القانون. أفادت وسائل الإعلام المحلية وجماعات حقوق الإنسان أن السلطات اعتقلت المشتبه بهم في حملات أمنية دون أوامر توقيف وخاصة بموجب قانون مكافحة الإرهاب واحتجزت هؤلاء المعتقلين لفترات طويلة دون تهمة أو تسجيل. أفرجت الحكومة بشكل دوري عن المعتقلين عادة بعد أن خلصت إلى أنها تفتقر إلى أدلة كافية لتقديمها للمحاكم لإدانتهم، لكن آخرين ظلوا رهن الاحتجاز انتظاراً لمراجعة التهم المعلقة الأخرى. خلال الأسابيع الأولى من احتجاجات تشرين الأول، أقرت السلطات باعتقالات تعسفية. قالت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إن السلطات اعتقلت 1055 شخصاً وأفرجت عن جميع الأشخاص باستثناء 21 منهم ابتداء من 20 تشرين الأول. وأفادت وسائل الإعلام المحلية في 19 تشرين الأول أن وزارة الداخلية والسلطة القضائية اتفقت على أنه يتعين على جميع الأجهزة الأمنية إبلاغ وزارة الداخلية "على الفور" بالاعتقالات.

بناءً على معلومات من مصادر متعددة، قدرت هيومن رايتس ووتش أنه في نهاية عام 2018 كانت السلطات العراقية وحكومة إقليم كردستان تحتجز ما يقرب من 1500 طفل بتهمة الانتماء إلى داعش. قامت

السلطات سابقا باحتجاز عائلات وعلى نحو تعسفي يُعتقد أنها قد تنتسب إلى داعش. من بين 1036 طفلاً تم احتجازهم بتهم تتعلق بالأمن القومي في عام 2017، احتجزت السلطات الحكومية حوالي 80 بالمائة منهم بينما احتجزت حكومة إقليم كردستان البقية. في تقرير لـ هيومن رايتس ووتش في آذار، أفاد والد باعتراف قوات لابنه عبد الله البالغ من العمر 14 سنة من قبل قوات وزارة الداخلية في مخيم للنازحين خارج الموصل. أصر الضباط المعتقلون على أنه كان جزءاً من داعش. قال والده: "كان يتسكع مع داعش لمجرد أنهم كانوا من أصدقاءه وأبناء عمومته، هذا كل ما في الأمر". بعد ثلاثة أشهر من اعتقال الصبي، قال الرجل إن الأسرة لم تتلق أي معلومات عن مكان عبد الله أو سلامته.

طبقاً للمنظمات غير الحكومية، واجه المعتقلون والسجناء الذين أمر القضاء بإطلاق سراحهم أحياناً تأخيرات من وزارة الداخلية أو الوزارات الأخرى لمحو سجلهم من التهم المتعلقة الأخرى وإطلاق سراحهم من السجن.

يسمح القانون بالإفراج بكفالة عن المحتجزين الجنائيين (ولكن ليس أولئك المحتجزين لأسباب أمنية). ونادراً ما أفرجت السلطات عن المعتقلين بكفالة. وينص القانون على تعيين القضاة لمحامي المعوزين بأجر. وكثيراً ما اشتكى المحامون الذين تم تعيينهم لتمثيل المعتقلين من أن عدم كفاية الوصول إلى موكلهم أعاق الاستشارة بين المحام والموكل. في العديد من الحالات، لم يتمكن المعتقلون من مقابلة محاميهم حتى موعد المحاكمة المقرر. في إحدى الحالات التي أبلغت عنها فورين بوليسي، وهي نشرة للشؤون العالمية، تم تعيين محامي دفاع لأربعة رجال قبل محاكمتهم بدقة واحدة. قدم قطعة ورق فارغة وكتب الادعاءات وفي الوقت المناسب طلب الرحمة. أدين جميع المتهمين وحكم عليهم بالإعدام. قال جميع محامي الدفاع تقريباً الذين تمت مقابلتهم لسرد قصصهم إنهم يخشون الدفاع عن موكلهم لأنهم لا يريدون أن يُنظر إليهم على أنهم متعاطفون مع داعش. تم اعتقال عدد من المحامين الذين توكلوا في هذه القضايا وتعرض بعضهم للضرب على أيدي سلطات الدولة.

احتجزت القوات الحكومية العديد من المشتبه في صلتهم بالإرهاب ووضعتهم في الحبس الانفرادي دون أمر اعتقال ونقلت المعتقلين إلى مرافق احتجاز غير معلنة (انظر القسم 1.ب.).

**الاعتقال التعسفي:** وردت تقارير عديدة عن الاعتقال التعسفي أو غير القانوني من قبل القوات الحكومية بما في ذلك قوى الأمن الداخلي والشرطة الاتحادية والمخابرات الوطنية وقوات الأمن الوطني والحشد الشعبي والبيشمركة والأسايش. ولا توجد إحصاءات موثوقة متاحة بشأن عدد مثل هذه الإجراءات أو مدة

الاعتقالات. غالبًا ما أخفقت السلطات في إبلاغ أفراد الأسرة بالاعتقال أو مكان الاحتجاز مما أدى إلى الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي إن لم يكن الاختفاء القسري (انظر القسم 1.ب.). كما أفادت منظمات إنسانية أن القوات الحكومية المركزية، في حالات كثيرة، لم تبلغ المحتجزين بأسباب اعتقالهم أو التهم الموجهة إليهم. تضمنت معظم تقارير الاعتقال التعسفي أو غير القانوني أعضاء مشتبه بهم أو مؤيدين لتنظيم الدولة الإسلامية وشركائهم وأفراد أسرهم. الأفراد المحتجزون بشكل تعسفي أو غير قانوني كانوا في الغالب من العرب السنة بما في ذلك النازحين.

في 4 تشرين الأول، اعتقلت قوات الأمن العراقية بشكل تعسفي ثمانية مدافعين عن حقوق الإنسان في البصرة دون أمر توقيف من قبل قوات الامن العراقية بمن فيهم المدافع عن حقوق الإنسان حسام الخميصي بحسب شهود تحدثوا إلى مركز الخليج غير الحكومي لحقوق الإنسان وجماعات حقوقية محلية. واحتجزوا لمدة ست ساعات ولم يُطلق سراحهم إلا بعد إجبارهم على التوقيع على وثيقة لم يُسمح لهم بقراءتها.

في تموز، أبلغت المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن 6663 حالة اختفاء قسري من 2017 حتى نهاية حزيران. وذكرت اللجنة أن هذه الأرقام لم تشمل أولئك الذين اختفوا أثناء تواجدهم في الأراضي التي كان يسيطر عليها داعش. تم العثور على 652 فقط من هؤلاء الأفراد في السجون في حين لا يزال الباقي في عداد المفقودين. كما أفاد مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان في 16 كانون الأول أن ما يصل إلى 48 شخصًا فقدوا أو اختطفوا بين 1 تشرين الأول عندما بدأت الاحتجاجات و16 كانون الأول. عدم تعاون بعض المؤسسات التنفيذية المسؤولة عن السجون ومراكز الاحتجاز بحجة الأمن أعاق جهود تحديد هوية المفقودين وفقاً للمفوضية السامية لحقوق الإنسان. أفادت المنظمات غير الحكومية عن وجود ما بين 13,000 و25,000 شخص في عداد المفقودين في السنوات الخمس الماضية ولا سيما في محافظات الموصل والأنبار وصلاح الدين وديالى وبابل.

كانت هناك تقارير تفيد بأن جماعات الحشد الشعبي المتحالفة مع إيران تحتجز بشكل تعسفي أو غير قانوني الأكراد والتركمان والمسيحيين والأقليات الأخرى في غرب نينوى وسهل نينوى. كانت هناك تقارير عديدة عن تورط اللواءين 30 و50 من قوات الحشد الشعبي في الابتزاز والاعتقالات غير القانونية والاختطاف واحتجاز الأفراد دون أوامر اعتقال.

في شباط، ألقى الشيخ أوس الخفاجي، زعيم ميليشيا غير مرخصة ، باللوم على إيران في اغتيال الروائي العراقي علاء مشدوب في الإذاعة العراقية. بعد ذلك بيوم، اعتقلته قوات الحشد الشعبي واحتجزته لمدة أربعة أشهر في مكان مجهول وفقاً لتقارير صحفية.

**الاحتجاز السابق للمحاكمة:** يصرح القانون لوزارات العدل والدفاع والداخلية والعمل والشؤون الاجتماعية باحتجاز المعتقلين قبل المحاكمة كما هو الحال في جهاز الأمن القومي لكن في ظروف محدودة ولفترة وجيزة. كانت الاعتقالات المطولة قبل المحاكمة دون اتباع الإجراءات القانونية أو الإجراءات القضائية مشكلة متكررة وخاصة بالنسبة للمتهمين بصلات مع داعش. ومع ذلك، لم تكن هناك إحصاءات تم التحقق منها بشكل مستقل فيما يتعلق بعدد المحتجزين قبل المحاكمة في مرافق الحكومة المركزية أو النسبة المئوية التقريبية لعدد المعتقلين والمسجونين في مراكز الاحتجاز قبيل المحاكمة أو متوسط المدة التي قضوها.

ان عدم المراجعة القضائية نجمت عن عدة عوامل بما في ذلك عدد كبير من المعتقلين والاعتقالات غير الموثقة وبطء التحقيقات الجنائية وعدم كفاية عدد القضاة والموظفين القضائيين المدربين وعدم قدرة السلطات أو ترددها في استخدام الكفالة أو غيرها من شروط الإفراج وعدم مشاركة المعلومات والرشوة والفساد. ظل اكتظاظ المحتجزين قبل المحاكمة يمثل مشكلة في العديد من مراكز الاحتجاز.

كانت الاعتقالات الطويلة قبل المحاكمة شائعة بشكل خاص في المناطق المحررة من داعش، حيث أدى العدد الكبير من المعتقلين المرتبطين بتنظيم داعش واستخدام المرافق المؤقتة إلى اكتظاظ كبير وعدم كفاية الخدمات. وردت أنباء عن اعتقالات تجاوزت تواريخ الإفراج القضائي والإفراج غير القانوني.

ووفقاً للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، كانت 448 امرأة غير عراقية و547 طفلاً في عهدة وزارة العدل. ومن بين هؤلاء الأطفال، تم وضع 222 منهم مع أمهاتهم، بينما تم إرسال 80 إلى قسم إصلاح الأحداث و32 تم إرسالهم إلى ملاجئ الدولة (دور الأيتام).

وبحسب ما ورد احتجزت السلطات العديد من المعتقلين دون محاكمة لأشهر أو سنوات بعد الاعتقال ولا سيما أولئك المحتجزين بموجب قانون مكافحة الإرهاب. احتجزت السلطات أحياناً المعتقلين بمعزل عن العالم الخارجي دون الاستعانة بمحامٍ أو عرض أمام قاضٍ أو محاكمة بتهم رسمية خلال الفترة المحددة قانوناً. وبحسب ما ورد احتجزت السلطات ازواج وأفراد أسر الهاربين الآخرين - ومعظمهم من العرب السنة المطلوبين بتهم الإرهاب - لإجبارهم على تسليم أنفسهم.

وبحسب ما ورد احتجزت سلطات حكومة إقليم كردستان معتقلين لفترات طويلة في الحبس الاحتياطي؛ ومع ذلك، لم تكن هناك بيانات متاحة بشأن النسب المئوية التقريبية للسجناء والمحتجزين في الحبس الاحتياطي ومتوسط المدة التي امضوها.

**قدرة المعتقل على الطعن في قانونية الاعتقال أمام المحكمة:** يمنح الدستور والقانون للمحتجزين الحق في اتخاذ قرار قضائي عاجل بشأن مشروعية احتجازهم والحق في الإفراج الفوري. على الرغم من قانون 2016 بشأن حقوق المعتقلين، أفادت المنظمات غير الحكومية على نطاق واسع أن المعتقلين لديهم قدرة محدودة على الطعن في قانونية الاعتقال أمام المحكمة وأن الرشوة كانت غالباً ضرورية لإسقاط التهم بشكل غير قانوني أو الإفراج عقب الاعتقال التعسفي. بالرغم من كونه حقاً دستورياً، إلا أن القانون لا يسمح بتعويض الشخص الذي تم احتجازه بشكل غير قانوني.

#### ه. الحرمان من محاكمة علنية عادلة

ينص الدستور على استقلالية القضاء، لكن بعض مواد القانون تقيد استقلال القضاء ونزاهته. ترك الوضع الأمني والتاريخ السياسي للبلاد الجهاز القضائي ضعيفاً ويعتمد على أجزاء أخرى من الحكومة. تصدر المحكمة الاتحادية العليا قراراتها في القضايا الفيدرالية والدستورية ويدير مجلس القضاء الأعلى المنفصل ويشرف على نظام المحاكم بما في ذلك المسائل التأديبية.

وبحسب التقارير، أثر الفساد أو التهريب على بعض القضاة في القضايا الجنائية على مستوى المحاكمة وعند الاستئناف في محكمة النقض. اضعفت العديد من التهديدات والقتل من قبل العناصر الطائفية والقبلية والمتطرفة والإجرامية استقلال القضاء. وكثيراً ما واجه القضاة والمحامون وأفراد أسرهم تهديدات بالقتل وهجمات. في شباط، اعتُدي على قاضي محكمة تحقيق الموصل سمير البرواري أثناء مروره عبر نقطة تفتيش تابعة للواء 40 من قوات الحشد الشعبي. وأفاد القاضي أن المقاتلين اعتدوا عليه وضربوا سائقه. طلب القاضي المساعدة من الشرطة قبل عبور نقطة التفتيش وعلى الرغم من أن ضباط الشرطة كانوا يرافقونه إلا أنهم لم يتدخلوا في المواجهة خوفاً من قوات الحشد الشعبي.

شارك محامون في احتجاجات تطالب بحماية أفضل من الحكومة ضد التهديدات والعنف. في أيلول، اعترضت مجموعة من المحامين في محافظة النجف على اعتقال زميل محام تم اعتقاله دون أمر توقيف رسمي. ألقى القبض على المحامي بسبب منشور على فيسبوك اتهم فيه عضو مجلس المحافظة بالفساد.

في مقابلة أجريت في تموز مع ميدل إيست آي، وهي نافذة إخبارية على شبكة الانترنت مقرها لندن، وضع قاضي التحقيق الاول رائد المصلح من محكمة مكافحة الإرهاب في نينوى كيف أنه حدد تنقلاته بسبب مخاوف أمنية شخصية، "أنا لا انتقل كثيراً. أسافر كل 40 يوماً فقط لزيارة عائلتي لقضاء عطلة نهاية الأسبوع."

تعرض القضاة في الموصل وبغداد لهجمات متكررة بسبب أحكامهم. طالت الانتقادات المحاكمات المتسارعة وأحكام السجن الطويلة التي صدرت ضد زوجات عناصر داعش. وذكر محامو الدفاع أنهم نادراً ما كان بإمكانهم الوصول إلى موكلهم قبل جلسات الاستماع وقد هُددوا لدفاعهم عنهم.

طبقاً لمدير الدفاع الدولي في منظمة العفو الدولية، فإن المحاكمات عن التهم المتعلقة بالإرهاب لا تستغرق أكثر من دقيقة الى 10 دقائق وغالباً ما تجلب السلطات مجموعات من 50 إلى 80 معتقلاً إلى المحكمة للحكم عليهم معاً. كما حوكم الأطفال الذين تزيد أعمارهم عن تسعة أعوام لدخولهم البلاد بطريقة غير مشروعة على الرغم من التصريحات التي افادت بأن والديهم أحضروهم إلى البلاد دون موافقتهم. تضاعف عدد أحكام الإعدام والتي يرتبط الكثير منها بعمليات المحاكمة الإشكالية المتعلقة بتهم الانتماء إلى داعش أربع مرات بين عامي 2017 و2018 ليصل عددها إلى 271 على الأقل مقارنة بـ 125 في العام السابق. ووفقاً لمنظمة العفو الدولية، تم تنفيذ 52 فقط من هذه الأحكام في عام 2018.

المجلس القضائي الكرديستاني مستقل قانونياً ومالياً وإدارياً عن وزارة العدل بحكومة إقليم كردستان، لكن التقارير تفيد بأن السلطة التنفيذية لحكومة إقليم كردستان أثرت على القضايا الحساسة سياسياً.

## إجراءات المحاكمة

يمنح الدستور والقانون لجميع المواطنين الحق في محاكمة عادلة وعلنية، لكن القضاء لم يطبق هذا الحق على جميع المتهمين. أفاد بعض المسؤولين الحكوميين والأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني بأن إجراءات المحاكمة لم تلب المعايير الدولية.

بموجب القانون، المتهمون أبرياء حتى تثبت إدانتهم. ومع ذلك، يُزعم أن قضاة في القضايا المتعلقة بداعش يفترضون في بعض الأحيان ذنب المتهمين على أساس التواجد أو القرب الجغرافي من أنشطة الجماعة الإرهابية أو على أساس العلاقة الزوجية أو العائلية مع متهم آخر كما أشارت المنظمات غير الحكومية الدولية على مدار العام. يشترط القانون إبلاغ المعتقلين على وجه السرعة وبالتفصيل بالتهم المنسوبة إليهم وحققهم في محاكمة عامة عادلة وفي الوقت المناسب. ومع ذلك، فشل المسؤولون بشكل روتيني في إبلاغ

المتهمين على الفور أو بالتفصيل بالتهمة الموجهة إليهم. كانت المحاكمات علنية، باستثناء بعض قضايا الأمن القومي. عانى العديد من المتهمين من تأخيرات لا مبرر لها في الوصول إلى المحاكمة.

خلال العام، أنشأت الحكومة محاكم إرهاب متخصصة لمحاكمة المقاتلين الإرهابيين الأجانب المتهمين الذين أعيدها من سوريا المجاورة. في مطلع نيسان، بدأت المحاكم في إعداد قضايا ضد قرابة 900 مواطن متهمين بالانضمام إلى داعش. وفي حالة إدانتهم، حُكم عليهم "بالإعدام شنقاً" وفقاً لقانون مكافحة الإرهاب لعام 2005.

تشمل حقوق المدعى عليهم بموجب القانون الحق في الحضور في محاكمتهم والحق في الاستعانة بمحام خاص أو مُعين من قبل المحكمة على نفقة الدولة إذا لزم الأمر. وكثيراً ما لم يكن لدى المدعى عليهم الوقت والتسهيلات الكافية لإعداد دفاعهم.

ان صعوبة تعيين محام دفاع شكل عيباً خطيراً في إجراءات التحقيق والمحاكمة والاستئناف. في حزيران، أثناء محاكمة سبعة مواطنين فرنسيين من مقاتلي داعش، التقى المتهمون بمحاميه قبل دقائق قليلة من المحاكمة ولم يتمكنوا من الاتصال بمحام أثناء الحبس الاحتياطي. كان هذا السيناريو نموذجياً في محاكم مكافحة الإرهاب حيث سعى المسؤولون القضائيون، حسبما ورد، إلى إكمال الإدانات والحكم على الآلاف من أعضاء داعش المشتبه بهم بسرعة بما في ذلك إجراء المحاكمات الجماعية.

كما يحق للمدعى عليهم، بموجب القانون، الحصول على مساعدة مجانية من مترجم إذا لزم الأمر. اختلفت مؤهلات المترجمين بشكل كبير. في الآونة الأخيرة، عندما كان المتهمون الفرنسيون قيد المحاكمة، وفرت القنصلية الأجنبية الترجمة. لم تكن جميع البلدان قادرة على تقديم هذه الخدمة عندما كان مواطنوها قيد المحاكمة. وعندما لم يتوفر مترجم، ورد أن القضاة أجّلوا الإجراءات وأعادوا المتهمين الأجانب إلى السجن.

يجمع القضاة الأدلة ويحكمون بالذنب أو البراءة. يحق للمدعى عليهم ومحاميهم، بموجب القانون، مواجهة شهود النقض وتقديم الشهود والأدلة. لا يجوز إرغامهم على الشهادة أو الاعتراف بالذنب. ومع ذلك، لم يُمنح المتهمون ومحاموهم دائماً إمكانية الوصول إلى الأدلة أو طالب المسؤولون الحكوميون برشوة مقابل الوصول إلى ملفات القضايا. وبحسب ما ورد اعتمد القضاة على الاعترافات القسرية كمصدر أساسي أو وحيد للأدلة في الإدانات دون إثبات أدلة الطب الشرعي أو شهادة الشهود المستقلة.

لكل من النيابة العامة والمدعى عليه والشاكي الحق في استئناف حكم البراءة أو الإدانة أو العقوبة في حكم محكمة جنائية. وتنظر اللجنة الجنائية، التي تتألف من قاضي رئيس وما لا يقل عن أربعة قضاة آخرين في

محكمة النقض الاتحادية ببغداد بالاستئنافات المقدمة. تقوم اللجنة الجنائية تلقائياً بمراجعة جميع القضايا التي صدر فيها حكم بالسجن لمدة 25 سنة أو السجن مدى الحياة أو الإعدام. يجوز للجنة أن تؤيد قراراً أو تبطله وأن تحيل القضية إلى محكمة الموضوع لإعادة المحاكمة أو لإجراء تحقيق قضائي إضافي. ينص القانون على إعادة محاكمة المعتقلين المدانين بسبب الاعترافات القسرية أو بسبب الأدلة المقدمة من المخبرين السريين. أفادت وزارة العدل أن السلطات أفرجت عن حوالي 8,800 محتجز من الحجز الحكومي بين سن القانون في 2016 و31 تشرين الأول.

أفادت هيومن رايتس ووتش في أيلول بأن دراسة لقرارات محكمة الاستئناف أشارت إلى أن القضاة فيما يقرب من عشرين قضية تجاهلوا مزاعم بالتعذيب، وفي بعض الحالات، اعتمدوا على اعترافات غير مثبتة. ووفقاً لمنظمة هيومن رايتس ووتش، نفى القضاة هذه الطعون حتى عندما تم إثبات مزاعم التعذيب بفحوصات الطب الشرعي وحيث لم يتم إثبات الاعترافات بأي أدلة أخرى أو كونها انتزعت بالقوة.

في آذار، وردت تقارير من منظمة هيومن رايتس ووتش حول تحسينات في العملية القضائية في محافظة نينوى، حيث بدأ القضاة يطالبون بمستوى إثبات أعلى لاحتجاز ومقاضاة المشتبه بهم، والتقليل من اعتماد المحكمة على الاعترافات وحدها وقوائم المطلوبين الخاطئة والمزاعم التي لا أساس لها من الصحة. في 4 شباط، حضر ممثلو منظمة هيومن رايتس ووتش محاكمة أمام محكمة مكافحة الإرهاب في نينوى وأشرفوا على تطبيق القضاة للقواعد الجديدة.

ولاحظ مسؤولو حكومة إقليم كردستان أن المدعين العامين ومحامي الدفاع واجهوا في كثير من الأحيان عقبات في أداء عملهم وأن محاكمات السجناء تأخرت بشكل غير ضروري لأسباب إدارية. وفقا للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في إقليم كردستان، فقد بقي بعض المعتقلون في مرافق الأمن الداخلي التابعة لحكومة إقليم كردستان لفترات طويلة حتى بعد صدور أوامر من المحكمة بالإفراج عنهم. واستمر المحامون الذين توفرهم منظمة غير حكومية دولية في الوصول إلى أي قاصر وتقديم التمثيل لهم دون أي محام عينته المحكمة لهم.

### السجناء والمعتقلون السياسيون

لم تعتبر الحكومة أي أشخاص مسجونين هم من ضمن السجناء أو المعتقلين السياسيين، كما ذكرت أنهم انتهكوا القوانين الجنائية. كان من الصعب تقييم هذه الادعاءات بسبب نقص الشفافية الحكومية واستشراء الفساد في إجراءات الاعتقال بالإضافة إلى بطء معالجة القضايا ومحدودية الوصول إلى المعتقلين، وخاصة المعتقلين في معتقلات جهاز مكافحة الإرهاب والاستخبارات والمنشآت العسكرية. هذا وزعم المعارضون السياسيون للحكومة أن الحكومة سجنّت الأفراد بسبب أنشطتهم السياسية أو معتقداتهم بحجة التهم الجنائية التي تتراوح بين الفساد والإرهاب والقتل.

العفو العام: وافق البرلمان على قانون العفو العام في عام 2016، وتم تعديل القانون في عام 2017 ليشمل العفو عن جرائم الفساد بشرط إعادة الأموال المسروقة. في عام 2018، أقرت الحكومة قوانين جديدة لتسهيل تنفيذ هذا القانون. حتى نهاية عام 2018، ووفقاً لوزارة العدل، مُنح أكثر من 8000 سجين عفوًا

بموجب هذا القانون، ومع ذلك اشتمت منظمات غير حكومية وسياسيين من أن السلطات نفذت القانون بشكل انتقائي وبطريقة لا تتفق مع الهدف المقصود من التشريع، وهو توفير الإغاثة للمحتجزين بتهم كاذبة أو لأسباب طائفية.

### الإجراءات القضائية المدنية وسبل الانتصاف

قد يسعى الأفراد والمنظمات الى التماس سبل الانتصاف المدني أو وقف انتهاكات حقوق الإنسان من خلال المحاكم المحلية. كما وتوجد وسائل الانتصاف الإدارية أيضا. لم تنفذ الحكومة بفعالية سبل الانتصاف المدنية أو الإدارية فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، ويرجع ذلك جزئيا إلى التركيز الأمني الساحق للسلطة التنفيذية، إلى جانب قضاء يعاني من نقص في الكادر يعتمد على السلطة التنفيذية.

وعلى عكس القانون الاتحادي، ينص قانون حكومة إقليم كردستان على تعويض للأشخاص الخاضعين للاعتقال أو الاحتجاز غير القانوني، كما وتتولى وزارة الشهداء وشؤون المؤنفلين التابعة لحكومة إقليم كردستان معالجة مثل هذه الحالات. ذكرت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في إقليم كردستان أنه على الرغم من أن حوالي 5000 حالة (كثير منها حدثت في السنين الماضية) حصلت على الموافقات على تعويض يتكون من قطعة أرض وراتب لمدة 10 سنوات ورسوم التعليم المدفوعة الثمن لأحد أفراد الأسرة، إلا ان الحكومة لا تستطيع دفع التعويضات بسبب قيود الميزانية. وذكرت الوزارة أن هناك 13000 حالة اعتقال غير قانونية في انتظار قرارات التعويض.

وحصل أولئك الذين في إقليم كردستان وبقية مناطق العراق، والذين سجنوا لأسباب سياسية في ظل نظام البعث السابق لصدام حسين على معاش تقاعدي كتعويض من الحكومة. بينما كانت معاشات السجناء السياسيين لحكومة إقليم كردستان حوالي 500 ألف دينار (440 دولارًا) ، دفعت الحكومة المركزية للعراقيين الآخرين ما لا يقل عن 1.2 مليون دينار (1050 دولارًا).

### رد الأملاك إلى اصحابها

يحظر الدستور والقانون مصادرة الأملاك، باستثناء المصلحة العامة ومقابل تعويض عادل. في السنوات السابقة، أجبرت القوات الحكومية وقوات الحشد الشعبي أولئك الذين يشتبه بانضمامهم إلى داعش، بالإضافة إلى الأقليات الدينية والعرقية، على ترك منازلهم ومصادرة الممتلكات دون اي تعويض. وعلى الرغم من أن مصادرة المنازل والممتلكات انخفضت بشكل كبير خلال العام، إلا أن العديد من أولئك الذين صادروا المنازل ما زالوا يشغلونها أو يطالبون بملكيتهما. وقد أدى هذا العامل، إضافة الى مخاوف أمنية أخرى، إلى انخفاض معدلات عودة النازحين إلى هذه المناطق. ذكرت لجنة التعويضات في الموصل، محافظة نينوى، أنه يمكن لعائلات أعضاء داعش الحصول على تعويض إذا حصلوا على تصريح أمني للعودة إلى ديارهم من جهاز الأمن الوطني، لكن منظمة هيومان رايتس ووتش ذكرت أن جميع عائلات المشتبه بانتمائهم لداعش حرموا من الحصول على تصريح. ذكر تقرير منظمة المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان والذي صدر في تموز قرار مجلس الوزراء العراقي بالسماح بالاستيلاء القسري على

4000 فدان من الأراضي جنوب غرب بغداد. وزعمت الحكومة أن الاراضي تقع ضمن القصور الرئاسية والمواقع العسكرية، على الرغم من حقيقة أن بعض المالكين لديهم وثائق رسمية تثبت أنهم المالكون الشرعيون للأراضي المصادرة. قال أحد سكان منطقة الصقر أن اللجنة صادرت 25 فدانا من أرضه المملوكة قانونا في أيار، وأضاف أن الهيئة لم تبد أي نية لتعويضه مالياً أو عن طريق سكن بديل.

### و. التدخل التعسفي أو غير القانوني في الخصوصية أو الأسرة أو المنزل أو المراسلات

يحظر الدستور والقانون هذه الأعمال، لكن كانت هناك تقارير عديدة تفيد بأن الحكومة تقاعست عن احترام هذه المحظورات. غالباً ما دخلت القوات الحكومية المنازل دون إذن قضائي أو أي تفويض آخر مناسب.

كانت هناك تقارير عديدة تفيد بأن القوات الحكومية والسلطات المحلية عاقبت أفراد عائلات من يشتبه بأنهم أعضاء وأنصار مؤيدين لداعش. كانت هناك أيضاً تقارير تشير إلى رفض القوات الحكومية، وخاصة قوات الحشد الشعبي وأحياناً الشرطة الاتحادية والشرطة المحلية، عودة النازحين إلى منازلهم، وعلى الرغم أحياناً من امتلاك النازحين التصاريح الأمنية اللازمة والصادرة من الحكومة التي تسمح لهم بذلك. تعرض أفراد عائلات مقاتلي داعش المزعومين للانتقام من الجرائم التي يُدعى أن أقاربهم ارتكبوها. تم اعتقال بعض الأفراد لمجرد امتلاكهم نفس الاسم الأخير لمقاتل يُزعم انتمائه لداعش، واحتُجز العديد من أفراد هذه الأسر في المعتقلات.

### ز. الانتهاكات في الصراع الداخلي

عمليات القتل: أفادت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) أن أكثر من 900 مدني قتلوا خلال عام 2018 وجرح حوالي 1700. توقفت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق عن تعقب وفيات المدنيين، ولكن وفقاً لتقارير "إحصاءات عدد القتلى في العراق"، وهي منظمة غير حكومية مستقلة تسجل وفيات المدنيين في البلاد، كان هناك انخفاض بنسبة 36 بالمائة في وفيات المدنيين في الأشهر العشرة الأولى من العام، مقارنة بالفترة نفسها من العام السابق.

على الرغم من هزيمته على الأرض 2017، ظل داعش هو الجاني الرئيسي للانتهاكات والاعمال الوحشية. عمل المقاتلون المتبقون من الخلايا النائمة وفرق الهجوم على تنفيذ هجمات قنص وكمان وخطف واغتيالات ضد قوات الأمن وقادة المجتمع. كانت هذه الانتهاكات واضحة بشكل خاص في محافظات الأنبار وبغداد وديالى وكركوك ونيوى وصلاح الدين، حيث قام مقاتلو داعش بقتل واختطاف المدنيين بشكل روتيني إضافة الى مهاجمة قوات الأمن. على سبيل المثال، في أوائل شهر آب قام رجال مسلحون موالون لتنظيم داعش بقطع رأس أحد ضباط الشرطة بشكل علني في قرية ريفية في محافظة صلاح الدين، على بعد ساعتين شمال بغداد. في شهر أيلول، أعلن تنظيم الدولة الإسلامية مسؤوليته عن هجوم قاتل بالقرب من مدينة كربلاء، حيث أفادت اجهزة الامن العراقية ان 12 شخصا قد قتلوا واصيب خمسة اخرون بجروح اثر انفجار حافلة بالقرب من المدينة. على مدار العام، نفذ تنظيم داعش عمليات تفجير قنابل انتحارية وعبوات ناسفة محمولة على مركبات.

عمليات اختطاف: كانت هناك تقارير متكررة عن حالات اختفاء قسري على أيدي القوات الحكومية أو بالنيابة عنها، بما في ذلك القوات الأمنية العراقية والشرطة الاتحادية وقوات الحشد الشعبي والبيشمركة والأسايش، فضلا عن الميليشيات غير الحكومية والجماعات الإجرامية. كما ذكرت شرطة الموصل أن حوالي 11000 مدني ما زالوا في عداد المفقودين في المدينة منذ احتلال داعش ومن ثم تحرير المدينة، وحتى نهاية 2018.

في أيار، أعلن منسق الدعوة الدولية لحكومة إقليم كردستان، ديندار زيباري، أنه حتى نهاية نيسان، تم إنقاذ 3371 إيزيدياً من داعش. بحسب زيباري، اختطف داعش 6,284 إيزيدي، من بينهم 3,467 إناث.

كان التركمان والمسيحيون أيضاً ضحايا للاختطاف على أيدي داعش. في آب، أجرت صحيفة ذا ناشيونال "The National" الإماراتية مقابلة مع فتاة تركمانية تبلغ من العمر 17 عاماً في منظمة غير حكومية للأيتام. كانت واحدة من بين ما يقدر بنحو 450 امرأة وفتاة من التركمان الشيعة والذين اختطفوا من تلعفر. قالت الفتيات والنساء القلة اللاتي عدن، واللواتي بلغ عددهن 44 في كانون الأول، إنهن تعرضن للاعتداء الجنسي من قبل داعش. ما زال حوالي 1,300 شخصاً من الشيعة التركمان في عداد المفقودين.

في أكتوبر 2018، قدرت وزارة الأوقاف والشؤون الدينية التابعة لحكومة إقليم كردستان إجمالي عدد القتلى المسيحيين على يد داعش بـ 275 شخصاً، بما في ذلك 28 شخصاً قتلوا أثناء احتجازهم أو أثناء محاولتهم الفرار من داعش، إضافة إلى 150 شخصاً آخر في عداد المفقودين.

وفقاً لوزارة البيشمركة التابعة لحكومة إقليم كردستان، فإن أكثر من 60 من البيشمركة الذين تم اختطافهم كرهائن أثناء القتال مع داعش ما زالوا مفقودين.

الأذى الجسدي والعقاب والتعذيب: أفادت تقارير صادرة عن جماعات حقوق الإنسان الدولية أن القوات الحكومية، بما في ذلك الشرطة الاتحادية وجهاز الأمن الوطني وقوات الحشد الشعبي والأسايش، عذبوا السجناء والمعتقلين، وخاصة من العرب السنة. في أعقاب هزيمة داعش الإقليمية في 2017 تقلصت قدرة التنظيم على أسر سجناء بشكل كبير.

الجنود الاطفال: لم ترد أي تقارير تفيد بأن وزارة الدفاع التابعة للحكومة المركزية قامت بتجنيد أو استخدام الأطفال للخدمة في الأجهزة الأمنية. منعت الحكومة وزعماء الدين الشيعة بصورة صريحة الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً من القتال. كما وواجهت الحكومة المركزية تحديات في ممارسة السيطرة الكاملة على وحدات معينة من قوات الحشد الشعبي، مما حد من قدرتها على معالجة ومنع تجنيد واستغلال الأطفال من قبل هذه الجماعات، بما في ذلك بعض الميليشيات الموالية لإيران مثل عصائب أهل الحق (AAH) وحركة حزب الله النجباء (HHN) وكتائب حزب الله (KH). تم إدراج قوات الحشد الشعبي في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في تموز بشأن الأطفال والصراعات المسلحة من أجل تجنيد الأطفال واستغلالهم. أفادت المنظمات غير الحكومية لمكافحة الاتجار أن بعض مجموعات الحشد الشعبي، بما في ذلك عصائب أهل الحق وحركة حزب الله النجباء، واصلت تجنيد الذكور الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة، لا سيما في المحافظات الجنوبية، للقتال في سوريا واليمن.

وبحسب ما ورد، طلبت مجموعات قوات الحشد الشعبي المحلية من بعض النازحين، عند عودتهم إلى منازلهم التي تم تسجيلها، القيام بدوريات في الأحياء وحفظ النظام ليلاً. لقد قاموا بتجنيد الذكور الأكثر قدرة من كل عائلة إلى وحدة مسلحة محلية، بدون أجر عمومًا، لتوفير الخدمات الأمنية. في منطقة سنسل بمحافظة ديالى، قال "محمد"، البالغ من العمر 23 عامًا ويعمل عضوًا في مراقبة الحي المحلي له، لمنظمة هيومن رايتس ووتش إن هناك 10 أعضاء على الأقل في مجموعته تقل أعمارهم عن 18 عامًا، وأصغرهم يبلغ من العمر 16 عامًا.

بحسب مصادر موثوقة، فإن حزب العمال الكردستاني وقوات الدفاع الشعبي ووحدات حماية سنجار اليزيدية التي تعمل في سنجار في محافظة نينوى و إقليم كردستان استمرت في تجنيد واستخدام الأطفال. على الرغم من عدم توفر بيانات محددة، فقد قدر العدد بالمئات.

في السنوات السابقة، كان معروفًا أن تنظيم داعش يجند الأطفال، ولم تتوفر سوى القليل من المعلومات بهذا الشأن خلال هذا العام، وجزء من السبب يعود إلى هزيمة داعش.

في تقرير نشر عام 2018 في حزيران عن الأطفال والنزاع المسلح، أوضح الأمين العام للأمم المتحدة بالتفصيل تجنيد واستخدام 39 طفلاً من قبل أطراف النزاع، بما في ذلك خمسة فتیان تتراوح أعمارهم بين 12 و 15 عامًا، جندتهم الشرطة الاتحادية العراقية في محافظة نينوى لتحسين نقطة تفتيش، وطفل عمره 15 سنة جنده تنظيم داعش في محافظة الأنبار لقيادة سيارة مفخخة إلى مدينة الفلوجة.

يرجى الاطلاع ايضًا على التقرير السنوي لوزارة الخارجية الامريكية حول الاتجار بالبشر على الموقع التالي

[www.state.gov/trafficking-in-persons-report/](http://www.state.gov/trafficking-in-persons-report/).

الانتهاكات الأخرى المرتبطة بالصراعات: عطل الصراع حياة مئات الآلاف من الأشخاص في جميع أنحاء البلاد، ولا سيما في محافظات بغداد والأنبار و نينوى. أنشأت القوات الحكومية، بما في ذلك القوات الأمنية العراقية وقوات الحشد الشعبي، حواجز طرق أعاق تدفق المساعدات الإنسانية إلى المجتمعات المحتاجة، وخاصة في المناطق المتنازع عليها مثل سنجار في محافظة نينوى. ذكر تقرير صدر في تموز عن منظمة سياسة الشرق الأوسط التابعة لمعهد واشنطن، أن أحد قادة وحدات حماية سنجار أشار إلى أنه على الرغم من أن وزارة الداخلية بحكومة إقليم كردستان أصدرت قرارًا بتيسير وصول المساعدات الإنسانية إلى منطقة سنجار، فإن قوات الحشد الشعبي لها "اليد العليا السياسية والعسكرية...، وتوفر ممرًا لإيران للوصول إلى سوريا"، وهذا غالبًا ما يقيد نقل المساعدات.

أفادت هيومن رايتس ووتش في تشرين الأول بحدوث عدة هجمات متعمدة على عمال الإغاثة ومقدمي الخدمات الطبية، حيث تم اطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع والنييران الحية على سيارات الإسعاف اضافة الى تدمير المعدات والإمدادات الطبية، وقُتل مسعف أثناء تقديمه المساعدة الطبية لمتظاهر مصاب. حدد تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الصادر في حزيران ثلاث هجمات على المستشفيات والطاقم الطبي نُسبت

إلى داعش: مقتل أحد أفراد الطاقم الطبي في ديالى، وهجوم على مركز طبي في كركوك ونهب الإمدادات من مركز دارا الطبي في كركوك.

ورد أن داعش استهدفت البنية التحتية المدنية، بما في ذلك عدة هجمات على الكهرباء والبنية التحتية للمياه في كركوك والمحافظات الأخرى. وصفت قيادة داعش الهجمات بأنها "عمليات مستمرة لاستنزاف الجيش العراقي والشرطة العراقية والبيشمركة". في تشرين الأول، هاجم عناصر داعش نقطتي تفتيش أمنييتين في منطقة حقول نطف علاس بمحافظة صلاح الدين، في الجزء الشمالي من البلاد، ودمرت عبوة ناسفة عربية تابعة لقوات الأمن المتمركزة هناك، مما أسفر عن مقتل اثنين من أفراد قوات الأمن، وجرح ثلاثة آخرين.

في تموز، أصدرت الحكومة القرار رقم 16، الذي يسمح بنقل أكثر من 38,000 نازح يعيشون في مخيمات في محافظة نينوى، ويجبر الأفراد على العودة إلى محافظتهم الأصلية. حتى 23 آب، طردت السلطات المحلية قسراً أكثر من 2000 فرد من هذه المخيمات، طبقاً لمنظمة هيومن رايتس ووتش. قامت قوات الأمن من قيادة عمليات نينوى بطرد 36 عائلة من الأنبار، معظمها ترأسها نساء، ويقدر عدد الأشخاص في هذه العوائل بنحو 150 شخصاً، ونقلتهم إلى مناطقهم الأصلية رغماً عنهم ودون السماح لهم بإحضار متعلقاتهم. قيل لهم أنه يتم نقلهم إلى معسكر في الأنبار لكنهم كانوا بالحقبة يُنقلون إلى مدينتهم، حيث معظم المدينة في حالة خراب وبدون خدمات أساسية. وبحسب ما ورد، هربت أسرة واحدة من منزلها بعد وصولها إليه، فور تلقي تهديدات بالقتل من السكان المحليين.

تعرضت العائلات العائدة إلى مدنها الام لمختلف الانتهاكات، بما في ذلك عمليات الإخلاء والاعتقال والنهب والاعتداء الجنسي والتمييز. غالباً ما كانت العوائل النازحة، وخاصة تلك التي يُعتقد أنها مرتبطة بداعش، تفتقر إلى وثائق الأحوال المدنية الفاعلة، والتي بدونها لم تكن قادرة على العمل أو التنقل بحرية. في آب، أفادت منظمة العفو الدولية بأن مئات النازحين داخلياً، معظمهم من النساء والأطفال، أُعيدوا قسراً من مخيم للاجئين في حمام العليل شمال البلاد إلى مسقط رأسهم في الحويجة على الرغم من المخاوف الإنسانية والأمنية الخطيرة (انظر أيضاً القسم 2. د).

في محاولة لإنهاء هذه الممارسات، في عام 2017، أنشأ مجلس الأمن الدولي، بالتعاون مع الحكومة، فريق التحقيق لمساءلة داعش بهدف تحقيق العدالة والمساءلة للأفراد الذين ارتكبوا، أو شاركوا بارتكاب الفظائع الجماعية، فيكون هذا الفريق بمثابة رادع لمزيد من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. بدأ فريق التحقيق عمله رسمياً في آب 2018، وتضمن عمله جمع وحفظ وتخزين الأدلة على الأفعال التي قد ترقى إلى كونها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية ارتكبتها داعش.

## القسم الثاني: احترام الحريات المدنية، بما في ذلك:

### أ. حرية التعبير، بما في ذلك الصحافة:

ينص الدستور على حق التعبير الحر، بما في ذلك الصحافة، الذي لا ينتهك النظام العام والأخلاق، أو يعبر عن دعمه لحزب البعث المحظور، أو ينادي بتغيير حدود البلاد من خلال وسائل عنيفة. على

الرغم من هذا البند، واجه الإعلام والناشطون الاجتماعيون أشكالاً مختلفة من الضغط والترهيب من قبل السلطات، مما جعل القيود الأساسية على حرية التعبير هي الرقابة الذاتية بسبب الخوف الحقيقي من انتقام الحكومة أو الأحزاب السياسية والقوى العرقية أو الطائفية أو المجاميع الإرهابية أو المتطرفة أو الجماعات أو العصابات الإجرامية. بيئة إعلامية ارتبطت فيها المنافذ الصحفية ارتباطاً وثيقاً بأحزاب سياسية وفصائل عرقية معينة، ونظام قضائي غامض، ونظام سياسي ديمقراطي نامي، كل هذا اجتمع ووضع قيود كبيرة على حرية التعبير، بما في ذلك الصحافة.

حرية التعبير: على الرغم من الحماية الدستورية لحرية التعبير، تتعارض رقابة وإشراف الحكومة المركزية وحكومة إقليم كردستان في بعض الأحيان مع عمل وسائل الإعلام، مما يؤدي في بعض الأحيان إلى إغلاق وسائل الإعلام وفرض القيود على التقارير الصحفية ومنع الحصول على المعلومات العامة والتدخل في خدمات الإنترنت. تمكن الأفراد من انتقاد الحكومة علانية أو بصورة خاصة ولكن ليس دون الخوف من العمليات الانتقامية. في تموز، نظم عشرات الصحفيين في محافظة البصرة الجنوبية وقفة احتجاجية أمام مبنى المحافظة مطالبين بالحقوق في العمل دون تخويف واعتقال رداً على تهديد من قائد عسكري باعتقال كل صحفي يغطي مظاهرة غير مرخصة. أدى الإفلات من العقاب في حالات العنف ضد الصحافة إضافة إلى الافتقار إلى سلطة قضائية مستقلة وهيئة تنظيم صحفية إلى الحد من فعالية الصحفيين.

قامت الحكومة المركزية وقوات حكومة إقليم كردستان باعتقال واحتجاز متظاهرين وناشطين ينتقدون الحكومة المركزية وحكومة إقليم كردستان، على التوالي، وفقاً لتصريحات مسؤولين حكوميين وممثلين عن منظمات غير حكومية وتقارير صحفية. في تشرين الأول، أفادت منظمة العفو الدولية، استناداً إلى شهادات 11 ناشطاً، أن القوات الامنية استهدفت بشكل منهجي أي شخص ينتقد سلوكها أثناء الاحتجاجات. أوضحت شهاداتهم كيف استهدفت القوات الامنية بشكل منهجي أي شخص كان يتحدث علناً ضد سلوك هذه القوات خلال الاحتجاجات. استمرت منظمة العفو الدولية في تلقي تقارير عن نشاط وصحفيين مهددين من قبل القوات الامنية. وحذرتهم هذه القوات من أنهم إذا استمروا في التحدث علناً ضد انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب ضد المتظاهرين، فسوف تتم إضافتهم إلى قائمة سوداء أعدتها أجهزة المخابرات.

طبقت بعض محاكم إقليم كردستان القانون الجنائي العراقي الأكثر صرامة في الدعاوى القضائية المتعلقة بالصحفيين بدلاً من قانون الصحافة الخاص بإقليم كردستان، والذي يوفر حماية أكبر لحرية التعبير. على سبيل المثال، أمرت محكمة في كالار المدير العام لراديو دانغ أزاد عثمان بدفع غرامة تعادل 190 دولاراً تقريباً وحكمت عليه بالسجن لمدة ثلاثة أشهر مع وقف التنفيذ بتهمة التشهير بعد أن نشر مقالاً ينتقد حكومة إقليم كردستان. وفي حالة أخرى، ألقت السلطات في السليمانية القبض على مدير قناة ناليا التلفزيونية والاذاعية (NRT)، شوان عادل في 8 كانون الأول بسبب شكوى بموجب المادة 9 من قانون الصحافة في حكومة إقليم كردستان بشأن برضا حسن، رئيس جامعة السليمانية، حيث اشتكى رضا من أن تقريراً أعدته NRT عن عمله الأكاديمي كان غير دقيق. في حادثة منفصلة، في 15

كانون الأول، أمرت السلطات شوان بالمثل أمام المحكمة بسبب شكوى بموجب المادة 9 من قبل مديرية شرطة السليمانية بشأن تقارير NRT عن مقتل او انتحار اثنين من الصحفيين في تشرين الأول.

الصحافة ووسائل الاعلام، بما فيها وسائل الاعلام عبر الانترنت: كانت وسائل الإعلام المحلية نشطة وتعتبر عن مجموعة متنوعة من الآراء، مما يعكس إلى حد كبير وجهات النظر السياسية للمالكين. كما تخضع وسائل الإعلام للرقابة الذاتية للامثال للقيود الحكومية ضد "انتهاك النظام العام" وبسبب الخوف من الانتقام من قبل الأحزاب السياسية والميليشيات والجماعات الإرهابية والمنظمات الإجرامية والأفراد ، بما في ذلك الشخصيات السياسية. في تشرين الثاني، أغلقت الحكومة تسع قنوات تلفزيونية بسبب "نشر محتوى يحرّض على العنف" أثناء تغطية المظاهرات في جميع أنحاء البلاد. لقد أثرت الأحزاب السياسية بشدة، أو سيطرت بشكل مباشر، على معظم المئات من المطبوعات اليومية والأسبوعية، فضلا عن عشرات محطات الإذاعة والتلفزيون.

أفادت التقارير الصحفية ووسائل الإعلام الاجتماعية بأن المكاتب التابعة لست محطات تلفزيونية في بغداد تعرضت للهجوم في 5 تشرين الأول بعد أن غطت تقارير هذه المحطات التلفزيونية الاحتجاجات المناهضة للحكومة. قام عناصر مليشيا سرايا طليعة الخراساني (لواء 18 في الحشد الشعبي) وحركة حزب الله النجباء (لواء 12 في الحشد الشعبي) بتدمير كل من مكتب قناة العربية ودجلة والغد و NRT والحدث و TRT بسبب الاستمرار في بث صور الاحتجاجات. وأشارت هيومن رايتس ووتش إلى أن الهجمات جاءت مباشرة بعد أن حذرت هيئة الاتصالات والإعلام التابعة للحكومة المركزية باغلاق المحطات. تم اجتياح قناة NRT بعد عرض مقابلة مع متظاهر قال بأن ميليشيات الحشد الشعبي هي المسؤولة عن هجمات القنص. عندما كانت المحطة السابعة، الفرات، تخضع لحراسة مشددة للغاية يصعب تجاوزها، قصفت عصابات أهل الحق (اللواء 41 ، 42 ، 43 في الحشد الشعبي) مبناها في 6 تشرين الأول، مما أدى الى الحاق اضرار بالسيارات والمباني الأخرى في المنطقة. وفي أيلول، أوقفت الحكومة ترخيص قناة الحرة بعد أن عرضت تقريراً استقصائياً يزعم وجود فساد داخل المؤسسات الدينية في البلاد، متهمة القناة بالتحيز والتشهير في تقريرها، وبعدها تلقت المحطة تهديدات بالعنف بعد بث التقرير.

أعطى الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني إمكانية الوصول بحسب الأولوية إلى المنافذ التي يمتلكونها. في معاقل الحزب الديمقراطي الكردستاني ، كان بإمكان تلفزيون كردستان وروداو و K24 الوصول إلى جميع الأماكن والمعلومات العامة، بينما في محافظة السليمانية التي يسيطر عليها الاتحاد الوطني الكردستاني، تمتعت قناة Kurdsat News وقناة GK بنفس الامتياز. على العكس من ذلك، كانت المنافذ التي تنتمي إلى أحزاب المعارضة أو التي تفنقر إلى الانتماء الحزبي محدودة في الوصول إلى المعلومات العامة في اقليم كردستان. في آب، اعتقلت السلطات الصحفي الاسباني المستقل فيران باربر ورحلته في نهاية المطاف، وفقاً للجنة حماية الصحفيين CPJ. وبحسب التقرير، فقد تم استجواب الصحفي حول عمله أثناء قيام عملاء آخرين بتفتيش هاتفه الخليوي وبطاقات ذاكرة الكاميرا الخاصة به وجهاز الكمبيوتر المحمول التابع له. لم توجه أي اتهامات إلى باربر، ولكن لم يُسمح له بالاتصال بأي شخص أثناء احتجازه.

في بعض الأحيان منعت القوات الحكومية الصحفيين من اعداد التقارير بحجة أسباب أمنية. أفادت بعض المنظمات الإعلامية باعتقالات ومضايقات للصحفيين، فضلاً عن جهود الحكومة لمنعهم من تغطية مواضيع حساسة سياسياً، بما في ذلك القضايا الأمنية وقضايا الفساد وفشل الحكومة في تقديم الخدمات المناسبة. في تموز، أدانت منظمة مراسلون بلا حدود قرار قاضي أمر بتفتيش صحفي واعتقاله بعد أن نشر الصحفي تقريراً حول إساءة استخدام الأموال العامة من قبل قاضي في البصرة. وبحسب رواية الصحفي، زُعم أن القاضي اختلس 96 مليون دينار (80500 دولار) لشراء سيارة لاحد اقربائه.

العنف والمضايقات: وفقاً للجنة حماية الصحفيين CPJ ، قُتل صحفيان اثنان في البلاد خلال هذا العام. أطلق مهاجم مجهول النار على الصحفي العراقي هشام فارس الأعظمي وقتله أثناء تغطيته للاحتجاجات في ساحة الطيران ببغداد في 4 تشرين الأول/ حيث أفاد تقرير بثته الإذاعة العامة الوطنية الأمريكية أن قوات الأمن العراقية فتحت النار على المتظاهرين. في 6 كانون الأول، أطلق مجهول النار على المصور أحمد مهنا اللامي بينما كان يغطي الاحتجاجات في ساحة الخيلاني في بغداد، تم نقله إلى مستشفى الشيخ زايد في بغداد، حيث توفي في وقت لاحق. وقال مسؤولان عراقيان غير معروفان لوكالة أسوشيتد برس أنهما يعتقدان أن الهجمات على المتظاهرين كانت مدبرة من قبل ميليشيات مدعومة من إيران.

في الأيام الأولى من احتجاجات تشرين الأول، انتشر على نطاق واسع العنف والتهديدات بالعنف الموجه نحو وسائل الإعلام التي تغطي الاحتجاجات، وبحلول منتصف تشرين الأول، تركت معظم وسائل الإعلام الدولية والعديد من الصحفيين المحليين بغداد إلى أربيل وإقليم كردستان بعد أنباء عن قيام قوات الأمن بتعميم قائمة بالصحفيين والنشطاء للاعتقال والترهيب.

ظلت التقارير الصادرة من المناطق المحررة من سيطرة داعش خطيرة وصعبة. واجه الصحفيون الذين يغطون الاشتباكات المسلحة التي شملت القوات الحكومية والميليشيات وبقايا داعش تهديدات خطيرة تخص سلامتهم. في بعض الأحيان، يقيد المسؤولون العسكريون، بدعوى اعتبارات السلامة، وصول الصحفيين إلى مناطق القتال.

غالبًا ما أفاد العاملون في مجال الإعلام أن السياسيين والمسؤولين الحكوميين وأجهزة الأمن والعشائر وقادة الأعمال ضغطوا عليهم لعدم نشر مقالات تنتقدهم، وأبلغ الصحفيون عن أعمال عنف تسببت بها الحكومة أو الأحزاب، إضافة إلى الترهيب والتهديدات بالقتل والمضايقات. أصدر مركز دعم حرية التعبير، في نيسان، تقريراً عن الانتهاكات والاعتداءات المسجلة خلال الربع الأول من العام، وأبلغوا عن مقتل روائي و 37 حالة اعتداء على صحفيين ومتظاهرين، أكثر من ضعف العدد الذي تعرض لاعتداء خلال الفترة نفسها من العام الماضي.

في تشرين الأول، منعت مكافحة الشغب في البصرة العديد من الصحفيين من تغطية المظاهرات في منطقة العشار وهاجمت مراسل وكالة أسوشيتد برس حيدر الجوراني. في جميع أنحاء كردستان، كانت هناك تقارير عن ضرب واعتقال وتهديدات بالقتل ضد الإعلاميين، وفي بعض الحالات، كان المعتدون يرتدون الزي العسكري أو زي الشرطة التابع لحكومة إقليم كردستان. على وجه الخصوص، تم اعتقال

الصحفيين الذين يعملون في القناة NRT الكردية بشكل متكرر. في تموز، أفادت لجنة حماية الصحفيين بأن قوات مكافحة الإرهاب في حكومة إقليم كردستان ضربت بشدة أحمد زويتي، رئيس شبكة الجزيرة في أربيل، عندما قام هو وفريقه بتغطية هجوم على موظفي القنصلية التركية.

الرقابة او قيود على المحتوى: يحظر القانون إنتاج أو استيراد أو نشر أو حيازة مواد مكتوبة أو رسومات أو صور أو أفلام تنتهك النزاهة العامة أو الآداب العامة، وتشمل عقوبات الإدانة الغرامات والسجن. الخوف من الانتقام العنيف بسبب نشر الحقائق أو الآراء التي تنتقد الفصائل السياسية كبحت حرية التعبير. يجب أن توافق وزارة الثقافة على جميع الكتب المنشورة أو المستوردة إلى الدولة، مما يعرض المؤلفين للرقابة.

وبحسب ما ورد أثر المسؤولون الحكوميون على المحتوى من خلال مكافأة التقارير الإيجابية بالرشوة، وتوفير المال والأرض وامكانية الوصول الى العديد من الأماكن، والمزايا الأخرى للصحفيين، ولا سيما لأعضاء نقابة الصحفيين المواليين للحكومة، وامتدت هذه القيود إلى محطات التلفزيون المملوكة للقطاع الخاص العاملة خارج البلد.

التأثير غير الحكومي: وبحسب ما ورد، هددت الجهات الفاعلة غير الحكومية وشبه الحكومية، بما في ذلك الميليشيات الخارجة عن سيطرة الدولة والجماعات الإرهابية والمنظمات الإجرامية، الصحفيين بالعنف بسبب تغطية موضوعات حساسة.

## حرية الإنترنت

قامت الحكومة بتقييد أو تعطيل الوصول إلى الإنترنت ومراقبة المحتوى على الإنترنت، وكانت هناك تقارير عن قيام الحكومة بمراقبة الاتصالات الخاصة عبر الإنترنت دون وجود سلطة قانونية مناسبة. كما وكانت القيود الحكومية المفروضة على الوصول إلى الإنترنت علنية، لكن الحكومة نفت أنها تراقب الاتصالات الخاصة عبر الإنترنت دون وجود سلطة قانونية مناسبة. على الرغم من القيود، فإن الشخصيات السياسية والنشطاء يستخدمون الإنترنت لانتقاد السياسيين، وتحريك المتظاهرين للخروج في التظاهرات، وحملات المرشحين من خلال منصات التواصل الاجتماعي. أقرت الحكومة بأنها تتدخل في الوصول إلى الإنترنت في بعض مناطق البلاد، ويعزى ذلك إلى الوضع الأمني واستخدام داعش التعسفي لمنصات التواصل الاجتماعي. منذ بدء المظاهرات في تشرين الاول، تم إيقاف الوصول إلى شبكات G3 و Wi-Fi في عدة مناسبات في انحاء البلاد، باستثناء إقليم كردستان، وعندما تمت استعادة الوصول الى Wi-Fi و G3 إلى حد كبير، ظل الاتصال ضعيفاً، مما جعل استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والبيث صعباً. إن السرعات البطيئة، أو "تقليل السرعة" للوصول إلى الإنترنت حدث بشكل كبير من قدرة المستخدمين على تحميل محتوى الفيديو والصور الفوتوغرافية.

في حالات أخرى، أصدرت الحكومة تعليمات متفرقة لأصحاب خدمات الإنترنت بإغلاق الإنترنت لمدة ساعتين إلى ثلاث ساعات يومياً خلال الامتحانات المدرسية، وذلك لمنع الغش في الامتحانات الوطنية الموحدة. في 26 حزيران، أفادت NetBlocks، وهي منظمة غير حكومية تقوم برسم تفاصيل حول

حرية الإنترنت، أن الاتصال مع العديد من مزودي الإنترنت انخفض إلى أقل من 50 بالمائة، وهو ما تزامن مع الجدول الزمني لوزارة التربية والتعليم من أجل امتحانات مادة الفيزياء. كان التأثير إقليمياً، مع حدوث خلل كبير في بغداد، في حين لم تتأثر المدن الأخرى، بما في ذلك المناطق الكردية ذاتية الحكم في البلاد.

### الحرية الأكاديمية والمناسبات الثقافية:

كانت هناك قيود حكومية على الحرية الأكاديمية والمناسبات الثقافية. أدت الضغوط الاجتماعية والدينية والسياسية إلى تقييد ممارسة حرية الاختيار بشكل كبير في الشؤون الأكاديمية والثقافية. وبحسب ما ورد، سعت مجموعات مختلفة في جميع المناطق للسيطرة على متابعة التعليم الرسمي ومنح المناصب الأكاديمية.

ظلت الحريات الأكاديمية مقيدة في مناطق الصراع النشط مع داعش.

أفادت المنظمات غير الحكومية في إقليم كردستان أنه كان من الأسهل الحصول على منصب الاستاذ الجامعي لمن لهم روابط بالحزب الحاكم التقليدي، كالحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني.

### ب. حريات التجمع السلمي وتكوين الجمعيات:

تقيد الحكومة في بعض الأحيان حريات التجمع السلمي وتكوين الجمعيات.

### حرية التجمع السلمي

ينص الدستور على حرية التجمع والتظاهر السلمي "التي ينظمها القانون". تتطلب القوانين من منظمي الاحتجاج طلب إذن قبل سبعة أيام من المظاهرة وتقديم معلومات مفصلة عن المتقدمين وسبب المظاهرة والمشاركين. تحظر القوانين جميع "الشعارات أو اللافتات أو المطبوعات أو الرسوم" التي تنطوي على "طائفية أو عنصرية أو تمييز عنصري" للمواطنين. كما تحظر اللوائح أي شيء ينتهك الدستور أو القانون؛ أو تشجيع العنف أو الكراهية أو القتل؛ أو كل ما يثبت أنه يهين الإسلام "الشرف والأخلاق والدين والجماعات المقدسة أو الكيانات العراقية بشكل عام". احتفظت مجالس المحافظات تقليدياً بسلطة إصدار التراخيص، وتصدر السلطات تصاريح بشكل عام وفقاً للوائح، لكن مع تصاعد المظاهرات ابتداء من تشرين الأول، فشلت السلطات باستمرار في حماية المتظاهرين من العنف (انظر القسم 1.أ.).

### حرية تكوين الجمعيات

ينص الدستور على الحق في تكوين الجمعيات والأحزاب السياسية والانضمام إليها، مع بعض الاستثناءات. احترمت الحكومة بشكل عام هذا الحق، باستثناء المحظورات القانونية ضد الجماعات التي تعبر عن دعمها لحزب البعث أو المبادئ الصهيونية.

أفادت الحكومة أن الأمر استغرق حوالي شهر واحد لمعالجة طلبات تسجيل المنظمات غير الحكومية، فمن الواجب على المنظمات غير الحكومية التسجيل وإعادة التسجيل بشكل دوري في بغداد. ووفقاً لمديرية المنظمات غير الحكومية بأمانة مجلس الوزراء، كان هناك 4365 منظمة غير حكومية مسجلة حتى أيلول، بما في ذلك 158 فرعاً للمنظمات الأجنبية، كما تم تسجيل 900 منظمة غير حكومية تركز على النساء أو ترأسها نساء حتى شهر ايلول. كما عاقبت المديرية 700 منظمة غير حكومية على ارتكاب انتهاكات مثل توفير غطاء للأحزاب السياسية أو عمليات مشبوهة ضد قانون المنظمات غير الحكومية.

تتطلب المنظمات غير الحكومية العاملة في إقليم كردستان تسجيلاً بشكل منفصل. ونتيجة لذلك، فإن بعض المنظمات غير الحكومية المسجلة فقط في بغداد لا يمكنها العمل في إقليم كردستان، في حين أن المنظمات المسجلة فقط في أربيل لا يمكنها العمل خارج الإقليم والأراضي المتنازع عليها التي تسيطر عليها حكومة إقليم كردستان.

### ج. حرية الدين

راجع تقرير الحرية الدينية الدولية لوزارة الخارجية الامريكية على الموقع التالي:

[www.state.gov/religiousfreedomreport/](http://www.state.gov/religiousfreedomreport/).

### د. حرية الحركة

ينص الدستور والقانون على حرية الحركة الداخلية والسفر إلى الخارج والهجرة والعودة إلى الوطن، لكن الحكومة لم تحترم هذه الحقوق باستمرار. لا يحترم القانون والعرف بشكل عام حرية حركة المرأة، فعلى سبيل المثال، يمنع القانون المرأة من التقدم بطلب للحصول على جواز سفر دون موافقة ولي أمرها أو ممثل قانوني. لم تتمكن النساء من الحصول على وثيقة هوية الاحوال المدنية، المطلوبة للوصول إلى الخدمات العامة والمساعدات الغذائية والرعاية الصحية والتوظيف والتعليم والسكن دون موافقة قريب من الذكور.

في بعض الحالات، قيدت السلطات تنقلات النازحين، ولم تسمح لبعض سكان المخيمات من النازحين بالمغادرة دون إذن محدد، مما حد من حصولهم على سبل العيش والتعليم والخدمات. عانت العديد من أجزاء البلاد المحررة من سيطرة داعش من القيود المفروضة على الحركة بسبب نقاط التفتيش التابعة لوحدات الحشد الشعبي والقوات الحكومية الأخرى. في حالات أخرى، لم تعترف السلطات المحلية دائماً بالتصاريح الأمنية للعائدين ولم تمتثل لأوامر الحكومة المركزية لتسهيل عودة النازحين، دون استخدام القوة لإعادتهم قسراً.

سمحت الجهود الناجحة، التي بذلتها الحكومة لاستعادة السيطرة على المناطق التي كانت تحت سيطرة داعش سابقاً، بعودة النازحين الى ديارهم. ومع ذلك، واجه النازحون العائدون واقع منازلهم المدمرة

ونقص الخدمات وسبل العيش واستمرار المخاوف الأمنية بسبب انتشار جماعات الحشد الشعبي. وفي بعض الحالات، أدى ذلك إلى نزوح ثانوي أو العودة إلى المخيمات.

في بعض الأحيان، حدثت الاعتبارات الأمنية والذخائر غير المنفجرة وتدمير البنية التحتية والقيود الرسمية وغير الرسمية أحياناً من وصول المساعدات الإنسانية إلى مجتمعات النازحين داخلياً. أعاق انعدام الأمن الناجم عن وجود مجموعات داعش وقوات الحشد الشعبي حركة الموظفين الدوليين في المنظمات الإنسانية، مما حد من قدرتهم على مراقبة البرامج لفترة من السنة.

الحركة داخل البلاد: يسمح القانون لقوات الأمن بتقييد الحركة داخل البلاد واتخاذ الإجراءات الأمنية والعسكرية الضرورية الأخرى استجابة للتهديدات والهجمات الأمنية. كانت هناك العديد من التقارير التي تفيد بأن القوات الحكومية، بما في ذلك قوى الأمن الداخلي والبيشمركة وقوات الحشد الشعبي تطبق قوانين بطريقة انتقائية لعدة أسباب من ضمنها أسباب طائفية، منها طلب تصاريح إقامة للحد من دخول الأشخاص إلى المناطق الخاضعة لسيطرتها.

أفادت الوكالات الإنسانية في كثير من الأحيان بإخلاء النازحين من المخيمات وأماكن النزوح غير الرسمية بسبب عمليات إغلاق تلك الأماكن وعمليات الدمج، والتي لم يتم تنسيقها في الغالب بين السلطات المحلية ذات الصلة أو مع الجهات الإنسانية الفاعلة، والتي تسببت في بعض حالات النزوح المفاجئ وغير الطوعي. في محاولة لتجنب الإخلاء، غادرت حوالي 15000 أسرة المخيمات، واعتبر معظمهم نازحين بشكل ثانوي لأنهم لم يتمكنوا من العودة إلى موطنهم الأصلي.

روج بعض السياسيين لإغلاق المخيمات قبل الانتخابات البرلمانية في مايو 2018، وأفادت التقارير أن السلطات استخدمت تدابير قسرية خلال إخطارات الإخلاء. أفاد مديرو معسكرات النازحين أن المسؤولين الحكوميين لم يعطوا دائماً النازحين في المخيمات المغلقة خيار العودة إلى محافظاتهم الأصلية أو النزوح إلى موقع آخر. أعربت بعض العائلات في المخيمات بالقرب من بغداد عن رغبتها في الاندماج مع السكان المحليين، حيث وجدت عملاً غير رسمي، ولكن ورد أن السلطات الحكومية المحلية رفضت ذلك.

كانت هناك تقارير عديدة تفيد بأن النازحين داخلياً، لا سيما أولئك الذين يشتبه في انتمائهم إلى داعش، واجهوا عداءً من المسؤولين الحكوميين المحليين والسكان، فضلاً عن طردهم. في المناطق المحررة من محافظات الأنبار ودهوك وكركوك ونيوى وصلاح الدين، أفادت الوكالات الإنسانية بفرض قيود على الحركة للأسر التي لها أقارب يشتبه في انتمائهم إلى داعش. قدر مسؤول في وزارة الداخلية عدد الأشخاص الذين يُعتقد أنهم ينتمون إلى داعش بـ 250000. أفاد زعماء القبائل والجهات الفاعلة الإنسانية بأن الاتهامات الملققة بالانتماء إلى داعش أدت إلى تشويه سمعة النازحين داخلياً، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في المخيمات، الذين كانوا معزولين والذين تم تقييد تحركاتهم داخل وخارج المخيمات بشكل متزايد. كما أعربوا عن مخاوفهم من العقاب الجماعي ضد بعض المجتمعات بسبب علاقاتهم المفترضة بتنظيم داعش. في أواخر كانون الثاني، وعلى حد قول محام محلي يعمل في المجال الإنساني لـ هيومن رايتس ووتش، أصدرت السلطات في بلدة الكرمة، شمال شرق الفلوجة في محافظة

الأنبار، بطاقات هوية وردية خاصة لما لا يقل عن 200 عائلة لديها أقارب يشتبه في انتمائهم إلى داعش. وقال إن العائلات سُمح لها بالعودة إلى منازلها ويمكنها استخدام الوثائق للتنقل عبر نقاط التفتيش ولكن سيتم تمييزها بشكل دائم بالبطاقات الوردية. دعت الاتفاقيات العشائرية إلى معاقبة الاتهامات الباطلة بالانتماء إلى داعش، لكنها منعت أيضًا الدفاع القانوني لمن ينتمون إلى داعش. غالبًا ما كان النازحون داخليًا هدفًا للوصم أو التمييز بسبب عداوات عائلية أو اسباب اقتصادية، بدلاً من الانتماء إلى داعش.

أفادت عدة منظمات دولية غير حكومية أن وحدات الحشد الشعبي والبشمركة منعت المدنيين، بمن فيهم العرب السنة والأقليات العرقية والدينية، من العودة إلى منازلهم بعد أن أطاحت القوات الحكومية بداعش (انظر القسم 6). على سبيل المثال، أفادت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) أن الجماعات المسلحة المحلية منعت عمليات العودة إلى مناطق معينة في بيجي بمحافظة صلاح الدين.

وبالمثل، أفادت منظمات المجتمع المدني المسيحية بأن بعض مجاميع الحشد الشعبي، بما في ذلك لواء 30 (لواء الشبك)، منعت عودة النازحين المسيحيين وضايقت المسيحيين العائدين مسبقًا في عدة بلدات في سهل نينوى، بما في ذلك برطلة وقرقوش. رفض أفراد اللواء 30 تنفيذ قرار رئيس الوزراء بإزالة نقاط التفتيش.

وردت أنباء عن قيام بعض المجموعات من قوات الحشد الشعبي بمضايقة أو تهديد المدنيين الفارين من مناطق النزاع أو العائدين إلى المناطق المُحررة واستهداف المدنيين بالتهديد والترهيب والعنف البدني والاختطاف وتدمير الممتلكات ومصادرتها والقتل.

فرضت حكومة إقليم كردستان قيوداً على الحركة في المناطق التي تُسيطر عليها. كما وتطلب السلطات من غير المقيمين الحصول على تصاريح تسمح بإقامة محدودة في إقليم كردستان العراق. كانت هذه التصاريح قابلة للتجديد بشكل عام. ويحتاج المواطنون الذين سعوا للحصول على تصاريح إقامة للمناطق الخاضعة لسيطرة حكومة إقليم كردستان إلى كفالة من أحد المقيمين في المنطقة. هذا ووصفت الجهات الفاعلة الإنسانية برنامج الرعاية بأنه فعال في تمكين عودة الآلاف من الأشخاص النازحين. كما تم إجبار المواطنين من جميع الخلفيات العرقية والطائفية بما في ذلك الأكراد الذين يعبرون الحدود إلى مناطق إقليم كردستان العراق من المناطق الوسطى أو الجنوبية على العبور عبر نقاط التفتيش والخضوع لتفتيش شخصي وللمركبة. هذا وفرضت الحكومة قيوداً مماثلة على النازحين من محافظة نينوى والأراضي المتنازع عليها.

طبقت سلطات حكومة إقليم كردستان قيوداً أكثر صرامة في بعض المناطق عنها في مناطق أخرى. حيث ذكرت الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية أن القيود المفروضة على دخول النازحين واللاجئين الذين يسعون للعودة تتوقف على الخلفية العرقية والطائفية للأفراد النازحين والمنطقة التي يعتزمون العودة إليها. كما وردت تقارير تفيد بأن السلطات أغلقت أحياناً نقاط التفتيش في منافذ الدخول المؤدية للإقليم لفترات طويلة مما أجبر النازحين على الانتظار؛ الأمر الذي اسفر عن تعرضهم لنزوح "ثانوي" مرة أخرى. كما منع المسؤولون الأفراد الذين اعتبرتهم تهديداً أمنياً من دخول المنطقة. على الرغم من أن عمليات التفتيش الأمني كانت طويلة أحياناً، إلا أن مسؤولي حكومة إقليم كردستان سمحوا بدخول النازحين من الأقاليم إلى الإقليم. وبحسب ما ورد، كان الدخول في كثير من الأحيان أكثر صعوبة للرجال، ولا سيما الرجال العرب الذين يسافرون بدون أسرة.

وافاد مرصد حقوق الانسان/هيومن رايتس ووتش (HRW) في ايلول بأن حكومة إقليم كردستان كانت تمنع دخول ما يقدر بنحو (4.200) نازحاً من العرب السنة من العودة الى ديارهم في (12) قرية شرقي الموصل. وقالت العائلات المتضررة بانهم مُنعوا من العودة الى منازلهم ومزارعهم ولم يكن بإمكانهم كسب لقمة العيش. وبدورها قدمت حكومة إقليم كردستان تفسيرات مُبررة لحظر عودة هؤلاء النازحين، وبانها سمحت فقط بعودة السكان الاكراد والعرب ممن لديهم ارتباطات مع حكومة إقليم كردستان، الامر الذي يُفضي الى الشكوك بأن القيود كانت قائمة على أسس مخاوف امنية مُتعلقة بالارتباط بداعش.

**السفر إلى الخارج:** طلبت الحكومة تصاريح خروج للمواطنين الذين يغادرون البلاد ولكن لم يتم تطبيق هذا الشرط بشكل روتيني.

## النازحون

وفقاً للمصنوفة التي تتبع النزوح التابعة للمنظمة الدولية للهجرة (IOM)، بقي مايقدر بنحو (1.444.500) مليون نازح في البلاد اعتباراً من شهر تشرين الأول ومعظمهم في محافظات أربيل ودهوك ونيوى. كما وعاد حوالي (4.5) مليون نازح إلى مناطق سُكناهم الأصلية في جميع أنحاء البلاد. ففي شهر تشرين الأول، ذكرت المنظمة الدولية للهجرة بأن (8%) من النازحين عاشوا في اماكن إيواء لا تفي بالحد الأدنى من معايير السلامة أو الأمان، وبأن (25%) عاشوا في مُخيمات ومُستوطنات النازحين، و(67%) اقاموا في اماكن إقامة خاصة بما في ذلك مساكن الأسر المضيفة والفنادق والنزل/الموتيلات والمساكن المؤجرة.

ينتاول كلُّ من الدستور والسياسة الوطنية بشأن النزوح مسألة حقوق النازحين لكن القليل من القوانين تفعل ذلك على وجه التحديد. كما وقدمت الحكومة والمنظمات الدولية بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية الحماية وغيرها من المساعدات للنازحين. هذا وقدمت الجهات الفاعلة الإنسانية الدعم للمُخيمات الرسمية للنازحين ووفرت الخدمات المجتمعية للنازحين المقيمين خارج المُخيمات للحد من الضغط على موارد المجتمع المضيف.

في بعض المناطق أدى العنف وانعدام الامن والتوترات السياسية والقبلية والعرقية والطائفية التي طال امدها الى إعاقة التقدم بعملية المُصالحة الوطنية والإصلاح السياسي، الامر الذي افضى الى تعقيد مسألة توفير البيئة المحمية الامنة للنازحين. حيث واجهت آلاف العائلات نزوحاً ثانوياً نتيجة للمخاوف الإقتصادية

والأمنية. لا سيّما ان النزوح القسري الى جانب القضايا العالقة التي لم يتم حلها الناجمة عن التهجير القسري لملايين العراقيين على مضي العقود السابقة قد أنهك قدرة السلطات المحلية.

تركزت المساعدات الحكومية على المنح المالية الا ان هذه المدفوعات كانت متقطعة. اذ قامت الحكومة بتوفير الغذاء والماء والمساعدات المادية للبعض الا انه لم يشمل كل النازحين كونها واجهت مداً كبيراً للنزوح في كل انحاء البلاد بما في ذلك اقليم كردستان العراق. حيث ان الكثير من النازحين عاشوا في مستوطنات غير رسمية دون الحصول على الماء الكافي او خدمات الصرف الصحي او اي من الخدمات الأساسية الأخرى.

بموجب نظام التوزيع العام (PDS-Public Distribution System) كان جميع المواطنون مؤهلين لتلقي الغذاء، ولكن السلطات طبقت نظام التوزيع العام بشكلٍ مُتقطع وغير منتظم مع وصول محدود في المناطق المحررة حديثاً. إذ لم توزع السلطات سلع الاغاثة بشكل شهري؛ ولم يكن بإمكان كل النازحين في كل محافظة الحصول على خدمات نظام التوزيع العام. لا سيّما ان انخفاض اسعار النفط قد خفّض من الإيرادات الحكومية وبالتالي ادى ذلك الى تخفيض التمويل المُتاح للنظام المذكور. وافادت التقارير بان النازحين يفتقرون الى امكانية الوصول والحق بالحصول على الحُصص التموينية الموزعة من خلال نظام التوزيع العام وغيرها من الخدمات نتيجة لمتطلباتٍ تُملي بإمكانية حصول المواطنين على حصص نظام التوزيع العام أو الخدمات الأخرى فقط في اماكن سكنهم المسجلة.

غالباً ما تُحدد السلطات المحلية ما إذا كان النازحين سيحصلون على الخدمات المحلية. ومن خلال توفير المساعدة القانونية ساعدت الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الإنسانية النازحين في الحصول على الوثائق والتسجيل لدى السلطات لتحسين امكانية الوصول إلى الخدمات والاستحقاقات. افتتحت مديرية الشؤون المدنية، بدعم من المفوضية العليا لشؤون اللاجئين (UNHCR)، أول مركز وطني لوثائق الهوية في محافظة نينوى في تشرين الأول. ويتيح المركز للعديد من النازحين، الذين فقدوا أو لم يتمكنوا من الحصول على وثائق الحالة المدنية بما في ذلك شهادات الميلاد نتيجة للصراعات الأخيرة، فرصة الحصول على وثائق تُثبت هويتهم وتساعدهم في الوصول إلى الخدمات العامة وبرامج المساعدات الحكومية. وافادت الوكالات الإنسانية أن بعض النازحين واجهوا صعوبة في التسجيل. اذ ذكرت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين في تشرين الأول بأن ما يقرب من (2.9) مليون نازح في جميع أنحاء البلاد فقدوا وثيقة مدنية واحدة على الأقل من الوثائق المدنية. وأفاد المجلس النرويجي للاجئين في نيسان أن حوالي (45.000) طفلاً من النازحين في المخيمات كانوا يفتقرون إلى وثائق مدنية تعريفية.

واجهت الأسر التي تربطها صلات بتنظيم داعش وصمة العار وتعرضت لخطر متزايد للحرمان من حقوقها الأساسية. هذا ورفض المسؤولون الحكوميون في كثير من الأحيان التصاريح الأمنية للأسر النازحة ذات الانتماء لتنظيم داعش بالعودة إلى المناطق الأصلية. وبسبب هذا الانتماء المشتبه به، واجهت هذه الأسر تحديات في الحصول على الوثائق المدنية وكانت حرية التنقل بالنسبة لهم محدودة بما في ذلك طلب العلاج الطبي، بسبب خطر الاعتقال أو عدم القدرة على العودة إلى المخيم. كما وأفادت المنظمات الإنسانية أن النساء اللاتي يُعيلن أسرهم في العديد من مخيمات النازحين يُكافحن للحصول على تصريح للتنقل كما ويتعرضن للمضايقة اللفظية والجسدية بما في ذلك الاغتصاب والاعتداء الجنسي والاستغلال من قبل القوات الحكومية وسكان المخيم.

وأفاد مرصد حقوق الانسان/هيومن رايتس ووتش في آب أن الحكومة تحرم الآلاف من الأطفال الذين كان لدى والديهم انتماء إلى داعش من حقهم في الحصول على التعليم. وأورد بأن المسؤولين كانوا يأمرهم مديري المدارس ومجموعات المساعدات بمنع الأطفال الذين لا يحملون وثائق تعريفية من الالتحاق بالمدارس الحكومية، على الرغم من وثيقة ايلول من العام 2018 التي وقّعها كبار مسؤولي وزارة التعليم والتي يبدو أنها تدعم السماح للأطفال ممن فقدوا الوثائق المدنية بالتسجيل في المدرسة.

قامت المنظمات غير الحكومية في اقليم كردستان العراق بتوثيق العديد من حالات النساء اللاتي أجبرهن تنظيم داعش على الزواج من المقاتلين واللاتي أصبحن أرامل مع أطفال لكنهن يفتقرن إلى شهادات الزواج والولادة المطلوبة للحصول على الوثائق القانونية لأطفالهن. تم وصم هؤلاء النسوة والأطفال بالعار بسبب ارتباطهم بتنظيم داعش مما جعلهم عُرضة لخطر الانتحار والانتقام والاستغلال الجنسي. وظلت جرائم الشرف تُمثل خطراً على الرغم من أن بعض المجتمعات أصدرت تعليمات رسمية واتخذت خطوات لإعفاء النساء من أي تهمة مرتبطة بالاستغلال الجنسي الذي تعرّضن له من قبل مقاتلي داعش. كما لم تقبل المجتمعات عموماً الأطفال المولودين لمقاتلي داعش وكثيراً ما تم التخلي عنهم أو وضعهم في دور للأيتام كما ذكرت المنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام الايزيدية.

اتخذت سلطات الحكومة المركزية والمحافظون خطوات لإغلاق المخيمات أو دمجها في بعض الأحيان في محاولة لإجبار النازحين على العودة إلى مناطقهم الأصلية. أفادت منظمة الأمم المتحدة للطفولة/اليونيسف (UNICEF) بأنه في الفترة ما بين شهري آب وايلول انخفض عدد المخيمات الرسمية

للنازحين من (89) إلى (77) بسبب إغلاق المخيمات بتفويض من الحكومة. وأدت عمليات الإعادة القسرية من المخيمات في كثير من الحالات إلى نزوح ثاني أو ثالث غالباً إلى أماكن خارج المخيم. وأفاد مرصد حقوق الانسان/هيومن رايتس ووتش بأن السلطات المحلية طردت قسراً أكثر من (2.000) شخصاً من مخيمات النازحين في محافظة نينوى في الفترة من 23 آب إلى 4 ايلول.

وبقيت الموصل الغربية في محافظة نينوى، إلى جانب مدينة باطنيا المسيحية التاريخية شمال الموصل في حالة من الخراب ومازالت غير مأهولة تقريباً. هذا ورفض معظم النازحين المسيحيين العودة إلى بلدة تكليف القريبة، مُشيرين إلى خوفهم من اللواء (الخمسين بابليون) التابع لقوات الحشد الشعبي الذي احتلها. قبل عام 2002 كان هناك ما بين (800.00) و(1.4) مليون مسيحي في المنطقة، ولكن خلال العام انخفض هذا الرقم إلى أقل من (150.000). ولم يعد سوى عدد قليل جداً من سكان البلاد من الإيزيديين الذين يتراوح عددهم ما بين (400.000) و(500.000) إلى ديارهم. واختار الكثيرون البقاء في المخيمات قائلين إن عدم وجود خطة لإعادة البناء ونقص الخدمات العامة وانعدام الأمن تثبطهم عن العودة إلى ديارهم.

## حماية اللاجئين

**إساءة معاملة المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية:** تعاونت الحكومة بصورة عامة مع مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة والمنظمات الإنسانية الأخرى لغرض توفير الحماية والمساعدات للنازحين واللاجئين أو إعادة اللاجئين أو طالبي اللجوء أو الأشخاص عديمي الجنسية أو الأشخاص الآخرين المعنيين. لم يكن لدى الحكومة أنظمة فعّالة لمساعدة جميع هؤلاء الأفراد ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى نقص التمويل ونقص القدرات. قيّم خبراء الحماية الإنسانية أن الظروف في مخيمات النازحين كانت مُعرّضة بشدة للاستغلال والاعتداء الجنسيين. حيثُ أفاد اللاجئون والنازحون عن حالات تحرش جنسي مُتكرر في كل من المخيمات والمُدن في إقليم كردستان العراق. أوردت المنظمات غير الحكومية المحلية عن الحالات التي أخضعَ فيها موظفو إدارة المخيمات ومراكز الاحتجاز النازحين واللاجئين لأشكال مُختلفة من الإساءات والترهيب.

**الحصول إلى اللجوء:** يُنصُّ القانون على منح حق اللجوء أو صفة اللاجئ، وقد أنشأت الحكومة نظاماً لتوفير الحماية للاجئين. حيثُ كان السوريون يُشكلون الغالبية العظمى من اللاجئين، وكان جميع اللاجئين

تقريباً يُقيمون في اقليم كردستان العراق. كما وتعاونت الحكومة بشكل عام مع مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين والمنظمات الإنسانية الأخرى لتوفير الحماية والمساعدة للاجئين في البلاد.

في تشرين الأول بدأ اللاجئون السوريون في الفرار إلى اقليم كردستان العراق بعد التوغل التركي في شمال شرق سوريا. تعاونت حكومة إقليم كردستان مع مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين للسماح لهؤلاء الأفراد باللجوء إلى المخيمات وتلقي المساعدة الأساسية. وسَمَحَت حكومة إقليم كردستان للاجئين السوريين ممن لديهم أسرهم في اقليم كردستان العراق بالعيش خارج المخيمات. وحتى منتصف شهر تشرين الثاني، تجاوز عدد السوريين النازحين حديثاً في العراق العدد (16.000).

**حرية التنقل:** ظلّ اللاجئون السوريون يواجهون قيوداً على الإقامة والتنقل خارج اقليم كردستان العراق.

**التوظيف:** يَحُقُّ للاجئين وطالبي اللجوء قانونياً العمل في القطاع الخاص. إلا ان الحكومة المركزية لاتعترف بوضع اللاجئين الفلسطينيين لكن حكومة إقليم كردستان تقوم بذلك؛ إذ يُسمح لهم بالعمل في القطاع الخاص ولكن يُطلب منهم تجديد صفتهم [كلاجئ مُقيم] سنوياً. وتمكّن اللاجئون السوريون من الحصول على تصاريح الإقامة والعمل وتجديدها في كل من مخيمات اللاجئين وفي اقليم كردستان العراق ولكن ليس في باقي أنحاء البلاد. هذا واعتقلت السلطات اللاجئين الذين يحملون تصاريح إقامة اقليم كردستان العراق والذين سَعوا للعمل خارج الاقليم وأعادتهم إلى اقليم كردستان العراق. وأظهر مسح أجرته مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين بين نيسان وحزيران ان (83 %) من اللاجئين السوريين في اقليم كردستان العراق لديهم فرد واحد على الأقل من أفراد الأسرة يعملون بانتظام في شكل ما من أشكال سبل العيش.

**حلول دائمة:** لم يكن هناك توطين واسع النطاق أو دمج للاجئين في وسط وجنوب البلاد. حيثُ اندمج اللاجئون الأكراد من سوريا وتركيا وإيران بشكل جيد في اقليم كردستان العراق، رغم الصعوبات الاقتصادية التي ابتليت بها الأسر ومنعت بعض الأطفال، وخاصة السوريين، من الالتحاق بالمدارس الرسمية. ففي العام الدراسي 2018-2019 بدأت وزارة التعليم في حكومة إقليم كردستان في تدريس جميع فصول الصف الأول والثاني للاجئين السوريين خارج مخيمات اللاجئين المُتحدثين باللهجة السورانية الكردية في محافظتي أربيل والسليمانية وباللهجة البادية الكردية في محافظة دهوك بدلاً من اللهجة الكورمانجية الكردية التي يتحدث بها الأكراد السوريون، مع تقديم تعليمات اختيارية في السورانية والبادينية لأولئك الموجودين داخل مخيمات اللاجئين.

## عديمي الجنسية

قدرت مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين أن هناك أكثر من (47.000) شخصاً عديمي الجنسية في البلاد منذ آب.

اذ فَقَدَ ما يُقَدَّر بنحو (45.000) طفل نازح في المخيمات الوثائق التعريفية المدنية الخاصة بهم وواجهوا الاستبعاد من المجتمع المحلي، بما في ذلك مَنَعَهُم من الذهاب إلى المدرسة وعدم الحصول على الرعاية الصحية والحرمان من الحقوق الأساسية. هؤلاء الأطفال، المولودون تحت حكم داعش، حصلوا على شهادات ميلاد أُعْتُبِرَت باطلة في نظر الحكومة وواجهوا صعوبات شديدة في الحصول على وثائق مدنية بسبب الارتباط بتنظيم داعش.

في غياب خطة وطنية مُتسقة لتوثيق الأطفال الذين ولدتهم أمهات عراقيات من آباء ينتمون لتنظيم داعش، فإن بعض هؤلاء الأطفال مُعرضون لخطر انعدام الجنسية. فرضت الحكومة قانوناً يَشترطُ على أي امرأة غير مسلمة انجبت أطفالاً من الرجال المسلمين تسجيل الأطفال كمسلمين، بغض النظر عن الظروف التي احاطت بكيفية الحمل لهذا لطفل وبغض النظر عن دين الأم. رَحَبَ المُجتمع الإيزيدي مراراً وتكراراً بالنساء الإيزيديات ولكن ليس بالأطفال المسلمين الذين أنجبهن من مقاتلي داعش. وكثيراً ما أُجبرَ مجتمع الإيزيدية النساء على التخلي عن هؤلاء الأطفال وحتى الأطفال القاصرين إلى دور الأيتام تحت تهديد الطرد من المجتمع. قدمت مُنظمات المُجتمع الدولي المأوى لبعض النساء الإيزيديات، وفي بعض الحالات، ساعدت الأمهات في العثور على أطفالٍ تم التخلي عنهم قسراً. ونتيجة لذلك، حُرِمَ هؤلاء الأطفال ممن لم يُقدِّم لهم العون من الوالدين أو حتى بطاقة الهوية التعريفية أو بلد ميلاد واضح أو جنسية مُستقرة.

إعتباراً من عام 2006 ، وهو آخر عام توفرت فيه البيانات، ظل ما يقرب من نحو (54.500) شخصاً من "البدو" (عديمي الجنسية)، والذين يعيشون كبدا في الصحراء في أو بالقرب من المحافظات الجنوبية في البصرة وذي قار والقادسية، بدون وثائق رسمية وعديمي الجنسية من أبناء الذين لم يحصلوا على الجنسية العراقية منذ تأسيس الدولة. وأجبرَ الجفاف الطويل في جنوب البلاد العديد من الأفراد من هذه المُجتمعات على الهجرة إلى مراكز المُدن، حيثُ حَصَلَ مُعظمهم على وثائق هوية وحصلوا على الحُصص الغذائية وغيرها من المنافع الاجتماعية. هذا وتواجه مُجتمعات أخرى مخاطر مماثلة لانعدام الجنسية من ضمنهم غجر العراق والأحوازيين، وهم عرب شيعة من أصل إيراني، والأقلية الدينية البهائية وسكان الأهوار الجنوبية وأفراد قبائل الغويان والعمرية الكردية التركبة بالقرب من الموصل، ومواطني جنوب السودان.

واجه الأشخاص عديمو الجنسية التمييز في العمل والحصول على التعليم. ولم يتمكن الكثير من عديمي الجنسية من التسجيل للحصول على بطاقات هوية، مما حال دون تسجيلهم في المدارس العامة وتسجيل الزيجات والحصول على بعض الخدمات الحكومية. كما واجه الأفراد عديمو الجنسية صعوبة في الحصول على عمل في القطاع العام وبالتالي يفتقرون إلى الأمان الوظيفي.

وضمنت مبادرة قانونية ممولة من مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين الحصول على الجنسية للمئات من العائلات عديمة الجنسية سابقاً مما أتاح لهم الحصول على الحقوق والخدمات الأساسية. ومنذ عام 2017، عمل المحامون لمساعدة البدو وعديمي الجنسية الآخرين على اكتساب الجنسية وبالتالي مساعدة ما متوسطه بنحو (500) فرد في السنة.

### القسم الثالث: حرية المشاركة في العملية السياسية

يَمْنَحُ كُلُّ مَنْ الدستور والقانون المواطنين المقدرة على اختيار حكومتهم في انتخابات دورية حرة ونزيهة تجري بالاقتراع السري وعلى أساس الاقتراع العام والمتساوي. وعلى الرغم من حالات العنف والمخالفات الأخرى في إجراء الانتخابات، إلا أن المواطنين عموماً كانوا قادرين على ممارسة هذا الحق.

### الانتخابات والمشاركة السياسية

**الانتخابات الأخيرة:** أجرت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات انتخابات لمجلس النواب - البرلمان الوطني. كانت انتخابات 2018 جديرة بالملاحظة من حيث إختيار المفوضية العليا المستقلة للانتخابات تطبيق تقنيات جديدة بما في ذلك العد الآلي وجدولة الأصوات وتحديد الهوية عن طريق البصمات والتحقق من بيانات قوائم الناخبين. هذه التقنيات الجديدة، التي تم تبنيها في وقت متأخر جداً من الدورة الانتخابية، وضعت ضغطاً كبيراً على المؤسسة. وراقب المراقبون الدوليون والمحليون الانتخابات. وفقد (275) عضواً في مجلس النواب المنتهية ولايته مقاعدهم في هذه الانتخابات، بما في ذلك رئيس البرلمان. ورغم أن المراقبين أعلنوا أن الانتخابات كانت سلمية، إلا إن مزاعم التزوير دفعت البرلمان إلى إعادة فرز الأصوات في مناطق الأنبار وكركوك وبغداد واقليم كردستان العراق. وشملت مزاعم الاحتيال التلاعب في صناديق الاقتراع الإلكترونية، وتسويد بطاقات الاقتراع، وتخويف الناخبين.

نتيجة للصعوبات الكامنة في عملية الحصول على أو استبدال الوثائق المدنية، وكذلك التغييرات في اللحظة الأخيرة لمتطلبات تحديد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، تم حرمان العديد من الناخبين من حق

التصويت خلال انتخابات أيار من العام 2018. على الرغم من أن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بذلت محاولات لاستيعاب مُختلف تحديات التسجيل والتصويت (كتوفير محطات خاصة للاقتراع للغائبين والتنازل عن متطلبات بطاقة الهوية البيومترية [تحديد الهوية عن طريق البصمات]) التي تواجه الناشحين، إلا أنها لم تقم بإبلاغ الناشحين في المُخيمات بما يكفي من المعلومات عن عملية التسجيل وإجراءات التصويت لمُختلف فئات الناشحين. وبحلول الموعد النهائي لتسجيل الناخبين في تشرين الثاني 2017، تم تسجيل (293.000) فقط من بين (800.000) نازح في سن الاقتراع.

أجرت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في كردستان انتخابات في شهر أيلول من العام 2018 للبرلمان العراقي الكردستاني. ولم يشهد معظم المراقبين سوى مُخالفات بسيطة ولم يروا أي دليل على حدوث تزوير شامل، لكن أحزاب المُعارضة زعمت وجود حالات تخويف الناخبين والاحتفال النظامي، مثل تسويد بطاقات الاقتراع وتزوير الوثائق. بعد الانتخابات البرلمانية الوطنية، أبلغت مجموعة الأزمات الدولية (ICG) في أيار من العام 2018 عن مزاعم في محافظة كركوك مُشيرة إلى أن حزب الاتحاد الوطني الكردستاني فاز في العديد من المناطق غير الكردية المعروفة تاريخياً بموقف دعمها الضعيف [أو عدم تأييدها] للحزب المذكور، وكان الإقبال على الانتخابات في المناطق الكردية مُنخفصاً مقارنةً [سواء] بالانتخابات السابقة أو بالإقبال عليها في المناطق التركمانية والعربية.

**الأحزاب السياسية والمشاركة السياسية:** تُميل الأحزاب السياسية وكُتل الائتلاف إلى التنظيم إما على أسس دينية أو عرقية، على الرغم من أن بعضها تجاوز الخطوط الطائفية. إن العضوية في بعض الأحزاب السياسية، ولا سيّما الحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني في إقليم كردستان العراق، أو الأحزاب الرئيسية في الأراضي التي تسيطر عليها الحكومة المركزية، تمنح امتيازات ومزايا خاصة في التوظيف والتعليم.

**مشاركة المرأة والأقليات:** لا توجد قوانين تجدُ من مشاركة المرأة أو أفراد الأقليات في العملية السياسية، وقد شاركوا بالفعل فيها.

يُنصُ الدستور على أن تُشكّل النساء على الأقل نسبة (25 %) من عُضوية المجالس البرلمانية ومجالس المحافظات. في الانتخابات البرلمانية خلال العام، حصلت (19) امرأة على أصوات كافية للفوز بمقاعد في مجلس النواب المكون من (329) مقعداً دون الحاجة إلى الإعتماد على حُصة الكوتا الدستورية،

مقارنة بـ (22) في عام 2014. وتمّ منح خمسة وستين امرأة إضافية مقاعد على أساس الكوتا، مما رفع العدد الإجمالي للمقاعد التي تشغلها النساء إلى (84) مقعداً. ومع ذلك، غالباً ما وضعت المناقشات السياسية أعضاء البرلمان من النساء على الهامش.

في الانتخابات البرلمانية لاقليم كردستان العراق للعام 2018، حصلت (36) امرأة على أصوات للفوز بمقاعد في البرلمان المكون من (111) مقعداً. كما أشارت النتائج إلى فوز خمسة مرشحات يُمثَلنُ الأقليات بمقاعد من بينهن تركمانيات وآشوريات. وانتخب برلمان اقليم كردستان أول رئيسة له، وهي ريواز فايق، في يوليو.

من بين (329) مقعداً في البرلمان، يحتفظ القانون بتسعة مقاعد للأقليات: خمسة لمرشحين مسيحيين من محافظات بغداد ونيوى وكركوك وأربيل ودهوك، على التوالي؛ مقعد واحد للإيزيديين؛ مقعد واحد للصابئة المندائيين؛ مقعد واحد للشبك؛ وبعد قرار برلماني في شهر شباط، تم منح مقعد واحد للأكراد الفيليين من محافظة واسط. وتم تعيين مسيحي واحد في الحكومة الجديدة.

بعد شكاوى من الناشطين الإيزيديين، قضت المحكمة الاتحادية العليا في كانون الثاني من العام 2018 بضرورة إمتلاك الأقلية الإيزيدية لمزيد من المقاعد في برلمان البلاد، مما يعكس حجم المجتمع، ولكن القرار لم يُنفذ خلال العام.

تحتفظ حكومة إقليم كردستان بنسبة (30%) من عضوية المجالس البرلمانية ومجالس المحافظات للنساء. وشغلت ثلاث سيدات مناصب على مستوى وزاري اعتباراً من كانون الاول.

ومن بين (111) مقعداً في برلمان إقليم كردستان العراق، يحتفظ القانون بـ(11) مقعداً للأقليات على أسس عرقية وليست دينية: خمسة لمرشحي الكلدو الأشوريين (غالبيتهم من المسيحيين)، وخمسة مرشحين للتركمان، ومقعد للمرشحين الأرمن. لا توجد مقاعد مُخصصة للمجموعات الموصوفة ذاتياً والتي تعتبرهم حكومة إقليم كردستان أكراداً أو عرباً، مثل الإيزيديين والشبك والصابئة المندائيين والكاكائيين والأكراد الفيلية.

تشارك الأحزاب السياسية الرئيسية مع، أو شكّلت في بعض الحالات، أحزاباً سياسية للأقليات تكون مُتحالفة معها في كل من انتخابات الحكومة المركزية وانتخابات اقليم كردستان العراق، وشجعت هذه الأحزاب السياسية الرئيسية العراقيين الآخرين على التصويت لمرشحي الأقليات المُتحالفة لمقاعد الكوتا في

مجلس النواب وبرلمان إقليم كردستان العراق. وإشتكى نُشطاء مجتمع الأقليات من أن هذه العملية حرمتهم من حقوقهم بالتصويت، ودعوا إلى الإصلاح الانتخابي للحد من التصويت لمقاعد حُصص للأقلية على الناخبين من الأقلية ذات الصلة، وكذلك لمقاعد الكوتا الإضافية في مجلس النواب وبرلمان إقليم كردستان العراق.

#### القسم الرابع: الفساد وغياب الشفافية في الحكومة

يُنصُّ القانون على عقوبات جنائية على الفساد من قبل المسؤولين، لكن الحكومة لم تُنفذ القانون بشكل فعّال. سمح القانون لبعض الأفراد المدانين بالفساد بالحصول على العفو عند سداد الأموال التي حصلوا عليها بالفساد، مما أدى إلى السماح لهم بالاحتفاظ بأي أرباح من الأموال المسروقة. كثيراً ما يمارس المسؤولون ممارسات فاسدة دون عقاب. وكانت هناك تقارير عديدة عن الفساد الحكومي خلال العام.

**الفساد:** وفقاً لبيان صادر عن عضو لجنة خدمات البرلمان، فإن عدد "المشاريع الزائفة" في البلاد منذ عام 2003 تجاوز الـ(6.000). وقُدّرت التكلفة التقديرية لهذه "المشاريع الوهمية" بحوالي (200) تريليون دينار اي مايعادل (176 مليار دولار) على مدى السنوات الـ(16) الماضية. كانت الرشوة وغسيل الأموال والمحسوبة وإختلاس الأموال العامة حالات شائعة على جميع المستويات وعبر جميع الفروع التابعة للحكومة. أثرت الاعتبارات الأسرية والقبلية والطائفية بشكلٍ كبير على قرارات الحكومة على جميع المستويات وعبر جميع الفروع التابعة للحكومة. ولم تُكُن التحقيقات الجارية في قضايا الفساد خالية من النفوذ السياسي، كما يتضح من مذكرة التوقيف الصادرة في تشرين الثاني بحق طلال الزوبعي، والذي شغل منصب رئيس لجنة النزاهة سابقاً. وكان الزوبعي مطلوباً بتهمة فسادٍ ناجمة عن فترة عمله كرئيس للجنة المذكورة.

تعطلت جهود مكافحة الفساد بسبب عدم وجود إتفاق بشأن الأدوار المؤسسية والإرادة السياسية، والنفوذ السياسي، والافتقار إلى الشفافية، وعدم وضوح التشريعات المنظمة والعمليات التنظيمية. على الرغم من تعاون مؤسسات مكافحة الفساد بشكلٍ مُتزايد مع مجموعات المجتمع المدني، إلا أن تأثير التعاون الموسّع كان محدوداً. حاولت وسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية فضح الفساد بشكلٍ مُستقل، لكن قُدرتها كانت محدودة. حيث واجه موظفو مكافحة الفساد وإنفاذ القانون والمسؤولون القضائيون، فضلاً عن أعضاء المجتمع المدني والإعلام، تهديداتٍ وتخويف وإساءة معاملة في جهودهم لمكافحة الممارسات الفاسدة.

أنشأ رئيس الوزراء في شباط "المجلس الأعلى لمكافحة الفساد"، الذي كُفِّ مع "لجنة النزاهة البرلمانية" بوضع سياسات واستراتيجيات وطنية لمواجهة الفساد. وعلى الرغم من مضي هيئة النزاهة بالتحقيق بعددٍ من القضايا البارزة، إلا أن عدد الدعاوى القضائية والإدانات كان مُنخَفَضا. في آب، أصدرت هيئة النزاهة مُلخصاً لتقرير الهيئة الذي يصدر كل سنتين، واتضح أن الهيئة رفعت أكثر من (4.783) قضية فساد وأصدرت أكثر من (857) أمر اعتقال. كان هناك ما يقرب من الـ(442) إدانة، بما في ذلك ثلاث وزراء وحوالي (27) من كبار المسؤولين، على الرغم من عدم ذكر اسمائهم. ودكّر التقرير أن القانون سمح لأكثر من (986) مُدان بالعمو عند سداد الأموال التي حصلوا عليها بالفساد.

يقود البنك المركزي جهود الحكومة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ومن خلال مكاتب الرقابة المصرفية ووحدة الاستخبارات المالية، عمل البنك المركزي مع وكالات إنفاذ القانون والسلطة القضائية لتحديد ومحاكمة المُعاملات المالية غير المشروعة. ظلت القدرة الاستقصائية للسلطات محدودة للغاية، على الرغم من نجاحها في ملاحقتها القضائية لقضايا غسل الأموال المرتبطة بتنظيم داعش. إن تأثير الأحزاب السياسية على المؤسسات الحكومية وتخويف موظفي الحكومة جعل من الصعب على السلطات التحقيق في قضايا غسل الأموال المُتعلقة بالفساد. إذ طُردَ العديد من المسؤولين الحكوميين من المستوى المتوسط بسبب المشاركة في التحقيقات في قضايا غسل الأموال المُرتبطة بأعضاء الأحزاب السياسية أصحاب النفوذ المؤثرين. وعانت هيئة النزاهة، والتي تُلاحق قضائياً قضايا غسل الأموال المُرتبطة بالفساد الرسمي، من نقص القدرة على التحقيق.

يوجد لدى الأمانة العامة لمجلس الوزراء مستشار لمكافحة الفساد، ولدى مجلس النواب لجنة نزاهة. وترأس الأمين العام لمجلس الوزراء مجلس مُشترك لمكافحة الفساد، والذي ضمّ أيضاً مفتشي الوكالة العاميين. وفي تشرين الأول، فصلَ المجلس (1.000) موظفاً مدنياً بعد إدانتهم بجرائم النزاهة العامة بما في ذلك إهدار المال العام والإضرار المتعمد بالأموال العامة والإختلاس. في 24 آب، أعلن المكتب الإعلامي لرئيس الوزراء أن المجلس الأعلى لمكافحة الفساد قدم (8.824) قضية فساد إلى القضاء.

شكّل فساد الحدود هو الآخر مشكلة أيضاً. وفي حزيران، نشرَ موقع صحيفة "بغداد بوست" على الإنترنت لقطات كشفت عن سلسلة طويلة من الشاحنات يُعتقد أنها تقوم بتهربٍ للبضائع عبر الحدود،

ويُسمَح لها بتجاوز اللوائح والضرائب. وقال مسؤولون محليون للصحافيين إن عصابة التهريب يُسيطر عليها المسؤولون الحكوميون والحرس الثوري الإيراني.

أبقت حكومة إقليم كردستان على هيئة النزاهة الخاصة بها، والتي أصدرت تقريرها الأول في عام 2017. وتفتقر هيئة النزاهة إلى الموارد والمحققين اللازمين لمتابعة جميع قضايا الفساد المحتملة، وفقاً لأحد المُتخصصين في هذا المجال.

في أغسطس 2018، أطلقت حكومة إقليم كردستان رسمياً Xizmat (خدمات)، وهو برنامج إصلاح حكومي لتوثيق وتقديم خدمات حكومية أكثر كفاءة وشفافية للمواطنين في إقليم كردستان العراق باستخدام بوابة إلكترونية. وأفاد نائب رئيس حكومة إقليم كردستان قوباد طالباني في أيار أن هذا النظام، بالإضافة إلى الإصلاحات الرقمية الأخرى، ساعدَ في إزالة التعقيدات وتحديد العمليات غير الضرورية وقَضَحَ الآلاف من "الموظفين الفضائيين".

**الإفصاح المالي:** يُجيز القانون لهيئة النزاهة الحصول على إقرارات مالية سنوية من كبار المسؤولين العموميين، بما في ذلك الوزراء والمحافظون والبرلمانيون، واتخاذ الإجراءات القانونية في حالة عدم الكشف عن الاقرار. تتراوح العقوبات بين الغرامات والسجن. لا يوجد نظام موحد لفرض البيانات المالية السنوية. ولا تتمتع هيئة النزاهة بأي سلطة قضائية على إقليم كردستان العراق، لكن الأعضاء الأكراد في الحكومة المركزية كانوا مطالبين بالامتثال للقانون. يُلزم القانون هيئة النزاهة بتقديم تقارير سنوية عامة عن الملاحظات القضائية والشفافية والمساءلة وأخلاقيات الخدمة العامة. وفقاً لتقرير هيئة النزاهة نصف السنوي، قَدَّمَ كل النواب فقط نصف عدد المحافظون (15) معلوماتهم المالية، الامر الذي يُعَدُّ زيادة كبيرة عن السنوات السابقة.

هيئة النزاهة العامة في كردستان هي المسؤولة عن توزيع وجمع نماذج الإقرار المالي في إقليم كردستان العراق. لم تكن هناك معلومات مُتاحة تُشير إلى أن الموظفين العموميين واجهوا عقوبات بسبب عدم الإقرار المالي.

**القسم الخامس: الموقف الحكومي من التحقيق الدولي وغير الحكومي في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان**

عمل عدد من جماعات حقوق الإنسان المحلية والدولية، في معظم الحالات مع القليل من القيود أو التدخل الحكومي، بالتحقيق ومن ثم بنشر نتائج التحقيقات حول قضايا حقوق الإنسان. و إلى حد ما، ابدى المسؤولون الحكوميون تعاوناً وتقبلاً لأرائهم.

نظراً للأزمة الإنسانية التي دفع بها تنظيم داعش، ركزت غالبية المنظمات غير الحكومية المحلية على مساعدة النازحين والمجتمعات المُستضعفة الأخرى. في بعض الحالات، عملت هذه المنظمات غير الحكومية بالتنسيق مع الحكومة المركزية وسلطات حكومة إقليم كردستان. قامت مجموعة من المنظمات غير الحكومية أيضاً بالتحقيق في نتائج عن قضايا لحقوق الإنسان ونشرها. كانت هناك بعض التقارير عن تدخل الحكومة مع المنظمات غير الحكومية التي تحقق في انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات شاركت فيها أطراف حكومية.

أفادَ مرصد حقوق الإنسان/هيومن رايتس ووتش عن ما لا يقل عن (22) حادثة مُضايقة أو تخويف أو إعتداء على موظفي الإغاثة من قبل المسؤولين الحكوميين في نينوى خلال الشهرين الأولين من العام. ووفقاً للتقرير، فإن السلطات في نينوى قامت بمُضايقة وتهديد وإلقاء القبض على عمال الإغاثة ووجهت لهم تهم إرهاب كاذبة في بعض الحالات. وذكر المرصد أن السلطات المحلية أجبرت المنظمات أيضاً على التوقف عن تقديم الخدمات للأسر المُتهمين بامتلاكهم روابط بداعش.

واجهت المنظمات غير الحكومية تحديات مُتعلقة بالقدرات، ولم تُتاح لها إمكانية الوصول بانتظام إلى المسؤولين الحكوميين، ولم تعمل بشكل منهجي كحصن منيع ضد الإخفاقات في الحكم وانتهاكات حقوق الإنسان. أعاق افتقار المنظمات غير الحكومية المحلية إلى مصادر تمويل مُستدامة التنمية الطويلة الأجل لهذا القطاع. نادراً ما منحت الحكومة عقود المنظمات غير الحكومية للخدمات. في الحين الذي يمنع فيه القانون المنظمات غير الحكومية من ممارسة النشاط السياسي، فإن الأحزاب أو الطوائف السياسية أنشأت أو مولت أو أثرت بشكلٍ كبير على العديد من المنظمات غير الحكومية المحلية.

مُنعت المنظمات غير الحكومية من العمل في قطاعات معينة (انظر القسم 6، النساء). ولم تتمكن المنظمات غير الحكومية المُسجلة في أربيل من العمل خارج المناطق المتنازع عليها التي تُسيطر عليها حكومة إقليم كردستان العراقي ولكنها لا تقع ضمن حدود الاقليم (انظر القسم 2/ب).

كان لدى إقليم كردستان العراق مُجتمع نشط يتألف مُعظمه من المنظمات غير الحكومية الكردية، والعديد منها لها روابط وثيقة وتمويل من الأحزاب السياسية للاتحاد الوطني الكردستاني والحزب الديمقراطي الكردستاني. يُعتمدُ التمويل الحكومي للمنظمات غير الحكومية من الناحية القانونية على ما إذا كانت أهداف البرامج الخاصة بالمنظمات غير الحكومية تتوافق مع مجالات الأولوية المُحددة مُسبقاً لحكومة إقليم كردستان. ووضعتُ مديرية المنظمات غير الحكومية في حكومة إقليم كردستان إجراءات رسمية لمنح الأموال للمنظمات غير الحكومية، والتي تضمنت وصفاً عاماً للميزانية السنوية لتمويل المنظمات غير الحكومية، ومجالات الأولوية للنظر فيها، والمواعيد النهائية لتقديم المقترحات، وإنشاء لجنة المنح، ومعايير تصنيف المقترحات.

**الأمم المتحدة أو الهيئات الدولية الأخرى:** تُقيدُ الحكومة وحكومة إقليم كردستان في بعض الأحيان وصول الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية إلى مواقع حساسة، مثل المعتقلات التي تديرها وزارة الداخلية والتي تحتجز المعتقلين المُشتبه في ضلوعهم في الإرهاب.

**هيئات حقوق الإنسان الحكومية:** ان المفوضية العليا لحقوق الإنسان مُفوضة بحكم الدستور. ينص القانون الذي يحكم عمل المفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق على توفير (12) مفوضاً متفرغاً لدوام كامل وثلاثة مفوضين احتياطيين لمدة أربع سنوات غير قابلة للتجديد؛ وفي عام 2017 تولى المفوضين الجُدد مهامهم. يُنصُ القانون على الاستقلال المالي والإداري للمفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق ويعطيها سلطة واسعة، بما في ذلك الحق في تلقي شكاوى حقوق الإنسان والتحقيق فيها، والقيام بزيارات غير مُعلنة للمعتقلات الإصلاحية، ومراجعة التشريعات. أفاد بعض المراقبين أن الاجندات السياسية الفردية والحزبية للمفوضين عطّلت إلى حدٍ كبير من عمل المفوضية العليا لحقوق الإنسان. ووثقتُ المفوضية العليا لحقوق الإنسان بنشاط انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان خلال المظاهرات التي بدأت في تشرين الأول، لكنها توقفت لفترة وجيزة عن نشر عدد الوفيات المرتبطة بالاحتجاج، وذلك بسبب الضغوط من مكتب رئيس الوزراء، حسبما ورد.

أصدرت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في إقليم كردستان (IHRCKR) تقارير دورية عن حقوق الإنسان والاتجار بالأشخاص والحريات الدينية في إقليم كردستان العراق. وأفادت الهيئة أن منظمات الشرطة والأمن التابعة لحكومة إقليم كردستان عموماً كانت متقبلة للتدريب على حقوق الإنسان وتستجيب لتقارير الانتهاكات. اجرت كل من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في إقليم كردستان ومنظمة حقوق الإنسان

في كردستان (KHRW) نشاطات تتعلق بالتدريب في مجال حقوق الإنسان للشرطة والأسايش، وبشكل رئيسي للمحققين. وعملت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في إقليم كردستان مع وزارة البيشمركة لتأسيس معهد دولي لحقوق الإنسان داخل الوزارة خلال العام.

## القسم السادس: التمييز والانتهاكات المجتمعية والاتجار بالأشخاص

### النساء

**الاغتصاب والعنف المنزلي:** يُجرّم القانون الاغتصاب والاعتداء الجنسي على النساء والرجال والأطفال، ولكن ليس على وجه التحديد الاغتصاب الزوجي، ويسمح بعقوبة لا تتجاوز الـ(15) سنة، أو السجن مدى الحياة إذا ما توفيت الضحية. لا تحدد أحكام الاغتصاب في القانون "الموافقة" أو توضيحها أو تصفها بطريقة أخرى، الامر الذي يترك المصطلح مرهوناً بالتفسير القضائي. يشترط القانون على السلطات إسقاط قضية اغتصاب إذا تزوج مرتكب الجريمة من الضحية، مع حكم يحمي من الطلاق خلال السنوات الثلاث الأولى من الزواج. توافق أسرة الضحية في بعض الأحيان على هذه التسوية لتفادي الوصمة الاجتماعية المرتبطة بالاغتصاب. لم تكن هناك تقديرات موثوقة لحدوث الاغتصاب أو معلومات عن فعالية إنفاذ الحكومة لهذا القانون.

قيّم خبراء الحماية الإنسانية أن الظروف في مخيمات النازحين كانت مواتية للغاية للاستغلال والاعتداء الجنسيين. وذكرت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين في نيسان أن النساء في مخيمات النازحين ممن لهن صلات مزعومة مع تنظيم داعش مُعرضات بشكل خاص للإيذاء، بما في ذلك الاغتصاب على أيدي القوات الحكومية وغيرهم من النازحين (انظر القسمين 1 - ج و 2 - د).

وعلى الرغم من أن الدستور يحظر "جميع أشكال العنف وسوء المعاملة في الأسرة"، إلا أن القانون لا يحظر على وجه التحديد العنف العائلي ولكنه ينص على أنه يجوز للرجال تأديب زوجاتهم وأطفالهم "ضمن حدود معينة ينص عليها القانون أو الأعراف الاجتماعية". واشترط القانون عقوبات مخففة على العنف أو القتل إذا كان للجاني "دوافع تمس الشرف" أو إذا ضبط زوجته أو قريبتها في فعل الزنا أو ممارسة الجنس خارج إطار الزواج. هذا وما زال العنف المنزلي مشكلة متفشية.

أحرزت الحكومة بعض التقدم في تنفيذ بيانها المشترك لعام 2016 مع بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق/يونامي (UNAMI) بشأن منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والتصدي له في عام 2016، لكن

منظمات حقوق الإنسان ذكرت أن نظام العدالة الجنائية لم يتمكن في كثير من الأحيان من توفير الحماية الكافية للنساء.

وبالمثل، ذكرت المنظمات غير الحكومية أن الحكومة أحرزت تقدماً ضئيلاً في تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم (1325) بشأن المرأة والسلام والأمن على الرغم من خطة التنفيذ التي أطلقت في عام 2016. أفاد المجلس الأعلى لشؤون المرأة في حكومة إقليم كردستان بأنه لم تخصص الحكومة المركزية أو حكومة إقليم كردستان ميزانية لتنفيذ هذا القرار.

إن مضايقة الموظفين القانونيين الذين سعوا إلى متابعة قضايا العنف الأسري بموجب القوانين التي تجرم الاعتداء، فضلاً عن الافتقار إلى موظفين مُدرّبين من الشرطة والقضاء، زادت من عرقلة الجهود الرامية لمقاضاة الجناة.

كافحت الحكومة وحكومة إقليم كردستان أيضاً لمعالجة الصدمات الجسدية والعقلية التي تعاني منها النساء اللاتي عشن تحت حكم داعش. في أيلول، أبلغت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين عن حوالي (10) حالات انتحار، معظمها من النساء الإيزيديات، في ستة مخيمات للنازحين في محافظة دهوك منذ بداية العام، وهو عدد تعتقد المفوضية أنه أقل من الواقع. كما ذكرت منظمة أطباء بلا حدود (MSF) أنه خلال فترة خمسة أشهر، تم نقل (24) مريضاً حاولوا الانتحار إلى أحد مستشفيات منطقة سنجار، توفي ستة منهم. كان نصفهم تقريباً أصغر من (18) عاماً، وكان أصغر الضحايا يبلغ الـ(13) عاماً.

في حين أن القانون لا يمنع صراحة المنظمات غير الحكومية من إدارة الملاجئ لضحايا الجرائم الجنسانية، فإن القانون يسمح لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية بتحديد ما إذا كان الملجأ قد يظل مفتوحاً، ولم تقم الوزارة بذلك. ونتيجة لذلك، لا يمكن إلا للوزارة تشغيل الملاجئ في الأراضي التي تسيطر عليها الحكومة المركزية. واجهت المنظمات غير الحكومية التي تُدير ملاجئ غير رسمية عقوبات قانونية لتشغيل هذه الملاجئ دون ترخيص (انظر القسم 5). وأفادت المنظمات غير الحكومية أن المجتمعات غالباً ما تنظر إلى الملاجئ باعتبارها بيوت دعارة وطلبت من الحكومة إغلاقها؛ وفي بعض الأحيان، كانت الملاجئ عرضة للهجمات. من أجل تهدئة مخاوف المجتمع، أغلقت الوزارة الملاجئ بانتظام، فقط للسماح لهم بإعادة فتحها في مكان آخر لاحقاً. وفي غياب الملاجئ، غالباً ما تحتجز السلطات أو تسجن ضحايا التحرش الجنسي لحمايتهم، لتصبح بعض النساء بلا بدائل وبلا مأوى.

تحتفظ وزارة الداخلية بـ(16) وحدة لحماية الأسرة تحت سلطة الشرطة في جميع أنحاء البلاد، وتقع هذه الوحدات في مبانٍ مُنفصلة في مراكز الشرطة في جميع أنحاء البلاد، وتهدف إلى حل النزاعات المنزلية

وإقامة ملاجئ آمنة لضحايا العنف الجنسي. وورد أن هذه الوحدات كانت تميل إلى إعطاء الأولوية للمصالحة الأسرية على حماية الضحايا وتفترق إلى القدرة على دعم الضحايا. وذكرت المنظمات غير الحكومية أن ضحايا العنف المنزلي يخشون من الاقتراب من وحدات حماية الأسرة لأنهم يشتهون في أن الشرطة سوف تُبلغ عائلاتهم بشهادتهم. وبحسب ما ورد ، منع بعض زعماء القبائل في الجنوب أفرادهم من التماس الإنصاف من خلال وحدات حماية الأسرة التابعة للشرطة، زاعمين أن الإساءة المنزلية مسألة عائلية. ولم تقم وحدات حماية الأسرة في معظم المواقع بتشغيل الملاجئ.

يُجرّم قانون حكومة إقليم كردستان العنف الأسري، بما في ذلك الاعتداء البدني والنفسي والتهديدات بالعنف والاعتصاب الزوجي. تُفدّت حكومة إقليم كردستان أحكام القانون واحتفظت بقوة شرطة خاصة للتحقيق في حالات العنف الجنسي وشكلت لجنة للمصالحة الأسرية ضمن النظام القضائي، إلا أن المنظمات غير الحكومية المحلية ذكرت أن هذه البرامج لم تكن فعّالة في مكافحة العنف الجنسي. في إحدى الحالات البارزة، أطلق زوج شادية جاسم النار عليها وقتلها على درج محكمة في أربيل في أيلول بعد أن تقدمت بطلب للطلاق. استسلم زوجها للشرطة وتم احتجازه. كانت الشرطة تحقق في حالة القتل.

في إقليم كردستان العراق، وفّر ملجأ تُديره جهات خاصة وأربعة ملاجئ تديرها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في حكومة إقليم كردستان بعض الحماية والمساعدة للنساء من ضحايا العنف الجنسي والاتجار بالبشر. يقال إن المساحة كانت محدودة، ويقال أيضاً إن تقديم الخدمات كان ضعيفاً. لعبت المنظمات غير الحكومية دوراً رئيسياً في تقديم الخدمات، بما في ذلك المساعدة القانونية لضحايا العنف المنزلي، الذين لم يتلقوا في كثير من الأحيان أي مساعدة من الحكومة. وبدلاً من استخدام سبل الانتصاف القانونية، توسّطت السلطات في كثير من الأحيان بين النساء وأسرهن حتى تتمكن النساء من العودة إلى منازلهن. ومابين الزواج أو العودة إلى أسرهن، الامر الذي يؤدي في كثير من الأحيان إلى مزيد من الإيذاء من جانب الأسرة أو المجتمع، يبدو ان الخيارات المتوفرة قليلة للنساء اللاتي يقمن في الملاجئ.

**ختان الإناث:** أفادت المنظمات غير الحكومية وحكومة إقليم كردستان بأن ممارسة ختان الإناث لا تزال قائمة في إقليم كردستان العراق، وخاصة في المناطق الريفية من محافظات أربيل والسليمانية وكركوك، وبين مجتمعات اللاجئين، على الرغم من الحظر المفروض على هذه الممارسة في قانون إقليم كردستان العراق. ومع ذلك، فإن معدلات تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية استمرت في الانخفاض. لم يكن ختان الإناث شائعاً خارج إقليم كردستان العراق.

وخلال السنة أفادت منظمة اليونيسيف بتعرض (37.5) بالمائة من النساء والفتيات ممن تتراوح أعمارهن بين (15 إلى 49) في إقليم كردستان العراق إلى عمليات الختان وتشويه الأعضاء التناسلية، حيث شكل ذلك إنخفاضا بالمقارنة مع السنوات السابقة. وعزت المنظمات غير الحكومية الإنخفاض في معدلات الختان وتشويه الأعضاء التناسلية إلى تجريم هذه الممارسة فضلا عن إستمرار الأنشطة التوعوية من قبل مجموعات المجتمع المدني.

**الممارسات التقليدية الضارة الأخرى :** سمح القانون بالشرف كدفاع قانوني في العنف ضد المرأة، وما زالتما يُسمى بـ( جرائم الشرف) تمثل مشكلة خطيرة في جميع أنحاء البلاد. يخفف حكم من أحكام القانون الحكم على الإدانة بالقتل بالسجن لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات إذا كان الرجل يخضع لمحاكمة إثر قتل زوجته أو خطيبته أو أخته أو ابنته بالشك في أن الضحية ارتكبت الزنا أو مارست الجنس خارج إطار الزواج. وذكرت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) أن عدة مئات من النساء يُقتلن كل عام بداعي جرائم الشرف. وبحسب ما وردت المنظمة أن بعض العائلات تُجري ترتيبات لجرائم الشرف لتظهر على إنها حوادث انتحار.

باشرت حكومة إقليم كردستان خلال العام في مقاضاة مرتكبي جرائم قتل النساء، بما في ذلك القتل بدافع الشرف، باعتبارها جرائم القتل العمد، مما يعني أن الجناة المدانين بارتكاب جرائم الشرف يخضعون لعقوبات تصل إلى عقوبة الإعدام. أكدت المديرية العامة لمكافحة العنف ضد المرأة التابعة لوزارة الداخلية في حكومة إقليم كردستان أن أحكاما بالسجن في مثل هذه الحالات وصلت أحيانا إلى 20 عاما. وأبلغت الوزارة عن 14 حالة من جرائم الشرف وقعت في إقليم كردستان العراق خلال العام. كما وأكدت المديرية العامة لمكافحة العنف ضد المرأة لدى وزارة داخلية إقليم كردستان وجود (16) حالة من جرائم الشرف من بين (22) جريمة قتل بحق النساء في إقليم كردستان ابتداء من شهر أيلول.

وأفادت تقارير بوجود نساء وفتيات تعرضن للاستغلال الجنسي من خلال ما يسمى بالزواج المؤقت أو زواج المتعة، والذي بموجبه يعطي الرجل عائلة الفتاة أو المرأة أموال المهر مقابل الحصول على إذن "الزواج منها" لفترة محددة. وقد عرض تحقيق أجرته الـ (بي بي سي) حالات لرجال دين شيعة في بغداد

وهم ينصحون الرجال عن كيفية إساءة الفتيات. وكانت النساء اليافعات والأرامل والأيتام من ضحايا إعتداءات داعش هُن الأكثر عُرضة لهذا النوع من الإستغلال وحسبما فصلهُ تحقيق (البي بي سي).

وأفادت المنظمات غير الحكومية أن بعض الأسر اختارت أن تزوج بناتها القاصرات مقابل أموال المهر، ظنا منهم أن الزواج حقيقي، وألا تعاد ابنتهم إليهم، حبلى في بعض الأحيان، بعد شهر فقط. وكذلك أفاد مسؤولون رسميون و المنظمات الدولية وغير الحكومية المحلية بأن الممارسات المُتمثلة بالنعوة ما زالت مستمرة وخاصة في المحافظات الجنوبية، حيث يقوم ابن عم أو عم أو أحد أقرباء البنت من الذكور بمنعها من أن تتزوج بشخص اخر من خارج العائلة أو إنهاء هذا الزواج.

وفي نيسان أفادت صحيفة (عرب نيوز) عن شابة في الثانية والعشرين من عمرها من العمارة، رغبت في الزواج من زميلها الجامعي. وعلى أثر ذلك أعلن رجال عشيرتها النحوة وأجبروها على الزواج من ابن عمها. بعد أسبوعين من الزواج ، توفيت الفتاة متأثرة بجروح ناتجة عن حرق نفسها. دعا آية الله العظمى علي السيستاني إلى وضع حد للنعوة والفصلية (حيث يتم تبادل النساء لتسوية النزاعات القبلية) ، بيد أن هذه التقاليد استمرت ، لاسيما في المناطق التي يسود فيها الطابع القبلي على المؤسسات الحكومية.

**التحرش الجنسي:** يحظر القانون العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، بما في ذلك التحرش الجنسي. تشمل العقوبات غرامات تصل إلى 30 ديناراً فقط ( 2.5 سنتاً) أو السجن أو كليهما لا تتجاوز مدة السجن عن ثلاثة أشهر لمرتكب جريمة لأول مرة. وينص القانون على الاعفاء من العقوبة إذا تزوج المشاركون غير المتزوجين. ويحظر القانون التحرش الجنسي في مكان العمل.

لا توجد معلومات متاحة بشأن فعالية إنفاذ الحكومة، لكن العقوبات كانت منخفضة للغاية. في معظم المناطق، كان هناك القليل من الملاجئ المخصصة للنساء، أو لا توفر لهن أي معلومات، وخطوط الاتصال

المباشر، أو القليل من التدريب أو عدم توفير التدريب اللازم لتوعية الشرطة. أبلغت اللاجنات والنازحات تعرضهن للتحرش الجنسي بشكل منتظم في المخيمات والمدن في إقليم كردستان العراق. وفي شهر أيلول رفع مجلس النواب الحصانة عن النائب فائق الشيخ علي بناءً على طلب من القضاء لمحاكمته بتهمة التشهير ضد مستشار رئيس الوزراء عادل عبد المهدي لشؤون المرأة، حنان الفتلاوي، رئيسة حزب إرادة.

عانت المرشحات السياسيات من المضايقات عبر الإنترنت وعلى وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك نشر صور ومقاطع فيديو مزيفة أو عارية أو مشوهة تهدف إلى الإضرار بحملاتهم. ففي إقليم كردستان العراق، أفادت عضو حركة الجيل الجديد شادي نوزاد أن زعيم الحزب شسور عبد الواحد هدد بنشر صور وكشف فيديو لها إذا غادرت الحزب.

**الإكراه في تحديد النسل** : لم ترد أي تقارير عن الإجهاض أو التعقيم القسريين من قبل السلطات الحكومية.

**التمييز**: دائرة تمكين المرأة العراقية التابعة لمجلس الوزراء هي الهيئة الحكومية الرائدة في قضايا المرأة. وعلى الرغم من أن الدستور ينص على المساواة بين الرجل والمرأة، فإن القانون لا ينص على ذات الوضع القانوني وحقوق المرأة مثل الرجل. القوانين الجنائية، والأسرية، والدينية، والأحوال الشخصية، والعمل، والميراث تميز ضد المرأة. تتعرض النساء للتمييز في مجالات مثل الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والتوظيف ودفع الأجور وامتلاك أو إدارة الأعمال التجارية أو الممتلكات والتعليم والعملية القضائية والسكن. على سبيل المثال، في المحاكم، تعادل شهادة المرأة نصف شهادة الرجل في بعض الحالات، وتكون مساوية في حالات أخرى. يسمح القانون عموماً للمرأة بالشروع في إجراءات الطلاق ضد أزواجهن، لكن

القانون لا يمنح المرأة المطلقة الحق بالنفقة سوى إعالة الطفل أو إعالة مالية لمدة عامين في بعض الحالات؛ وفي حالات أخرى، يجب على المرأة إعادة كل مهرها أو جزء منه أو دفع مبلغ من المال للزوج. وبموجب القانون، يكون الأب هو الوصي على الأطفال، ولكن يجوز منح الأم المطلقة حضانة أطفالها حتى يبلغوا سن العاشرة، قابلة للتمديد من قبل المحكمة حتى سن 15 ، وفي ذلك الوقت قد يختار الطفل مع أي من والديه قد يرغب أو ترغب بالعيش.

جميع الجماعات الدينية المعترف بها لديها محاكم الأحوال الشخصية الخاصة بها المسؤولة عن معالجة قضايا الزواج والطلاق والميراث، ويختلف التمييز ضد المرأة في قضايا الأحوال الشخصية باختلاف المجموعة الدينية. تفسير الحكومة للشريعة هو أساس قانون الميراث لجميع المواطنين باستثناء الأقليات الدينية المعترف بها . في جميع المجتمعات، يجب على الورثة الذكور تقديم الدعم المالي لأقاربهم من الإناث الذين يرثون أقل. إذا لم يفعلوا ذلك، يحق للمرأة اللجوء إلى القضاء.

يكفل القانون للمرأة والرجل حقوقاً متساوية في امتلاك أو إدارة الأراضي أو غيرها من الممتلكات، ولكن الأعراف الثقافية والدينية أعاقت حقوق ملكية المرأة، وخاصة في المناطق الريفية.

لا يحترم القانون والعرف عموماً حرية التنقل للمرأة .على سبيل المثال، يمنع القانون المرأة من التقدم بطلب للحصول على جواز سفر دون موافقة ولي أمرها أو ممثل قانوني (انظر القسم الثاني - د) لا يمكن للنساء الحصول على وثيقة تحديد الأحوال المدنية - اللازمة للحصول على الخدمات العامة، والمساعدة الغذائية، والرعاية الصحية، والعمالة، والتعليم، والإسكان - دون موافقة أحد الأقارب الذكور.

أبلغت المنظمات غير الحكومية أيضا عن الحالات التي غيرت فيها المحاكم تسجيل النساء الإيزيديات الى مسلمات ضد إرادتهن بسبب زواجهن القسري من مقاتلي داعش.

على الرغم من أن حكومة إقليم كردستان وفرت بعض أشكال الحماية الإضافية للنساء، إلا أن قانون حكومة إقليم كردستان في معظم الحالات يعكس القانون الاتحادي، وتواجه النساء التمييز. وابتداء من شهر أيار، بدأ المدعون العامون في كردستان قبول شهادات النساء في المحكمة على قدم المساواة مع شهادة الرجال. يسمح قانون حكومة إقليم كردستان للمرأة بوضع شرط قبل الزواج بالحق في طلاق زوجها، بما يتجاوز الظروف المحدودة التي يسمح بها القانون العراقي، ويوفر للزوجة المطلقة ما يصل إلى خمس سنوات النفقة خارج رعاية الطفل.

تحتفظ حكومة إقليم كردستان بمجلس أعلى لشؤون المرأة ومجلس لمراقبة حقوق المرأة لإنفاذ القانون ومنع التمييز والتصدي له.

## الأطفال

**تسجيل المواليد:** ينص الدستور على أن أي شخص يولد وعلى الأقل يكون أحد والداه من المواطنين هو مواطن. أدى عدم تسجيل المواليد إلى الحرمان من الخدمات العامة مثل التعليم والغذاء والرعاية الصحية. كثيرا ما واجهت النساء العازبات والأرامل مشاكل في تسجيل أطفالهن. رغم أن السلطات قدمت في معظم الحالات شهادات ميلاد بعد تسجيل الميلاد من خلال وزارتي الصحة والداخلية، إلا أن هذه العملية كانت طويلة ومعقدة في بعض الأحيان. كانت الحكومة ملتزمة عموما بحقوق الطفل ورفاهيته، رغم أنها حرمت الأطفال غير المواطنين من المزايا. أبلغت المنظمات الإنسانية عن مشكلة واسعة النطاق تتمثل في الأطفال المولودين لأعضاء داعش أو في الأراضي التي تسيطر عليها داعش والذين فشلوا في الحصول على شهادة الميلاد الصادرة من الحكومة. ويقدر أن 45.000 طفل نازح يعيشون في المخيمات يفتقرون إلى الوثائق المدنية، بما في ذلك شهادات الميلاد. ويُقدر أن 45.000 طفل نازح يعيشون في المخيمات يفتقرون إلى الوثائق المدنية، بما في ذلك شهادات الميلاد.

**التعليم:** التعليم الابتدائي إلزامي لأطفال المواطنين خلال السنوات الست الأولى من الدراسة - وحتى سن 15 في إقليم كردستان العراق؛ يتم توفيرها دون تكلفة للمواطنين. ظل تكافؤ فرص حصول الفتيات على

التعليم يمثل تحدياً، لا سيما في المناطق الريفية وغير الآمنة. لم تتوفر إحصائيات حديثة موثوق بها حول التسجيل أو الحضور أو الإكمال في مقاعد الدراسة. وفي أيلول، ذكرت اليونيسف أن الأطفال كانوا يشكلون ما يقرب من نصف العراقيين النازحين بسبب النزاع. أدى النزوح إلى الحد من تلقي التعليم، فما نسبته 70 ٪ على الأقل من الأطفال النازحين فاتتهم سنة دراسية

وفي أيار، ذكرت اليونيسف أن نصف المدارس في العراق تطلب إصلاحات بعد هزيمة داعش على الأرض وأن أكثر من ثلاثة ملايين طفل قد انقطعوا عن تلقي التعليم.

**إساءة معاملة الأطفال** : على الرغم من أن الدستور يحظر " جميع أشكال العنف وسوء المعاملة في الأسرة"، فإن القانون لا يحظر على وجه التحديد العنف المنزلي ولكنه ينص على أنه يجوز للرجال تأديب زوجاتهم وأطفالهم " ضمن حدود معينة ينص عليها القانون أو العرف ". ينص القانون على توفير الحماية للأطفال الذين وقعوا ضحية للعنف المنزلي أو كانوا في الملاجئ والمنازل الحكومية ودور الأيتام، بما في ذلك الحصول على الرعاية الصحية والتعليم. وبحسب ما ورد ظل العنف ضد الأطفال يمثل مشكلة كبيرة، لكن الإحصاءات الحديثة الموثوقة حول مدى المشكلة لم تكن متوفرة. أفادت المنظمات غير الحكومية المحلية أن الحكومة لم تحرز سوى تقدم ضئيل في تنفيذ السياسة الوطنية لحماية الطفل لعام 2017.

يجرم قانون حكومة إقليم كردستان العنف الأسري، بما في ذلك الاعتداء البدني والنفسي والتهديدات بالعنف. نفذت حكومة إقليم كردستان أحكام القانون، لكن المنظمات غير الحكومية المحلية ذكرت أن هذه البرامج لم تكن فعالة في مكافحة إساءة معاملة الأطفال. قامت وزارات العمل والشؤون الاجتماعية والتربية والثقافة

والشباب التابعة لحكومة إقليم كردستان بتخصيص خط ساخن مجاني للإبلاغ عن الانتهاكات المرتكبة ضد حقوق الطفل أو لطلب المشورة بشأنها.

**الزواج المبكر والقسري:** الحد الأدنى القانوني لسن الزواج هو 18 عاماً، لكن القانون يسمح للقاضي بالسماح للأطفال الذين تقل أعمارهم عن 15 عاماً بالزواج إذا ثبتت اللياقة البدنية والأهلية البدنية ولم يقدم الوصي اعتراضاً معقولاً. يجرم القانون الزواج القسري ولكنه لا يلغي الزواج القسري الذي يتم. وبحسب ما ورد بذلت الحكومة القليل من الجهود لإنفاذ القانون. حدثت الزيجات التقليدية المبكرة والقسرية للفتيات، بما في ذلك الزيجات المؤقتة، في جميع أنحاء البلاد. حدث الزواج المبكر والقسري التقليدي للفتيات، بما في ذلك الزيجات المؤقتة، في جميع أنحاء البلاد. إذ أفادت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باستمرار انتشار الزواج المبكر بسبب النزاع وعدم الاستقرار الاقتصادي، حيث رتبت العديد من الأسر للفتيات الزواج من أبناء العمومة أو في الأسر متعددة الزوجات لمنع الزواج القسري لمقاتلي داعش. قدم آخرون بناتهم كعرائس أطفال لداعش أو الجماعات المسلحة الأخرى كوسيلة لضمان سلامتهم أو بغية حصولهم على الخدمات العامة في الأراضي المحتلة أو فرص كسب العيش لجميع أفراد الأسرة.

الحد الأدنى القانوني لسن الزواج في إقليم كردستان العراق هو 18 عاماً، لكن قانون حكومة إقليم كردستان يتيح للقاضي السماح للأطفال الذين تقل أعمارهم عن 16 عاماً بالزواج وفقاً للشروط نفسها المطبقة في بقية البلاد. يجرم قانون حكومة إقليم كردستان الزواج القسري وتعليقه، ولكن لا يقوم تلقائياً بإبطال الزواج القسري الذي تم إتمامه. وفقاً للمجلس الأعلى لشؤون المرأة في حكومة إقليم كردستان، فإن اللاجئين والنازحين في إقليم كردستان العراق يشاركون في زواج الأطفال وتعدد الزوجات بمعدل أعلى من سكان إقليم كردستان العراق.

**الاستغلال الجنسي للأطفال:** يحظر القانون الاستغلال الجنسي التجاري أو البيع أو العرض أو الاتجار بالجنس والممارسات المتعلقة باستغلال الأطفال في المواد الإباحية. كانت دعارة الأطفال مشكلة، وكذلك الزيجات المؤقتة، خاصة بين السكان النازحين. نظرا لأن سن المسؤولية الجنائية القانونية هو سن التاسعة في المناطق التي تديرها الحكومة المركزية و 11 عاما في اقليم كردستان العراق، غالبا ما تعامل السلطات الأطفال المستغلين جنسيا كمجرمين بدلا من الضحايا. تتراوح العقوبات المفروضة على الاستغلال التجاري للأطفال بين الغرامات والسجن وصولا إلى عقوبة الإعدام. لا توجد معلومات متاحة بشأن فعالية إنفاذ الحكومة.

**تجنيد الأطفال:** تُشير التقارير إلى إن بعض وحدات الحشد الشعبي، بما في ذلك عصائب أهل الحق وحركة حزب الله النجباء وكتائب حزب الله، جندت واستخدمت الجنود الأطفال، على الرغم من الحظر الحكومي. كما ورد أن ميليشيات حزب العمال الكردستاني قوات الدفاع الشعبي الكردستاني وقوات مقاومة سنجار الإيزيدية استمرت في تجنيد واستخدام الجنود الأطفال. كان من المعروف عن داعش تجنيد واستخدام الجنود الأطفال (انظر القسم الأول- ز).

**الأطفال النازحون:** تسبب انعدام الأمن والصراع القائم بين القوات الحكومية وداعش في استمرار نزوح أعداد كبيرة من الأطفال. ساهم في النزوح الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الحكومية، وخاصة بعض مجموعات قوات الحشد الشعبي. وبسبب النزاع في سوريا، لجأ الأطفال والأمهات العازبات من سوريا إلى اقليم كردستان العراق. إذ أفادت اليونيسف أن ما يقارب نصف النازحين كانوا من الأطفال.

**عمليات الاختطاف الدولية للأطفال:** العراق ليس طرفا في اتفاقية لاهاي لعام 1980 المتعلقة بالجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال. يرجى الاطلاع التقرير السنوي لوزارة الخارجية الأمريكية حول اختطاف الأطفال من الوالدين على الموقع الإلكتروني:

<https://travel.state.gov/content/travel/en/International-Parental-Child-Abduction/for-providers/legal-reports-and-data/reported-cases.html>.

**معاداة السامية:** ثمة عدد قليل جدا من المواطنين اليهود الذين يعيشون في بغداد. وفقا لإحصاءات غير رسمية من وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في حكومة إقليم كردستان، كان هناك حوالي 430 أسرة يهودية في إقليم كردستان العراق. لم ترد أي تقارير عن أعمال معادية للسامية في البلاد خلال العام. ينص قانون العقوبات على أنه يُعاقب بالإعدام أي شخص يُدان بتهمة الترويج للمبادئ الصهيونية أو الارتباط بالمنظمات الصهيونية أو مساعدة هذه المنظمات من خلال الدعم المادي أو المعنوي أو العمل بأي شكل من الأشكال لتحقيق أهداف صهيونية. وفقا للقانون ، يحظر على اليهود الالتحاق بالجيش ولا يمكنهم شغل وظائف في القطاع العام.

**الإتجار بالبشر:** يُرجى الإطلاع على تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول الإتجار بالبشر على الموقع:

[www.state.gov/j/tip/rls/tiprpt](http://www.state.gov/j/tip/rls/tiprpt)

### **ذوو الاحتياجات الخاصة**

ينص الدستور على أن الحكومة، من خلال القانون والأنظمة، تضمن الضمان الاجتماعي والصحي للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك من خلال الحماية من التمييز وتوفير السكن وبرامج خاصة للرعاية وإعادة التأهيل. على الرغم من الضمانات الدستورية، لا تحظر أي قوانين التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية أو الحسية أو الذهنية أو العقلية. كان للأشخاص ذوي الإعاقة تلقي محدود للتعليم أو التوظيف أو الخدمات الصحية أو المعلومات أو الاتصالات أو المباني أو النقل أو النظام القضائي أو خدمات الدولة الأخرى.

على الرغم من أن مجلس الوزراء أصدر مرسوما في عام 2016 يأمر بدخول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المباني والبيئات التعليمية والعملية، إلا أن عدم إكمال تنفيذ المرسوم أستمر بعدم إتحاقهم . إذ أفادت المنظمات غير الحكومية المحلية أن العديد من الأطفال المعوقين قد تسربوا من المدارس العامة بسبب عدم

كفاية الوصول المادي إلى المباني المدرسية، ونقص المواد التعليمية المناسبة في المدارس، ونقص المعلمين المؤهلين للعمل مع الأطفال ذوي الإعاقة التنموية أو الذهنية.

يتأأس وزير العمل والشؤون الاجتماعية الهيئة المستقلة لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة .يجب على أي مواطن عراقي يتقدم بطلب للحصول على خدمات حكومية متعلقة بالإعاقة أن يحصل أولاً على تقييم للهيئة . يتأأس وكيل وزير العمل والشؤون الاجتماعية في حكومة إقليم كردستان لجنة مماثلة، يديرها مدير خاص في الوزارة.

توجد حصة توظيف بنسبة 5 في المائة في القطاع العام للأشخاص ذوي الإعاقة، لكن التمييز في العمل مستمر، وتوقع المراقبون أن هذه الحصص لن يتم الوفاء بها بحلول نهاية العام (انظر القسم السابع-د ) دعم الصحة العقلية للسجناء ذوي الإعاقات العقلية لم يكن موجودا.

قدمت وزارة الصحة الرعاية الطبية والاستحقاقات وإعادة التأهيل ، عند توفرها ، للأشخاص ذوي الإعاقة ، الذين يمكنهم أيضاً تلقي الإعانات من الجهات الأخرى ، بما في ذلك مكتب رئيس الوزراء. أدارت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عدة مؤسسات للأطفال والشباب ذوي الإعاقة. إستمرت الوزارة في تقديم برامج قروض للأشخاص ذوي الإعاقة للتدريب المهني.

### الأقليات القومية / العرقية :

كان سكان البلاد هم من العرب والأكراد والتركمان والشبك، إضافة إلى الأقليات العرقية والدينية، بما في ذلك الكلدان والآشوريون والأرمن والإيزيديون والصابئة المندائيين والبهائيين والكاكائيين وعدد قليل جدا

من اليهود .كان في البلاد أيضا مجتمع عجري صغير، بالإضافة إلى ما يقدر بنحو 500000 مواطن من أصل أفريقي يقيمون بشكل أساسي في البصرة والمحافظات المجاورة .نظرا لأن الدين والسياسة والعرق يرتبطان غالبا ارتباطا وثيقا، كان من الصعب تصنيف العديد من الحوادث على أساس الهوية العرقية أو الدينية فقط.

لا يسمح القانون لبعض الجماعات الدينية، بما في ذلك البهائية والزرادشتية والكاكائية، بالتسجيل تحت دياناتهم المعلنة، والتي، على الرغم من الاعتراف بها في اقليم كردستان العراق، لا تزال غير معترف بها وغير قانونية بموجب القانون العراقي. يحظر القانون على المسلمين التحول إلى دين آخر (انظر القسم الثاني - د والمادة السادسة، الأطفال).

استهدفت القوات الحكومية ، ولا سيما بعض فصائل الحشد الشعبي ، والمليشيات الأخرى الأقليات العرقية والدينية وكذلك فعل مقاتلو داعش. استمر التمييز في إثارة التوترات العرقية والطائفية في المناطق المتنازع عليها طوال العام. وأوردت تقارير إلى أن بعض القوات الحكومية ، بما في ذلك قوات الحشد الشعبي ، قامت بتهجير الأفراد قسراً بسبب انتمائهم إلى داعش أو لأسباب عرقية طائفية. وفي حزيران حذر نائب سني من النزوح القسري في ديالى. وقال إن بعض مناطق المحافظة شهدت تخويفاً للسكان السنة من قبل المليشيات التي أجبرتهم على المغادرة مما أدى إلى تغيير ديمغرافي مُنظم على طول الحدود مع إيران. كما وردت أنباء عن قيام مسلحين بمهاجمة قرية أبو الخنازير في المحافظة مما أدى إلى مقتل ثلاثة أفراد من نفس العائلة وحدث موجة نزوح من القرية. وذكر النائب انه وفي وقت لاحق من شهر حزيران قامت مجموعات مسلحة ، بعضها ينتمي إلى ميليشيا فيلق بدر ، بإغلاق منطقة الطارمية وحاصرت سكانها وتسببت في فرار الكثيرين.

يعيش العديد من الأشخاص المنحدرين من أصول أفريقية، بعضهم عديمي الجنسية، في فقر مدقع مع ارتفاع معدلات الأمية والتي بلغت 80 في المائة والبطالة التي فاقت نسبة الثمانين بالمائة. يستوطن معظمهم في جنوبي البلاد حيث لم يتم تمثيلهم في السياسة، ولم يشغل الأعضاء مناصب حكومية عليا .علاوة على ذلك، ذكروا أن التمييز يمنعهم من الحصول على عمل حكومي .كافح أفراد هذه الفئة أيضا للحصول على تعويض عن الأراضي التي تم الاستيلاء عليها منهم خلال الحرب العراقية الإيرانية.

وبحسب تقرير لهيومن رايتس ووتش في شهر أيلول ، كان التمييز العرقي موجوداً في العملية القضائية للمحكمة الفيدرالية العراقية. لم يتمكن ضحايا انتهاكات داعش ، بما في ذلك الإيزيديون ، من المشاركة في إجراءات المحكمة بسبب مشاكل التوثيق على أساس العرق والدين. حتى في الحالات التي اعترف فيها

المدعى عليهم بالاستغلال الجنسي لنساء الأقليات ، أهمل المدعون اتهامهم بالاغتصاب ، الذي يعاقب عليه بالسجن لمدة تصل إلى 15 سنة.

### أعمال العنف والتمييز وغيرها من الانتهاكات القائمة على الميل الجنسي والهوية الجنسية

على الرغم من أن القانون لا يجرم السلوك الجنسي المثلي بالتراضي بين البالغين في حد ذاته، إلا أن السلطات استخدمت التهم العامة أو الدعارة لمقاضاة مثل هذا السلوك. استخدمت السلطات نفس التهم للقبض على أشخاص مغاييرين جنسيا ضالعين في علاقات جنسية مع أي شخص آخر غير زوجاتهم. لا يمنح الدستور والقانون الحماية ضد التمييز لأفراد المجتمع المثلي بناء على ميولهم الجنسية.

على الرغم من التهديدات والعنف المتكرر الذي يستهدف أفراداً مثليين، وخاصة الرجال المثليين، إلا أن الحكومة فشلت في تحديد أو اعتقال أو محاكمة المهاجمين أو حماية الأفراد المستهدفين.

في شهر أيار، أمرت شرطة كركوك عناصرها بمنع الشباب من ارتداء الجينز الضيق في الأماكن العامة واعتقال المخالفين ومراقبة حالات ما وصفته بـ "تأنيث الشباب". في آب، اعتقلت شرطة الأنبار عشرات الشباب الذين يرتدون الجينز الضيق في الأماكن العامة، ثم بدأت في اعتقال أولئك الذين اعترضوا على القرار الأمني على منصات التواصل الاجتماعي ، بمن فيهم ناشط وُضع في سجن الخالدية.

وفي تقرير لها خلال شهر أيلول، أكدت منظمة حقوق الإنسان للمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية (IraQueer) ومقرها العراق ، أن قوات الأمن الحكومية فشلت في التحقيق في أعمال التمييز والعنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسية ، ولم تمنع بشكل

فعال العنف ضدهم. كما انتقد التقرير أعضاء الميليشيات ورجال الدين والمسؤولين الحكوميين والعاملين في مجال الرعاية الصحية لفشلهم في منع التمييز.

وأشارت البيانات التي جمعتها منظمة (IraQueer) في الفترة من 2015 إلى 2018 إلى أن السلطات الحكومية والجماعات المسلحة التابعة لها كانت مسؤولة عن 53 في المائة من الجرائم المرتكبة بحق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأفراد الأسرة يمثلون 27 في المائة وداعش 10 في المائة ؛ أما بالنسبة للعشرة بالمائة المتبقية كانت المسؤولية غير واضحة.

وفي نيسان ، أفادت منظمة (IraQueer) عن مقتل امرأة متحولة جنسياً في البصرة من قبل أحد أفراد أسرتها البعيدين بعد اكتشاف عقاقير هرمونات لديها. وفي أواخر آب ، عُثر على امرأة متحولة جنسياً ميتة خارج بغداد. تمزقت ملابسها وتم إطلاق النار عليها مرتين. كانت الضحية مفقودة في الأصل في أواخر نيسان بعد تلقي العديد من التهديدات بالقتل. أفاد نشطاء أنها قُتلت على الأرجح بين أوائل أيار ومنتصف اب. كما واجه أفراد المجتمع المثلي التخويف والتهديد والعنف والتمييز في إقليم كردستان العراق. حيث أفاد مدير منظمة غير حكومية لحقوق الإنسان مقرها في الإقليم أن أعضاء من موظفيه رفضوا الدفاع عن حقوق الإنسان للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين على أساس سوء الفهم بأن الأشخاص المثليين مريضين عقلياً.

وبحسب المنظمات غير الحكومية، فإن العراقيين الذين تعرضوا للتمييز الشديد والتعذيب والإصابة الجسدية وخطر الموت على أساس الميول الجنسية الحقيقية أو المتصورة والهوية الجنسية والتعبير، والخصائص الجنسية لم يكن لديهم حق الطعن في هذه الأفعال من خلال المحاكم أو المؤسسات الحكومية.

### القسم السابع: حقوق العمال

#### أ. حرية تكوين الجمعيات والحق في المفاوضة الجماعية

ينص الدستور على أن للمواطنين الحق في تشكيل النقابات والانضمام إلى الجمعيات المهنية. بيد أن القانون يحظر تشكيل نقابات مستقلة عن الاتحاد العام للعمال العراق الذي تسيطر عليه الحكومة وفي أماكن العمل التي يقل عدد العاملين فيها عن 50 عاملاً. لا يحظر القانون التمييز ضد النقابات أو ينص على إعادة العمال المفصولين لممارسة نشاط نقابي. يسمح القانون للعمال باختيار ممثلين للمفاوضة الجماعية، حتى لو لم يكونوا أعضاء في نقابة، ويمنح العمال الحق في، أن يكون لهم أكثر من نقابة واحدة في مكان العمل. في حزيران، صادقت الحكومة على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 87 الحرية النقابية وحماية حق التنظيم. كما يعتبر القانون الأفراد العاملين في الشركات المملوكة للدولة (الذين يشكلون حوالي 10 في المائة من القوى العاملة) موظفين في القطاع العام. واصلت منظمات المجتمع المدني الضغط من أجل قانون نقابي لتوسيع حقوق النقابات.

يمكن لموظفي القطاع الخاص في مواقع العمل التي توظف أكثر من 50 عاملاً تشكيل لجان عمالية - وهي تقسيمات فرعية للنقابات تتمتع بحقوق محدودة - ولكن معظم شركات القطاع الخاص تستخدم أقل من 50 عاملاً.

تتمتع محاكم العمل بسلطة النظر في انتهاكات قانون العمل والنزاعات، لكن لم تتوفر معلومات بشأن إنفاذ القانون المعمول به، بما في ذلك ما إذا كانت الإجراءات سريعة أو فعالة. أفاد المضربون وزعماء النقابات بأن المسؤولين الحكوميين هددوهم ومضايقوهم.

يسمح القانون بالمفاوضة الجماعية والحق في الإضراب في القطاع الخاص، رغم أن السلطات الحكومية تنتهك في بعض الأحيان حقوق المفاوضة الجماعية لموظفي القطاع الخاص. تمكنت بعض النقابات من لعب دور داعم في النزاعات العمالية وكان لها الحق في طلب التحكيم الحكومي.

ذكرت وسائل إعلام أن 3000 عامل متعاقد في قطاع الكهرباء شكلوا نقابة في أواخر عام 2017 بعد أن فشلت الحكومة في دفع خمسة أشهر من الأجور. بعد أن فصلت وزارة الكهرباء 100 من قادة النقابات عقب الاحتجاجات الأولية في آذار، وورد أن آلاف العمال نظموا اعتصامات في محطات توليد الكهرباء. وبحسب ما ورد طلب المتظاهرون من الحكومة إعادة العمال المفصولين عن العمل، وإدراج عمال المتعاقدين مع قطاع الكهرباء في نظام الرواتب التقاعدية والضمان الاجتماعي مع نفس المزايا التي يحصل عليها عمال الملاك الدائم، ودفع أجورهم الشهرية بحد أدنى 400,000 دينار (أي ما يعادل 335 دولار). وفي أيار، وافقت الحكومة على هذه المطالب ووافقت على ضم جميع العمال المتعاقدين مع القطاع العام البالغ عددهم (150,000) في نظام التقاعد والضمان الاجتماعي.

ب. حظر العمل القسري أو الإجباري

يحظر القانون جميع أشكال العمل القسري أو الإجباري - بما في ذلك العبودية والمديونية والاتجار بالأشخاص - لكن الحكومة لم تراقب القانون أو تنفذه بشكل فعال. العقوبات لم تكن كافية لردع الانتهاكات. مارس أرباب العمل على العمال المهاجرين الأجانب - وخاصة عمال البناء وحراس الأمن والنظافة والأشخاص الذين يقومون بالإصلاح والعمال المنزليين - العمل القسري ومصادرة وثائق السفر والهوية والقيود على الحركة والاتصالات والإيذاء البدني والتحرش الجنسي والاعتصاب وحجب الأجور فضلا عن العمل الإضافي القسري. كانت هناك حالات قام فيها أصحاب العمل بحجب وثائق السفر وإيقاف الدفع عن العقود ومنع الموظفين الأجانب من مغادرة موقع العمل.

عرض أرباب العمل النساء للخدمة المنزلية غير الطوعية من خلال الزواج القسري والتهديد بالطلاق، والنساء اللاتي فرن من هذه الزيجات أو المطلقات من أزواجهن كن عرضة للوصمة الاجتماعية والمزيد من العمل القسري. كانت النازحات والعازبات والأرامل عرضة للاستغلال الاقتصادي وظروف العمل التمييزية.

يُمكنكم الإطلاع أيضا على تقرير وزارة الخارجية الأمريكية عن الإتجار بالبشر على الموقع:

<https://www.state.gov/trafficking-in-persons-report/>

### ج. حظر عمالة الاطفال والحد الأدنى لسن العمل

يحظر الدستور والقانون أسوأ أشكال عمل الأطفال . في المناطق الخاضعة لسلطة الحكومة المركزية، يبلغ الحد الأدنى لسن العمل 15 عاما. يحدد القانون ساعات العمل للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 إلى 7 ساعات يوميا، ويحظر العمل في العمل الذي يضر بصحة أو سلامة أو أخلاق أي شخص أقل من 18 عاما. لا ينطبق قانون العمل على الأحداث) الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 18 عاما (الذين يعملون في شركات مملوكة للعائلة تنتج سلعا للاستخدام المنزلي فقط. نظرا لأن الأطفال العاملين في المؤسسات العائلية معفين من بعض أشكال الحماية في قانون العمل فيما يتعلق بظروف العمل، فقد وردت تقارير عن قيام أطفال بأعمال خطيرة في أعمال تجارية مملوكة للعائلة.

ينص القانون على تحمل أرباب العمل لتكلفة الفحوصات الطبية السنوية للأحداث العاملين) الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 18 عاما. لا يُطلب من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و 15 عاما الالتحاق

بالمدرسة، ولكن لا يُسمح لهم بالعمل أيضا. وبالتالي، كانوا عرضة لأسوأ أشكال عمالة الأطفال. تشمل العقوبات السجن لمدة تتراوح بين 30 يوما وستة أشهر وغرامة تصل إلى مليون دينار ( أي ما يُعادل 880 دولار) وتضاعف في حالة تكرار المخالفة. كانت البيانات المتعلقة بعمل الأطفال محدودة، لا سيما فيما يتعلق بأسوأ أشكال عمالة الأطفال، وهو عامل زاد من محدودية إنفاذ الحماية القانونية الحالية. وقعت عمالة الأطفال، بما في ذلك في أسوأ أشكالها، في جميع أنحاء البلاد. على سبيل المثال، قال محمد سالم، البالغ من العمر 12 ربيعا لوكالة فرانس برس في تموز إنه منذ مقتل والده على يد داعش، كان يدعم والدته ونفسه عن طريق بيع المناديل لمدة 15 ساعة يوميا في الشارع بشرق الموصل. قام المرصد العراقي لحقوق الإنسان بتوثيق حالات الأطفال النازحين الذين أُجبروا على الهجرة مع عائلاتهم، وانخرطوا فيما بعد في عمالة الأطفال (انظر القسم الثاني - د والقسم السادس، الأطفال).

كُلفت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بإنفاذ القانون الذي يحظر تشغيل الأطفال في القطاعين العام والخاص، واتخذت الأجهزة المعنية بتنفيذ قانون العمل إجراءات لمكافحة عمل الأطفال.

توجد فجوات داخل سلطة وعمليات الوزارة التي أعاققت إنفاذ قانون العمل، وعلى الرغم من قلة عدد مفتشي العمل ونقص التمويل لعمليات التفتيش وانعدام سلطة تقييم العقوبات وتدريب مفتشي العمل. استمرت عمليات التفتيش واستؤنفت في المناطق المحررة ولكن بسبب العدد الكبير للنازحين بالإضافة إلى محدودية القدرات والتركيز على الحفاظ على الأمن ومكافحة الإرهاب، لم تكن جهود مسؤولي إنفاذ القانون ومفتشي العمل لرصد هذه الممارسات فعالة. ولم تشكل العقوبات المفروضة على الانتهاكات أمرا رادعا. في اقليم كردستان العراق التعليم إلزامي حتى سن 15 ، وهو أيضا الحد الأدنى لسن العمل القانوني.

وفي أيلول من العام 2018، أفادت مجموعة كردية لحقوق الإنسان عن ما يقرب من 500 طفل يتسولون في محافظة السليمانية وحوالي 2000 طفل يتسولون في محافظة أربيل ، معظمهم من النازحين واللاجئين. لم يكن لدى المجموعة بيانات من محافظة دهوك. قدرت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في حكومة إقليم كردستان أن 1700 طفل يعملون في غالبًا كبائعين متجولين أو متسولين ، مما يجعلهم عرضة بشكل خاص لسوء المعاملة. قامت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في حكومة إقليم كردستان بتشغيل خط ساخن على مدار 24 ساعة للإبلاغ عن انتهاكات العمل ، بما في ذلك عمالة الأطفال ، والتي تلقت ما يقرب من 200 مكالمة في الشهر.

وعلى صعيدٍ مُتصل، أفادت منظمات غير حكومية محلية أن العصابات المنظمة قامت بتجنيد الأطفال للتسول. لقد واصلت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية برنامج المنح لتشجيع الأسر ذات الدخل المحدود على إرسال أطفالها إلى المدارس بدلاً من التسول في الشوارع.

يُمكنكم الإطلاع أيضًا على نتائج وزارة العمل الأمريكية بشأن أسوأ ضروب عمالة الأطفال على الموقع:

[www.dol.gov/ilab/reports/child-labor/findings](http://www.dol.gov/ilab/reports/child-labor/findings)

#### د. التمييز فيما يتعلق بالتوظيف والمهن

ينص الدستور على أن جميع المواطنين متساوين أمام القانون دون تمييز على أساس الجنس أو العرق أو الانتماء الاثني أو الأصل أو اللون أو الدين أو العقيدة أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي. يحظر القانون التمييز على أساس الجنس أو العرق أو الدين أو الأصل الاجتماعي أو الرأي السياسي أو اللغة أو الإعاقة أو الوضع الاجتماعي. كما يحظر أي شكل من أشكال التحرش الجنسي في مكان العمل. لم تكن الحكومة فعالة في تطبيق هذه الأحكام. لا يحظر القانون التمييز على أساس العمر أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسية أو الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أو غيره من الأمراض المعدية. يسمح القانون لأصحاب العمل بإنهاء عقود العمال عندما يبلغون سن التقاعد، وهو أقل بنسبة خمس سنوات بالنسبة للنساء.

يمنح القانون العمال العرب المهاجرين نفس وضع المواطنين ولكنه لا ينص على نفس الحقوق للعمال المهاجرين غير العرب، الذين واجهوا متطلبات أكثر صرامة في الحصول على الإقامة والتأشيرة. عاش العديد من المنحدرين من أصول أفريقية في فقر مدقع وكانوا حوالي 80 في المائة من الأميين ؛ وبحسب ما ورد كان أكثر من 80 بالمائة منهم عاطلين عن العمل. وبحسب بعض المصادر، فإنهم يشكلون 15 إلى 20 بالمائة من سكان منطقة البصرة البالغ عددهم 2.5 مليون نسمة. لم يجري تمثيل أولئك المنحدرين من أصول أفريقية في السياسة ولم يشغلوا مناصب حكومية رفيعة وأفادوا بأن التمييز يمنعهم من الحصول على عمل حكومي.

على الرغم من الضمانات التي كفلها الدستور، لا توجد قوانين تحظر التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية أو الحسية أو الذهنية أو العقلية. كان وصول الأشخاص ذوي الإعاقة محدوداً إلى التعليم والعمل والخدمات الصحية والمعلومات والاتصالات والمباني والقضاء وغيرها من الخدمات التي تقدمها الدولة. على الرغم من أن مجلس الوزراء أصدر قراراً في عام 2016 يقضي بوصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المباني والمنصات التعليمية وأماكن العمل ، إلا أن التنفيذ غير الكامل استمر في الحد من منعهم على الوصول إلى هذه الخدمات. هناك نسبة 5 في المائة من حصص التوظيف في القطاع العام للأشخاص ذوي الإعاقة ، لكن التمييز في التوظيف استمر وتوقع المراقبون أن النسبة لن يتم الوفاء بها بحلول نهاية العام. هذا وقد إستمرت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية على توفير برامج قروض للأشخاص ذوي الإعاقة للتدريب المهني.

حدث التمييز في التوظيف والمهن بالنسبة للنساء والعمال الأجانب والأقليات (انظر القسم السادس). حيث ذكرت وسائل الإعلام في شهري شباط وحزيران أن توفر العمال الأجانب المستعدين لقبول العمل لساعات أطول وأجور أقل في الوظائف التي لا تتطلب مهارات زاد من البطالة العراقية إلى حوالي 30 في المائة، مما دفع العمال الأجانب إلى الاستيلاء على بعض القطاعات غير المرغوب فيها مثل خدمات الحراسة

وصناعة الأغذية، مما أدى إلى الوصمة الاجتماعي. قال المحلل الاقتصادي أنس مرشد لوسائل الإعلام في شباط: "على سبيل المثال، يفضل البنجلادشيون في أعمال التنظيف، بينما تفضل المراكز التجارية ومراكز التسوق توظيف السوريين وغيرهم من الجنسيات العربية".

وفي إقليم كردستان العراق، كان هناك أكثر من 15 نقابة وجمعية كلها بقيادة مجالس تنفيذية من الذكور. ورداً على ذلك، شكل اتحاد كردستان الموحد للعمال لجنة نسائية منفصلة و بدعم من المنظمات غير الحكومية المحلية بغية دعم المساواة بين الجنسين وتعزيز قيادة المرأة في النقابات في الإقليم.

### ذ. شروط العمل المقبولة

تم رفع الحد الأدنى للأجور في البلاد، كما حدده قانون العمل الاتحادي، حيث تجاوزت الأجور خط الفقر. يحدد القانون من يوم العمل القياسي بثمانية ساعات مع فترة راحة واحدة أو أكثر يبلغ إجماليها 30 دقيقة إلى

ساعة واحدة وأسبوع العمل القياسي بـ (48) ساعة. يسمح القانون بما يصل إلى أربع ساعات من العمل الإضافي في اليوم ويتطلب دفع قسط للعمل الإضافي. بالنسبة للعمل الصناعي ، يجب ألا يتجاوز العمل الإضافي ساعة واحدة في اليوم. تضع الحكومة معايير الصحة والسلامة المهنية. ينص القانون على أنه بالنسبة للأعمال الخطرة أو المرهقة ، يتوجب على أصحاب العمل تقليل ساعات العمل اليومية. يمنح القانون العمال الحق في إخراج أنفسهم من وضع يهدد الصحة والسلامة دون المساس بعملهم ولكنه لا يمنح هذا الحق للموظفين المدنيين أو العمال المهاجرين الذين يشكلون معًا غالبية القوى العاملة في البلاد.

لدى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية اختصاص في المسائل المتعلقة بقانون العمل وعمالة الأطفال والأجور والسلامة المهنية والمواضيع الصحية وعلاقات العمال. عمل موظفو السلامة والصحة المهنية بالوزارة في جميع أنحاء البلاد، لكن الحكومة لم تطبق بشكل فعال الأنظمة التي تحكم الأجور أو ظروف العمل. عدد المفتشين لم يكن كافياً لردع الانتهاكات. لم تكن العقوبات المفروضة على الانتهاكات رادعة.

أدى الإطار القانوني والتنظيمي، بالإضافة إلى ارتفاع مستوى العنف وانعدام الأمن في البلاد، وارتفاع معدلات البطالة، والقطاع غير الرسمي الكبير، وعدم وجود معايير عمل مجدية إلى ظروف دون المستوى المطلوب للعديد من العمال. حدثت إصابات في مكان العمل بشكل متكرر، وخاصة بين العمال اليدويين. أدى الافتقار إلى الإشراف ورصد عقود العمل إلى جعل العمال الأجانب والمهاجرين عرضة لظروف العمل الاستغلالية والمعاملة التعسفية. لم تتوفر سوى معلومات قليلة عن العدد الإجمالي للعمال الأجانب في البلاد، رغم أن بعض المراقبين ذكروا أن مجموعات كبيرة من العمال المهاجرين، كثير منهم في البلاد بصورة غير قانونية، يعيشون في معسكرات عمل، وأحياناً في ظروف دون المستوى المطلوب.